



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة حمه لخضر بالوادي

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير

قسم: العلوم التجارية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

ميدان العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير

الشعبة: علوم تجارية

التخصص: مالية وتجارة دولية

دور غرف التجارة والصناعة في تنمية

الصادرات خارج المحروقات

- دراسة حالة غرفة التجارة والصناعة الزيبان ولاية بسكرة -

إعداد الطلبة:

- بدر الدين خليل

- بلخير خليل

- ربيع شلالقة

لجنة المناقشة

د/ إلياس شاهد أستاذ محاضر صنف - أ - بجامعة الوادي رئيسا

د/محمد الطيب بن مير أستاذ محاضر صنف - أ - بجامعة الوادي مشرفا و مقررا

أ/عبد الحليم لسود أستاذ مساعد صنف - ب - بجامعة الوادي مناقشا

السنة الجامعية: 2018/2017

تَشْكُرَات

بداية نشكر المولى عز وجل على عطائه الواسع وتوفيقه لنا في اتمام هذا العمل المتواضع

كما نشكر الدكتور المشرف بن مير محمد الطيب، الذي لم ييخل علينا بنصائحه

وتوجيهاته في انجاز هذا العمل، فجزاه الله عنا كل جزاء وله منا كل التقدير والاحترام

نشكر كل موظفي غرفة التجارة والصناعة الزيبان - بسكرة، ونخص بالذكر السيد المدير

"خليل الصادق" الذي لم ييخل علينا في مدنا بالمعلومات .

وفي الاخير الشكر الجزيل لكل أساتذة معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.

الاهداء

الى منارة العلم والامام المصطفى ، سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام .
الى من اضاء بعلمه عقل غيره واهدى بالجواب الصحيح حيرة سائليه ، فأظهر
بسماحته تواضع العلماء ، وبرحابته سماحة العارفين ...
الى الباحثين عن الحقيقة والمشتاقين لقدوة ومثل أعلى ، والرافضين لأي انحناء...
إلى الوالدين الكريمين
إلى العائلة كل واحد باسمه
إلى كل الاصحاب

بدر الدين

الاهداء

إلى روح الوالدة رحمها الله

إلى الوالد الكريم أطال الله في عمره

إلى كل العائلة كل واحد باسمه

إلى زوجتي وأبني ...

إلى كل الاصدقاء.....

وإلى كل من ساهم من قريب أو بعيد في إنجاز هذه المذكرة ...

بلخير

الأهداء

الى منارة العلم والامام المصطفى، سيدنا محمد عليه الصلاة
والسلام .

الى من اضاء بعلمه عقل غيره واهدى بالجواب الصحيح حيرة
سائله، فأظهر بسماحته تواضع العلماء ، وبرحابته سماحة العارفين

إلى من أنار لي درب العلم و المعرفة، أمي وأبي

إلى زوجتي وأبنائي "محمد الطيب"، "سدره"

إلى كل الأخوة كل واحد بإسمه.....

إلى كل الأصدقاء.....

وإلى كل من ساهم من قريب أو بعيد في انجاز المذكرة.....

سبيع

ملخص الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى معرفة أهمية دور غرف التجارة و الصناعة في تنمية الصادرات خارج المحروقات ، ففي ظل الوضع الراهن أصبح لزاما على الدولة وضع أجهزة و آليات من شأنها تجسيد سياسة الدولة في مجال دعم الصادرات خارج المحروقات .

خلصت هذه الدراسة بجانبها النظري و التطبيقي إلى وجود علاقة تتمثل في دور غرفة التجارة و الصناعة في ترقية الصادرات خارج المحروقات ، حيث أن غرف التجارة و الصناعة نجحت في مختلف المهام المنوطة بها و أصبحت واقعا ملموسا على الساحة الاقتصادية بخدماها المتعددة للاقتصاد وسندا للدولة في تحقيق أهدافها التنموية، ومساهمتها الفعالة في ترقية التجارة الخارجية، و تشجيع دعم التصدير خارج المحروقات من خلال نشاطاتها المتعددة وتمثيل الحكومة في المعارض الدولية .

الكلمات المفتاحية: غرفة التجارة و الصناعة ،الصادرات خارج المحروقات ، تنمية الصادرات

Résumé :

L'objectif de cette étude est de connaitre L'importance des chambre de commerce et de, L' industrie dans le développement des exportation hors le domaine de hydrocarbure dans le statut actuel . L'état doit mettre des mécanismes qui reflètent la politique de L'état dans le domaine des subventions hors hydrocarbure .

Cette étude a conclu avec les aspects théoriques et pratiques qu'il y avait une relation entre la chambre de commerce et l'industrie dans le développement des exportations hors hydrocarbure,les chambres de commerce et l'industrie ayant réussi dans divers taches qui lui ont été confiés et devenues réel dans le domaine économique est apparu dans diverses taches économique et soutenu l'Etat de réalise les objectifs de développement et sa contribution efficace au développement du commerce extérieur et l'encouragement des exportation hors hydrocarbure à travers ses divers activités et la présentation de Gouvernement dans les exposition internationale .

Mots clés :Chambre de commerce et de l'industrie , Les exportation hors hydrocarbure, Développement des exportation.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

الصفحة	التعيين
I	تشكرات
II-IV	الاهداء
V	ملخص الدراسة
VI	فهرس المحتويات
IX	فهرس الجداول
X	فهرس الاشكال
أ-هـ	مقدمة

الفصل الاول

الاطار المفاهيمي والنظري لغرف التجارة والصناعة

7	تمهيد
8	المبحث الأول : تاريخ غرف التجارة و الصناعة في الجزائر
8	المطلب الأول:غرفة التجارة ما قبل الاستقلال
10	المطلب الثاني : غرف التجارة و الصناعة 1962-1980
11	المطلب الثالث : غرف التجارة والصناعة من 1980 الى يومنا هذا
13	المبحث الثاني : تنظيم غرف التجارة والصناعة في الجزائر
13	المطلب الأول: التنظيم الإقليمي لغرف التجارة والصناعة
18	المطلب الثاني: التنظيم الداخلي لغرف التجارة والصناعة
35	المطلب الثالث : الطبيعة القانونية لغرف التجارة والصناعة
37	المبحث الثالث: مهام وصلاحيات غرف التجارة والصناعة
37	المطلب الأول:المهام التمثيلية و الاستشارية
41	المطلب الثاني: تفويض امتيازات السلطة العامة
45	المطلب الثالث : تسوية النزاعات
48	خاتمة الفصل

الفصل الثاني

واقع تنمية الصادرات خارج المحروقات

50	تمهيد
51	المبحث الأول : الإطار المفاهيمي للتصدير
52	المطلب الأول : ماهية التصدير و أهميته.....
54	المطلب الثاني: أنواع التصدير وأهدافه.....
57	المطلب الثالث: دوافع و مبررات اللجوء إلى التصدير.....
	المبحث الثاني : التدابير الموضوعة من طرف الحكومة الجزائرية لتنمية الصادرات خارج
59	المحروقات
59	المطلب الأول: الإجراءات المتخذة في تنمية الصادرات خارج المحروقات.....
64	المطلب الثاني: الأجهزة المساهمة في تنمية الصادرات خارج المحروقات
69	المطلب الثالث: دور الصادرات في التنمية الاقتصادية
72	المبحث الثالث: تجارب دولية في تنميه الصادرات خارج المحروقات
72	المطلب الأول: تجربة السعودية في تنمية الصادرات خارج المحروقات
74	المطلب الثاني : التجربة التونسية في تنمية الصادرات خارج المحروقات
76	المطلب الثالث: تجربة سنغافورة في تنمية الصادرات خارج المحروقات
78	خلاصة الفصل

الفصل الثالث

دراسة ميدانية لغرفة الزيبان - بسكرة

80	تمهيد
81	المبحث الأول: ماهية غرفة التجارة والصناعة الزيبان
81	المطلب الأول : تعريف ومهام وصلاحيات غرفة التجارة
83	المطلب الثاني: هياكل غرفة الزيبان
84	المبحث الثاني: أنشطة غرفة التجارة والصناعة الزيبان
85	المطلب الأول: أنشطة متعلقة بتدعيم الصادرات
98	المطلب الثاني: الإتفاقيات مع مختلف الهيئات في الداخل والخارج
102	المبحث الثالث : دراسة إحصائية لغرفة الزيبان.....

102 المطلب الأول: الإطار المنهجي للدراسة
106 المطلب الثاني: تحليل نتاج الدراسة
122 خلاصة الفصل
124 خاتمة
129 قائمة المصادر والمراجع
136 الملاحق

فهرس الجداول

الصفحة	العنوان	الرقم
86	النشاطات الدورية لسنة 2014	01
88	النشاطات الدورية لسنة 2015	02
91	النشاطات الدورية لسنة 2016	03
93	النشاطات الدورية لسنة 2017	04
103	مقياس ليكارت الثلاثي	05
103	مخاور المجموعة الثانية وعدد فقرات كل محور.	06
106	الإحصائية الخاصة باستمارات الاستبيان.	07
106	توزيع عينة الدراسة حسب متغير الجنس	08
107	توزيع عينة الدراسة حسب الفئة العمرية.	09
108	توزيع عينة الدراسة من ناحية المؤهل العلمي	10
109	توزيع عينة الدراسة من ناحية المهنة	11
110	توزيع عينة الدراسة عمر المؤسسة	12
111	توزيع عينة الدراسة عمليات التصدير التي قمتم بها	13
112	توزيع معامل ألفا كرونباخ ومعامل الصدق	14
114	مقياس تحديد الأهمية للوسط الحسابي.	15
115	نتائج آراء عينة الدراسة حول مهام غرفة التجارة والصناعة	16
117	نتائج آراء عينة الدراسة حول دور غرفة التجارة والصناعة في تنمية الصادرات	17
120	يوضح اختبار " T " للعينة البسيطة المتعلقة مهام غرفة التجارة والصناعة	18
121	يوضح اختبار " T " للعينة البسيطة المتعلقة دور غرفة التجارة والصناعة في تنمية الصادرات	19

فهرس الاشكال

الصفحة	العنوان	الرقم
105	الاحصائية الخاصة باستمارات الاستبيان	01
106	توزيع عينة الدراسة حسب متغير الجنس	02
107	تمثيل عينة الدراسة حسب الفئة العمرية	03
108	يمثل عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي	04
109	يمثل عينة الدراسة حسب المهنة	05
110	يمثل عينة الدراسة عمر المؤسسة	06
111	يمثل عينة الدراسة حسب عملية التصدير التي قمتم بها	07
113	توزيع معامل ثبات ألفا كرونباخ	08
113	توزيع معامل الصدق	09

مقدمة

لقد سعت الدول المتقدمة والنامية على حد السواء إلى تنمية صادراتها من السلع والخدمات بهدف توفير إيرادات من العملة الصعبة لتمويل برامج التنمية الاقتصادية وتغطية ما تحتاجه من واردات من السلع والخدمات، وكذا تصريف الفائض من الإنتاج المحلي لكن تبقى كثير من الدول تعتمد في صادراتها على المواد الأولية الخام التي تتوفر عليها كما هو الشأن للدول المصدرة للنفط ومنها الجزائر وهذا ما سيكون له أثر سلبي على إستنزاف مواردها الطبيعية وعلى الإستقرار الإقتصادي والإجتماعي لهذه الدول الناتجة عن عدم إستقرار أسعار النفط في الأسواق الدولية، لهذا توجهت كثير من الدول إلى إنشاء أجهزة من أجل دعم وترقية صادراتها، وتحريك عجلة التنمية وإيجاد بدائل أخرى متنوعة مدرة للمداخيل وجالبة للثروة ، وخلق قيمة مضافة والرفع من تنافسية المؤسسات وتذليل العقبات التي تعترضها وإيجاد الحلول المناسبة للرفع من الأداء الإقتصادي.

فأصبح لزوما وضروريا العمل على تنويع الإقتصاد الوطني بالإعتماد على الإستثمارات والنشاطات المدروسة التي تعتمد على الجدوى الإقتصادية المعدة بأساليب حديثة من طرف خبراء وأصحاب ميدان يتمتعون بكفاءات وممارسة بالواقع الإقتصادي المعاش، فالحركية الإقتصادية الفاعلة وتقوية الدخل المحلي والوطني، والإعتماد على دعم المنتج المحلي وتطويره والإكتفاء الذاتي وتصدير الفائض والرفع من القدرات الإنتاجية والمالية والتقنية.

وفي هذا السياق ولتسهيل وتنشيط عملية التصدير بإتجاه الأسواق الخارجية ومرافقة المصدرين المحليين سنتطرق إلى غرفة التجارة والصناعة كهيئة ذات صلة مباشرة بالتجار والصناعيين محاولين إبراز أهميتها في الحياة الإقتصادية ودورها الفعال في تشجيع الإستثمار وتنمية الصادرات خارج المحروقات، وإنطلاقا من الطرح المقدم تتضح معالم الإشكالية التي تم بلورتها في التساؤل المحوري التالي :

الإشكالية الرئيسية :

إلى أي مدى تساهم غرف التجارة والصناعة في تنمية الصادرات خارج المحروقات ؟

وتندرج تحت هذه الإشكالية التساؤلات الفرعية التالية :

الأسئلة الفرعية :

- 1 - هل تمتلك غرف التجارة والصناعة القدرة على مرافقة المصدر ؟
- 2 - هل الإجراءات المتخذة من طرف الدولة لتنمية الصادرات خارج المحروقات كافية أم لا ؟
- 3 - هل لغرفة التجارة والصناعة دور في زيادة فرص التصدير ؟
- 4 - هل تساهم غرف التجارة والصناعة في بناء اقتصاد قوي ؟

فرضيات الدراسة :

- 1 - من المهام المخولة للغرفة من طرف الحكومة مرافقة المصدر في حدود إختصاصها.
- 2 - نعم الإجراءات المتخذة من طرف الدولة كافية إلى حد ما.
- 3 - نعم تعد غرفة التجارة والصناعة من بين الهيئات المساهمة في زيادة فرص التصدير .
- 4 - نعم تساهم غرفة التجارة والصناعة في بناء اقتصاد قوي إلى حد ما.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة لكونها تشكل جانب مهم من الاقتصاد الوطني والذي يعالج أهداف الحكومة المسطرة للتخلص من التبعية النفطية والنهوض بالصادرات خارج قطاع المحروقات، والذي أصبح موضوع الساعة والمشكل الذي يؤرق الحكومة الجزائرية.

أهداف الدراسة :

من أهم الأهداف التي تسعى إليها الدراسة هي :

- 1 - التعرف على الجهود المبذولة من طرف الحكومة لترقية الصادرات خارج المحروقات .
- 2 - تسليط الضوء على واقع غرف التجارة والصناعة في الجزائر .
- 3 - عرض التدابير الموضوعية من طرف الحكومة من أجل تنمية الصادرات خارج المحروقات.
- 4 - نشر وتشجيع الفكر التصديري لدى التجار والصناعيين .
- 5 - محاولة إبراز الدور الذي يمكن أن تلعبه غرف التجارة والصناعة في تنمية النشاط الإقتصادي على الصعيدين الداخلي والخارجي .

أسباب إختيار الموضوع :

- 1 - محاولة معرفة إمكانيات التي توفرها الجزائر للتصدير.
- 2 - أهمية الموضوع باعتباره موضوع الساعة .
- 3 - إدراك بخطورة الوضع الذي آل إليه الإقتصاد الجزائري ومحاولة وضع حلول لذلك، خصوصا في ظل إنخفاض أسعار النفط.
- 4 - سياسة تجسيد برنامج الحكومة في ترقية الصادرات خارج المحروقات.
- 5 - كون الموضوع ضمن جانب التخصص مالية وتجارة دولية .
- 6 - الرغبة في إيجاد حلول لإشكالية إعتداد الإقتصاد الجزائري على مورد وحيد وهو النفط.

منهج وأدوات الدراسة :

نظرا لطبيعة الدراسة وبعية إنهاء تطلعات هذه الدراسة إعتدنا على جملة من المناهج والدراسات حيث تم توظيف كل منهج كلما دعت الحاجة البحثية إليه، وبشكل عام تم إستخدام الأسلوب الوصفي التحليلي في الدراسة من أجل مراجعة المادة العلمية من مختلف المراجع، كما تم الإعتداد على الأسلوب الإحصائي في الفصل الثالث بإستخدام برنامج SPSS 21 من أجل تحليل نتائج الدراسة.

الدراسات السابقة :

- أ- دراسة مصطفى بن ساحة، أثر تنمية الصادرات غير النفطية غلى النمو الإقتصادي في الجزائر، دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير المركز الجامعي غرداية 2010/2011 .
- وكانت إشكالة البحث : إلى أي مدى تسهم تنمية الصادرات غير النفطية المعتمدة على المؤسسات الصغيرة والمتوسط في تحقيق النمو الإقتصادي وتم التوصل إلى أن :
- لتنويع الإنتاج وتطوير القدرات التنافسية يجب تفعيل دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالنظر لما لها من القدرة على التأقلم مع المستجدات التكنولوجية .
- تقوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدور بارز في تحقيق معدلات النمو الإقتصادي من خلال إسهامها الكبير في القيمة المضافة للاقتصاد والنتاج المحلي الخام .

ب- دراسة بلقولة إبراهيم، آليات تنويع وتنمية الصادرات خارج المحروقات وأثرها على النمو الإقتصادي- دراسة حالة الجزائر - مذكرة ماجستير، وكانت الإشكالية التالية : ماهي الآليات التي يمكن إتباعها لتنمية وتنويع الصادرات بهدف تحفيز النمو الإقتصادي ؟ وماهو الوضع في الجزائر بالنسبة لهذا الموضوع ؟

توصل إلى النتيجة التالية :

- أن سياسة التوجه إلى الخارج من خلال الصادرات تحضى في الوقت الحاضر بموقع بارز بين إهتمامات السياسات الإقتصادية لكافة الدول، المتقدمة منها والنامية على حد سواء، ومن خلال تحليل دور وأثر تنمية الصادرات على النمو الإقتصادي في الجزائر، لوحظ أن الصادرات لعبت دورا كبيرا في تحقيق معدلات مرتفعة للنمو الإقتصادي، لكن هذا الدور لا يعتبر حقيقيا لإعتماد الصادرات الجزائرية في الأساس على المحروقات، مما دفع بالسلطات الجزائرية إلى إتخاذ إجراءات في سبيل تطوير الصادرات خارج المحروقات.

ج- قاسمي الأخضر، أثر ترقية الصادرات غير النفطية على النمو الإقتصادي في الجزائر -دراسة مستقبلية حول تنويع الإقتصاد الجزائري، مذكرة ماجستير، حيث توصل من خلال الإشكالية التالية : مامدى أهمية ودور الصادرات غير النفطية في النمو الإقتصادي في الجزائر ؟، إلا أن أهداف التنمية الإقتصادية في الجزائر اصبح يتوقف على نشاط الدولة في التصدير خارج قطاع المحروقات نظرا لما يلعبه من دور مهم في تحقيق معدلات نمو عالية وخلق المزيد من فرص العمل وتوفير موارد مالية لازمة للمشاريع التنموية .

صعوبات الدراسة :

من خلال تطرقنا إلى هذه الدراسة واجهتنا الكثير من الصعوبات والعقبات تتلخص فيمايلي :

- شح وجود دراسة سابقة لهذا الموضوع، وإن وجدت فإنها لم تعالج جوانب موضوعنا.
- عدم توفر المصادر والمراجع المتعلقة ببحثنا خاصة الكتب في مجال الغرف حيث إستعنا بالمراسيم التنفيذية.
- صعوب تقدير الآفاق المستقبلية لمحتوى الدراسة على متغيرات كيفية.

حدود الدراسة:

- الحدود المكانية: تتمثل في غرفة التجارة والصناعة الزيبان ببسكرة وهذا نظرا لحركيتها الدؤوبة في تنظيم المعارض والصالونات والانشطة المساهمة في التصدير، وأيضا إبرام إتفاقيات مهمة مع هيئات داخلية وخارجية
- الحدود الزمانية: كانت الدراسة في مجملها ما بين 2014 -2017، وهذا راجع إلى أن الإحصائيات التي تحصلنا عليها كانت متزامنة مع هذه الفترة .

هيكل الدراسة :

من خلال موضوع البحث " دور غرف التجارة والصناعة في تنمية الصادرات خارج المحروقات "، ومن أجل الإلمام بكل جوانب الموضوع قمنا بتقسيم دراسة على ثلاث فصول حيث تطرقنا في **الفصل الأول** إلى الإطار المفاهيمي والنظري لغرف التجارة والصناعة، حيث تعرضنا في المبحث الأول إلى تاريخ غرف التجارة والصناعة في الجزائر وفي المبحث الثاني إلى تنظيم غرف التجارة والصناعة في الجزائر، أما المبحث الثالث مهام وصلاحيات غرفة التجارة والصناعة في الجزائر، وفيما يخص **الفصل الثاني** فكان بعنوان واقع تنمية الصادرات خارج المحروقات حيث إحتوى المبحث الأول على الإطار المفاهيمي للتصدير، وأهم المبحث الثاني آليات وأدوات تنمية الصادرات خارج المحروقات، أما المبحث الثالث تطرقنا فيه إلى تجارب دولية في تنمية الصادرات خارج المحروقات، أما **الفصل الثالث** فجاء تحت عنوان دراسة ميدانية حول دور غرف التجارة والصناعة في تنمية الصادرات خارج المحروقات حيث تم التطرق في المبحث الأول لماهية غرفة التجارة والصناعة الزيبان أما المبحث الثاني فكان حول أنشطة غرفة التجارة والصناعة الزيبان والمبحث الثالث دراسة إحصائية (إستبيان) حول دور الغرف في ترقية الصادرات .

الفصل الاول

الاطار المفاهيمي والنظري لغرف التجارة والصناعة

تمهيد

تعتبر الغرف التجارية و الصناعية أحد المظاهر الحضارية التي حرصت على إرسائها الدول لترسيخ التنظيم المؤسسي بها، من ناحية لإيجاد جهة منظمة و موحدة لتمثيل منشآت القطاع الخاص، و لدعم توجهات هذه الدول نحو التنمية و الإسراع بخطاها من ناحية أخرى، و قد واكبت الجزائر هذا التوجه العالمي بإنشاء الغرف التجارية و الصناعية لتكون همزة وصل بين الحكومة و أصحاب الأعمال للإسهام في تحقيق الإزدهار الإقتصادي للبلاد، و تنمية الأنشطة الإقتصادية في مختلف المجالات و النهوض بالقطاع الخاص و تهيئة كافة السبل المعاونة على تنميته و دعمه و تطويره .

و قد تطرقنا في هذا الفصل إلى تاريخ غرف التجارة و الصناعة في الجزائر إبتداء من عهد الإستعمار مرورا بمرحلة ما بعد الإستقلال حيث شهدت الجزائر حراك إيديولوجي صاحبه تغيير شبه كلي في تنظيم غرف التجارة و الصناعة على المستوى المركزي و المحلي هذا ما تجلي في المرسومين رقم 80-47 و 80-46 المؤرخان في 23 فيفري 1980 و المتضمنان إنشاء غرف التجارة، ثم أعيد تنظيمها بموجب مرسومين تنفيذيين رقم 87-171 و 87-172 المؤرخان في 01 أوت 1987، ثم جاء المرسومين التنفيذيين 96-93 و 96-94 المؤرخان في 03 مارس 1996 و المتضمنان إنشاء غرف التجارة و الصناعة في الجزائر اللذان ألغيا المرسومين السابقين، بحيث برز الدور الحقيقي لغرفة التجارة و الصناعة في الحياة الاقتصادية، و الخدمات التي تقدمها و العلاقات القائمة بينها و بين القطاع الحكومي، أيضا تطرقنا إلى الطبيعة القانونية حسب المراسيم التنفيذية ثم المهام والصلاحيات واخيرا كيفية تسوية النزاعات والتحكيم التجاري.

حيث قسمنا الفصل إلى ثلاث مباحث:

المبحث الأول: تاريخ غرف التجارة و الصناعة في الجزائر

المبحث الثاني: تنظيم غرف التجارة و الصناعة في الجزائر

المبحث الثالث: مهام و صلاحيات غرف التجارة و الصناعة في الجزائر

المبحث الأول: تاريخ غرف التجارة و الصناعة في الجزائر

تم التطرق في هذا المبحث إلى تاريخ غرف التجارة والصناعة في الجزائر من حيث الإنشاء الأول للغرف ثم تطرقنا إلى القانون المنشأ لغرف التجارة في الجزائر حسب المرسومون 47-80 و 46-80 المؤرخ في 23 فيفري 1980 ثم أعيد تنظيمها بموجب مرسومين تنفيذيين رقم 171-87 و 172-87 المؤرخان في 01 أوت 1987 إلى أن جاء المرسوم 93-96 و 94-96 المؤرخان في 03 مارس 1996 الملغيان للمرسومين السابقين وأخيرا المرسومون التنفيذيان رقم 312-2000 و 311-2000 المؤرخ في 14 أكتوبر 2000 المعدل والمتمم للمرسومون السابقان .

المطلب الأول: غرف التجارة ما قبل الاستقلال

نظم قانون 9 أبريل 1898 القانون الأساسي لغرفة التجارة في فرنسا وأصبح نافذا بمرسوم 30 أكتوبر 1898 في الجزائر.

إذن غرف التجارة قبل الاستقلال كان يحكمها القانون الفرنسي فقد كانت منظمة وتعمل كما تعمل غرف التجارة في فرنسا ومع ذلك فقد رأى المشرع الفرنسي أنه يجب تطبيق بعض النصوص بالضرورة في الجزائر، كالمرسوم رقم 59-94 المؤرخ في 03 جانفي 1959 المتعلق بالمحاكم التجارية، وغرف التجارة والذي أصبح مطبقا في الجزائر بالمرسوم 59-644 المؤرخ في 19 ماي 1959.

والمرسوم 59-1261 المؤرخ في 05/11/1959 عدل وتمم هذا الأخير ولقد أصبح ساريا وموجها مباشرة نحو الجزائر، طبقت مراسيم أخرى كالمرسوم 59-643 المؤرخ في 19 ماي 1959 المتعلق بتنظيم غرفة التجارة في الجزائر، و المرسوم رقم 59-1278 المؤرخ في 06/11/1959 المتعلق بإنشاء غرفة التجارة في الأقسام الصحراوية¹.

ولقد كان منتخبا لغرفة التجارة آنذاك حسب المرسوم 59-94 في القوائم الانتخابية للمحاكم التجارية وغرف التجارة، كل في إقليمه: التجار، قائدوا الطائرات، الضباط، ضباط السفن الساميين أو ضباط الطائرات الساميين وعلى هؤلاء أن لا يكونوا قد حكم عليهم بعقوبة منصوص عليها في المادة الثانية من هذا المرسوم، كما يجب أن

¹ - كورته ليلي، غرف التجارة والصناعة في الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 2000-2001، ص 8.

يكون كل واحد منهم في الثلاثين من عمره وأن تكون له 3 سنوات خبرة ونشاط في المهنة وأن يكون مسجلا في القوائم الانتخابية، يمكن لأعضاء الغرفة أن يكونوا منتخبتين بطريقتين:

- إما بتقسيم انتخابي مكون من كل منتخبي الأقاليم أو بتقسيمات انتخابية يلائم كل منها صنف مهني كالانتخاب لمقاعد صنف مهني التي كانت لمنتخبي هذا الصنف فقط. ولا يمكن لأحد أن يكون منتخبا إلا في صنفه.
- أعضاء غرفة التجارة كانوا منتخبتين لمدة 06 سنوات ولا يمكن لهم البقاء لأكثر من 3 دورات متتالية وكانوا يتجددون كل سنتين، وكانت غرف التجارة بعد ذلك تعين أعضاء المكتب مشكل من رئيس، من نائب رئيس أو أكثر، أمين مالي، أو أمين ومحاسب مالي¹.

1- خصوصيتها:

حسب المرسوم 59-1261، غرف التجارة في الجزائر المستعمرة كانت تتشكل إلزاما من أعضاء التنظيم المدني من القانون العام وأعضاء من التنظيم المحلي، لا يمكن لعدد أحد من التنظيميين أن يكون أقل من ثلث العدد الكلي لغرفة التجارة، ويجب أن يكون هذا العدد محترما ومتخذنا بعين الاعتبار لمجموع غرف التجارة.

العدد الأدنى من المقاعد المخصصة بالتنظيم المدني أو لمرشحي تنظيم مدني من القانون المحلي يجب أن يوضح بقرار مرفوقا باستدعاء الجمعية الانتخابية.²

في 1959 كانت هناك أربعة عشرة غرفة تجارية في الجزائر موزعة على الجهة الشمالية.

المرسوم 59-643 المؤرخ في 19 ماي 1959 المتعلق بتنظيم غرف التجارة في الجزائر ينشئ ويلغي غرف التجارة كما يحدد المقر وأقاليم غرف التجارة وعدد أعضائها³.

وهكذا فقد تضمنت غرفة التجارة في الجزائر 24 عضوا، أربليون قيل(الشلف) 12 عضوا، المدية 12 عضوا، تيزي وزو 12 عضوا، وهران 21 عضوا بمستغانم 15 عضوا تلمسان 12 عضوا، تيارت 12 عضوا، قسنطينة 12 عضوا، بون 17 عضوا، بجاية 12 عضوا، سطيف 12 عضوا، باتنة 12 عضوا، ولم تكن هناك سلطة رئاسية بين

¹ - نفس المرجع السابق، ص 9

² - المرسوم 59-1261، المؤرخ في 05/11/1959، المتعلق بالمحكمة التجارية وغرف التجارة .

³ - المرسوم رقم 59-643 المؤرخ في 19/05/1959 المتعلق بتنظيم غرف التجارة في الجزائر.

الغرف، كانت كلها مبدئياً على نفس المستوى، أهمية غرفة التجارة كانت ناتجة عن عدد أعضائها و النشاطات التي تقوم بها¹.

المطلب الثاني : غرف التجارة و الصناعة 1962-1980

بعد الإستقلال مباشرة تم العمل بالقانون الفرنسي الذي قرر العمل به قانون 157/62 المؤرخ في 1962/12/31، هذا ما يمكننا من إستنتاج أن غرف التجارة قبل الاستقلال بقي العمل بها بعد الاستقلال، والمرسوم 63-103 المؤرخ في 1963/04/05 المتعلق بإلغاء بعض الغرف وإعادة تنظيم التقسيمات يؤكد ذلك.²

في 1963 كانت هناك 10 غرف موزعة على كل التراب الوطني من بينها غرف التجارة لبشار وغرداية في الجنوب.

المرسوم رقم 63-104 المؤرخ في 1963/04/05 ينص على أن مندوبية لها مهمة الإدارة أو إدارة كل غرفة تجارة إلى غاية تعيين أعضاء جدد منتخبين، إذا رأينا أو نظرنا إلى الناحية التطبيقية نجد أن بعض صلاحيات ومهام غرف التجارة كتسيير الموانئ، السجل التجاري، صلاحيات التكوين المهني قد اختفت، وكذا اختفت غرف التجارة بعد ذلك رسمياً بأي نص، ولكن بقي العمل بغرفة التجارة للجزائر العاصمة.³

وفي سنة 1975 ألغيت النصوص الفرنسية، ولكن غرفة التجارة في الجزائر العاصمة بقيت حتى المرسوم 80-46 المتعلق بإنشاء الغرفة الوطنية للتجارة، لكن كل غرف التجارة لم تكن موجودة ماعدا غرفة التجارة في الجزائر العاصمة، ولكن هذه الأخيرة فقدت شيئاً فشيئاً صلاحيتها لأنها كانت تعبر عن الصورة والرؤى الفرنسية، بعد الاستقلال كان لها مواجهة رؤى جديدة وهي "الرؤى الجزائرية".

ففقدت بذلك صلاحية مسك السجل التجاري الذي أصبح مسيراً من طرف إدارة السجل التجاري، وكانت هذه النظرة الاجتماعية التي بدأت تنمو .

¹ - كورته ليلي، مرجع سابق ذكره، ص 10

² - المرسوم 63-103 المؤرخ في 1963/04/05 المتعلق بإلغاء بعض الغرف وإعادة تنظيم التقسيمات الإقليمية .

³ - المرسوم 63-104 المؤرخ في 1963/04/05 المتعلق بإلغاء مهام أعضاء غرف التجارة وتعيين المندوبيات التي ستقوم مقامها، الجريدة الرسمية عدد 27 الصادرة في 03/05/1963 .

بعد الاستقلال، الدولة الجزائرية تمسكت بالهياكل الإدارية الاستعمارية ولكن هذه الأخيرة كانت تُوَطر اقتصادا حرا أين كان الخواص يملكون وسائل الإنتاج وكان ذلك لا يلائم البتة الواقع الجزائري الذي كان آنذاك يتمثل في اشتراكية وسائل الإنتاج والدفاع عن المصالح الجماعية العاملة.

كل هذا أدى إلى إعادة النظر في تنظيم التجارة الخارجية والداخلية وإلى التأميمات، وبذلك بدأ احتكار الدولة يظهر وكانت سياسته هي التمييز بين ملكية خاصة مستغلة التي كانت ممنوعة وملكية مستغلة غير ممنوعة التي كانت محترمة كان القطاع الخاص محدودا جدا إن لم يكن مبعدا، فكانت غرفة التجارة مفرغة من موضوعها الذي كان مكانا لإلتقاء العملاء الخواص والعموميين.¹

أما من الناحية الدستورية، فإنه غريب جدا أن نلاحظ أن غرف التجارة والصناعة قد أنشأت قبل تقرير مبدأ حرية التجارة والصناعة²، لأن غرف التجارة هي مكان تلاقي التجار و الصناعيين، لم تنشأ رسميا إلا في حسب المرسوم التنفيذي رقم 47-80 و 46-80 المؤرخ في 23 فيفري 1980 المتضمن إنشاء غرف تجارية 1980 كمؤسسات عمومية ذات طابع إداري .

المطلب الثالث : غرف التجارة والصناعة من 1980 الى يومنا هذا

في سنة 1980 أنشأة الغرفة الوطنية للتجارة وغرف التجارة والصناعة في شكل مؤسسة عمومية ذات طابع إداري، كما كان إنشاءها في إطار إدماج القطاع الخاص في تنمية الاقتصاد الوطني، وتحتوي على مجلس للتوجيه وممولة كليا من ميزانية الدولة (على المستوى المحلي) .

وجاء المرسومان 47-80 و 46-80 المؤرخان في 23 فيفري 1980 المتضمن إنشاء الغرفة التجارية، اما في سنة 1987 كان الانتقال من الغرفة الوطنية للتجارة إلى مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجارى.

فأسفر ذلك عن إشراك المؤسسات في النشاطات، وكذا اعتماد مبدئ نظام الشركات و تنظيم المتعاملين في أقسام متخصصة وفقا للنشاط المهني، أيضا تنصيب مجلس لممثلي رؤساء المؤسسات حسب المرسومان 171-87 و 172-78 المؤرخان في 01 أوت 1987 .

¹ - كورته ليلي، مرجع سابق ذكره، ص 11.

² - المادة 37 من دستور 28 نوفمبر 1996، الجريدة الرسمية رقم 79 الصادرة في 1996 .

في سنة 1996 كان تأسيس الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة وهنا تم تغيير التسمية من الغرفة الوطنية للتجارة إلى الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة حسب المرسومان 93-96 و 94-96 المؤرخ في 03 مارس 1996، كما خصصة البعثات القنصلية الكلاسيكية، وكان الانتساب التلقائي .

اصبحت مؤسسة بتمثيل هرمي مع تخفيض عدد غرف التجارة والصناعة (الانتقال من 48 غرفة تجارة في كل ولاية إلى 20 غرفة تجارة وصناعة)، وكذلك تنصيب هيئات جديدة (الجمعية العامة، المجلس، اللجان التقنية).

اما من جانب ميزانية الغرفة فهو تمويل مشترك من موارد خاصة وضرائب وايضا اعانات و اشتراكات المنخرطين حسب المرسوم 94-96 المؤرخ في 03 مارس 1996.

وفي سنة 2000 تم تنظيم اعادة شروط الإستحقاق، وتوسيع صلاحيات الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة في مجال التكوين (المادة 2 من المرسوم 312-2000) .

• إطلاق التكوينات الاولية : تكوين ما بعد التدرج المتخصص، الشراكة

• قرار وزاري مشترك (المرسوم التنفيذي رقم 312-2000 المؤرخ في 14 أكتوبر 2000)

وأخيرا في سنة 2010 تم تعديل أجهزة الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة على أثر الانتقال التدريجي من 20 إلى 48 غرفة تجارية للصناعة وذلك لتغطية حاجيات وتطلعات المتعاملين الاقتصاديين ولا سيما السعي على تقربهم وربطهم بغرفتهم .

بموجب إصدار المرسوم التنفيذي رقم 10-319 المؤرخ في 15 محرم عام 1432 الموافق 21 ديسمبر سنة 2010، المعدل و المتمم للمرسوم التنفيذي رقم 94-96 المؤرخ في 14 شوال 1416 الموافق 3 مارس سنة 1996، المتضمن إنشاء الغرفة الجزائرية للتجارة و الصناعة، انتقلت الجمعية العامة للغرفة الجزائرية للتجارة و الصناعة سنة 2010 من أكثر من 400 عضو الى 219 عضو كما انتقل مجلس الغرفة الجزائرية للتجارة و الصناعة من 55 عضو إلى 19 عضو.¹

¹-الموقع الرسمي لمديرية التجارة ولاية وهران -http://www.dcworan.dz/index.php/ar/2016-02-09-08-06-10/2016-02-09-08-21-02/caci، تاريخ الزيارة 2018/02/13 على الساعة 15.30.

المبحث الثاني : تنظيم غرف التجارة والصناعة في الجزائر

وبما أن دراستنا تتطرق من جانب كبير لغرف التجارة والصناعة فسنحاول في هذا المبحث إبراز التنظيم الإقليمي و الداخلي للغرف وكذا تقسيم المهام وهو أحد الجوانب المهمة الذي ساهم وبشكل كبير في مساهمتها في مرافقة المستثمرين و المصدرين وتشجيع دعم التصدير خارج المحروقات ترقية التجارة الخارجية، وأخيرا نستعرض الطبيعة القانونية والمتمثلة في كونها مؤسسة عمومية ذات طابع تجاري وصناعي تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتوضع تحت وصاية الوزير المكلف بالتجارة .

المطلب الأول: التنظيم الإقليمي لغرف التجارة والصناعة :

غرف التجارة منذ تأسيسها في السنوات الأولى كانت ذات طابع إداري وغير مستقلة ماليا ولاكن وبعد تحولات جذرية حتى على المستوى الأيديولوجي للدولة رأّت الحكومة في إعادة ترتيب بيت غرفة التجارة كباقي المؤسسات الإقتصادية أمر ضروري حيث كان الهدف من ذلك إعطاء الدور الحقيقي للغرف التجارية وبإستقلالية تامة في التسيير، سنسرد في هذا المطلب إعادة هيكلة الغرف على المستوى المركزي وعلى المستوى الولائي وخاصة في سنوات 1980 و 1987 و 1996 و 2000 ، وهدف الحكومة من وراء إعادة الهيكلة .

1- التنظيم الإقليمي لغرف التجارة والصناعة على المستوى المركزي:

● من الغرفة الوطنية إلى الغرفة الجزائرية:

ورغبة من الدولة الجزائرية في توطيد إستقلالها وتأكيد وفرض نفسها كدولة سيّدة بإنشاء هيئات إدارية وهيكل يمكنها الاعتماد عليها لبناء دولة حديثة الولادة فقد فرضت توزيعها للعمل وذلك بإنشاء مؤسسات مختصة وهي غرف التجارة .

في سنة 1980 أنشأت الغرفة الوطنية للتجارة وكانت تشكل المؤسسة لغرف التجارة آنذاك وعلى هذا فقد كانت تسمح طبقا للمرسوم التنفيذي الذي ينظمها منذ نشأتها غرف التجارة الكائنة في الولايات. لكن الغرفة الوطنية للتجارة أنشأت لتكون مؤسسة في يد الدولة وليس في يد المهنيين ولم يبدأ العمل إلا بعد 1983 نتيجة تكفل الخواص بها .

إن ضرورة إنشاء مؤسسة إدارية تستطيع أن تكون مكانا للتشاور وتلاقي للعملاء الاقتصاديين أصبحت ضرورة أحست بها السلطات العمومية لهذا فقد أنشأ المرسوم التنفيذي 80-46 المؤرخ في 23 فيفري 1980 المتضمن ل6 أبواب و 19 مادة، الغرفة الوطنية للتجارة تنص المادة الثانية منه على أن الغرفة الوطنية للتجارة مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية واستقلالية الذمة المالية وتخضع لوصاية وزير التجارة وحدد مقرها في الجزائر العاصمة.¹

أما في المرحلة ما بين 1980 إلى 1987 فقد أحس التجارة بغياب إدارة تأطرتهم وترافقهم بحجم غرفة التجارة والصناعة في ظل وجود نظام اشتراكي نتج ضريبة للتوجه الايدولوجي ومن هنا جاءت بعض المبادرات للقطاع الخاص قبل تعديلات 1988 لهذا فإن المرسوم التنفيذي 87-171 قد أعاد تنظيم الغرفة الوطنية للتجارة بطبيعة قانونية أخرى: مؤسسة عمومية ذات طابع تجاري وصناعي (FPIC بدل من EPA) ولكن بالمحافظة على نفس التسمية: الغرفة الوطنية للتجارة .

منذ الاجتماع الرابع للجنة التطور في ديسمبر 1986 والتي كان عنوانها "استقلالية المؤسسات" أصبح القطاع الخاص موضوع الحديث على الساحة الوطنية آنذاك.

لم يكن هذا التعديل يخص فقط المؤسسات العمومية ولكن على العكس شكل قفزة وتحول التنظيم والتسيير الاقتصادي النابع من مشروعنا الاجتماعي ذاته، هذه هي العملية الهامة والواسعة التي بدأ العمل بها ابتداء من سنة 1986 وهكذا فابتداء من 1988 بدأت قوانين ترمي سواء إلى توجيه أو تعديل بعض النصوص الموجودة تظهر إلى الوجود.²

لهذا أعيد هيكلة الغرفة الوطنية للتجارة لتصبح مكانا يجتمع فيه التجارة .

هذا وكان مرسوم 87-171 المتعلق بإعادة تنظيم الغرفة الوطنية للتجارة بداية سمحت بإبعاد الغرفة الوطنية للتجارة من إحتكار الدولة وهذا بإخضاعها لنظام قانوني مخالف مكنها من أداء مهامها .

¹ - المرسوم التنفيذي 46-80 المؤرخ في 23 فيفري 1980 المنضم إنشاء غرفة وطنية للتجارة ، الجريدة الرسمية عدد 09 الصادر في 1980/02/26.
² -قوانين 88-01 إلى 88-06 المؤرخة في 12/01/1988 المتعلقة بقوانين توجيه المؤسسات العمومية الاقتصادية (EPE)، الجريدة الرسمية، عدد 02، الصادرة في 13 جانفي 1988.

لقد كان هذا المرسوم محتويا على 6 عناوين تضم 31 مادة، ولكن المرسوم 80-46 والمرسوم 87-171 السالفي الذكر قد جعلوا الغرفة الوطنية للتجارة موقعا في ظل اقتصاد مركزي يميز بوضوح بين القطاع العام والقطاع الخاص .

إضافة لذلك فإن الغرفة الوطنية للتجارة والصناعة قد اعتبرت عن خطأ بسبب تباعد القطاع العام والخاص هذا ما أدى إلى عدم إهتمام المؤسسات العامة الكبرى بها إذ إن هذه الأخيرة كانت قد تنفع وتشكل جهاز متطور لنشاطات هذه المؤسسة كغيرها من غرف التجارة في العالم وذلك بسبب وسائلها، تجربتها وعملها بالسوق و احتياجات البلاد¹ .

وعليه بالإضافة إلى تغير الطبيعة القانونية للغرفة إذ مرت من مؤسسة عمومية ذات طابع إداري إلى مؤسسة عمومية ذات طابع تجاري وصناعي فقد تغيرت أيضا تسميتها إذ لم تعد الغرفة الوطنية للتجارة وإنما الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة (CACI) .

لقد سائر تغير تسمية الغرفة الوطنية للتجارة إلى الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة إلغاء الفروع المتخصصة الموجودة وتغيير شامل في التنظيم الداخلي للغرفة.

وهكذا فلقد أنشأ المرسوم التنفيذي 96-94 المؤرخ في 03 مارس 1996 الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة وعرفها في المادة الثانية على أنها مؤسسة عمومية ذات طابع تجاري صناعي يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية توضع تحت وصاية الوزير المكلف بالتجارة.²

مقرها في الجزائر العاصمة و لكن يمكن تحويله إلى أي مكان من التراب الوطني بمرسوم تنفيذي يتخذ بقرار من وزير التجارة.³

¹ - مشروع المرسوم التشريعي الخاص بالغرفة الوطنية للتجارة والصناعة وغرف التجارة والصناعة الجهوية لسنة 1996 ، مرجع عن الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة .

² - المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 3 مارس 1996 المنشئ للغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة، الجريدة الرسمية. عدد 16، الصادرة في 06 مارس 1996.

³ - المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 3 مارس 1996 .

2- تنظيم غرف التجارة والصناعة على المستوى المحلي :

• من غرفة التجارة الولائية إلى الغرفة الجهوية للتجارة والصناعة :

إن أنشاء غرف التجارة على مستوى الولايات وبعدها على المستوى الجهوي خضع لنفس الدوافع التي جعلت السلطة العامة آنذاك تنشئ الغرفة الوطنية للتجارة ثم الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة ولكن مع أفكار وإنشغالات مختلفة، ويحدد مركز غرفة التجارة في الولاية في دائرة مقر الولاية أو في أي مكان آخر في إقليم الولاية بقرار من وزير التجارة .

إن انشغال السلطات العمومية ورغبتها في التنمية الاقتصادية في كل ولاية بدل من تمركزها في العاصمة في مقر الغرفة الوطنية للتجارة هو الذي جعل السلطة العمومية تنشئ غرفا تجارية ولائية منذ 1980.

إذن فإن إنشائها الذي تم في كل ولاية من ولايات الوطن والتي كان عددها آنذاك 31 ولاية قضى بصفة تقريبا نهائية على القضايا الاقتصادية على المستوى المحلي ولكن هذا لم يدم طويلا، على كل فإن ميلاد غرفة التجارة الولائية قد جاء ردا على ضرورات ملحة لم يكن بالإمكان تجاهلها .

بعدها وفي سنة 1987 فقد أعيد تنظيم غرف التجارة الولائية وذلك من أجل تحسين تحديد مهامها ووظيفتها وذلك ب :

- الانفتاح الأكبر لمساهمة القطاع الخاص سواء كان ذلك على مستوى الفروع المتخصصة أو تمثيل المهن ومجلس الإدارة وتمويل هذه النشاطات.
- إدماج في مجال تدخلها النشاطات الحرفية للإنتاج والخدمات¹.
- إنشاء مجال وجو للتبادل مع الخارج في مجال المعلومات وتنمية الصادرات في 1987 أنشأت فروعاً متخصصة وكان عددها 4 والتي كان هدفها أو اختصاصها أحد الميادين التالية: الحرف، التجارة، المعمار، والأشغال العمومية والصناعة ولكن في 1980 لم نكن نتحدث إلى على الجمعيات المهنية والتجارة².

¹ - كورته ليلي ، مرجع سابق ذكره ، ص 22 .

² - نفس المرجع السابق ، ص 23

في 1996 حدث تغيير على مستوى العنوانين إذ أنه كنا نتحدث عن غرفة التجارة في الولاية وأصبحنا نتحدث عن غرفة التجارة والصناعة (على حد تعبير مرسوم 96-93) وعن الغرفة الجهوية (على حد تعبير مشروع المرسوم التشريعي لسنة 1996) ونجد العشرون غرفة التي حدد مقرها الرئيسي ودوائرها الإقليمية عن طريق التنظيم

وهذه الغرف هي : الساحل، متيجة، التيتري، جرجرة، ميزاب، صومام، بن هارون، الرمال، سايبوس، لفاحشة، الأوراس، الونشريس، الطافنة، وهران الظهرة، لتيوت، سرسو، الزيبان، الواحات، الصاورة.¹

أنشأت هذه الغرفة بالمرسوم التنفيذي 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 هذا لا يمنع أنه تشكلت غرف أخرى بالإدماج أو الانقسام للغرف الموجودة وذلك عن طريق التنظيم بعد استشارة الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة (غ.ج.ت.ص) وباقتراح من الغرف المعنية.

إن مشروع المرسوم التشريعي المنشئ للغرفة الوطنية للتجارة والصناعة والغرفة الجهوية للتجارة والصناعة يوضح إذ أن المادة الرابعة منه تنص على أن غرفة التجارة والصناعة هي امتداد هيكلي و وظيفي وإقليمي للغرفة الوطنية للتجارة والصناعة.

ونشير على ذكر مشروع قانون 1996 أن بعض الانشغالات التي اقترحتها مجموعة العمل والتي لها علاقة بعدد الغرف الجهوية للتجارة والصناعة لم تأخذ بعين الاعتبار في البداية مشروع المرسوم التشريعي إذ أن هذه المجموعة المكلفة بالعمال في هذا المشروع قد اقترحت 5 أو 8 غرف ولكن مشروع المرسوم التشريعي الذي يشكل غرفة التجارة والصناعة قد أخذ أربع غرف جهوية فقط في البداية، وهذا قد أخذ بعين الاعتبار:

- وجود قطب اقتصادي حقيقي صناعي وتجاري .
- وجود قواعد ذات أساس مهم جدا .
- وجود ذمة مالية وعمال يمكن إدراجهم لصالح الهيئات الجديدة التي يمكن إنشائها والتي يمكن أن تبدأ العمل في آجال قصيرة نسبيا .²

¹ - القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 25 ماي 1996، المتعلق بتسمية المقر الرئيسي والحدود الإقليمية لغرفة التجارة والصناعة.، الجريدة الرسمية رقم 67 المؤرخة في 06 نوفمبر 1996 .

² كورتة ليلي ، مرجع سابق ذكره ، ص 24-25

المطلب الثاني: التنظيم الداخلي لغرف التجارة والصناعة

التغيرات التي طرأت على التقسيم الاقليمي وإعادة هيكلة الغرف التجارية على مستوى مركزي وجهوي ومحلي ألفت بضالها حتى على التنظيم الداخلي لها، حيث وبعد الصعوبات التي واجهتها الغرف التجارية في 1980 و1987 وهذا لغياب رؤية واضحة لهاته الهيئة من الجانب التنظيمي، فكان مشروع المرسوم التشريعي 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 المنشيء لغرف التجارة والصناعة والرسوم 96-94 المنشيء للغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة ينظم ويحدد مسؤوليات ومهام الغرفة سواء على مستوى الإدارة أو مجلسها .

أولاً- التنظيم الداخلي للغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة :

بعد الصعوبات التي واجهتها الغرف التجارية في 1980 و 1987 وهذا لغياب رؤية واضحة لهاته الهيئة من الجانب التنظيمي، فكان مشروع المرسوم التشريعي 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 المنشيء لغرف التجارة والصناعة والرسوم 96-94 المنشيء للغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة ينظم ويحدد مسؤوليات ومهام الغرفة سواء على مستوى الإدارة أو مجلسها، حيث أصبحت الغرفة الوطنية للتجارة الجزائرية للتجارة والصناعة (CACI)، وهي موضحة كالتالي :

1- مجلس الإدارة :

- أ. الجمعية العامة .
- ب. المجلس .
- ج. اللجان التقنية .

أ- الجمعية العامة:

تتكون الجمعية العامة للغرفة مما يلي :

- جميع أعضاء مكاتب غرفة التجارة والصناعة.
- الأعضاء الشركاء الذين يمثلون على الصعيد الوطني الإدارات ومنظمات أرباب العمل والهيئات العمومية التي تخص مهامها نشاط الغرفة والخبراء المعترف بهم.

يحدد الوزير المكلف بالتجارة بقرار، بعد استشارة مكتب الغرفة قائمة الأعضاء الشركاء يكون حضوره الأعضاء الشركاء حضورا استشاريا، يعتبر المدير العام للغرفة عضوا في الجمعية العامة بحكم القانون، يمكن الجمعية العامة زيادة على ذلك أن تستشير كل شخص ترى مساهمته مفيدة لها في أشغال الجمعية العامة¹.

تجتمع الجمعية العامة للغرفة مرة واحدة في السنة في دورة عادية بناء على استدعاء من رئيسها، كما يمكنها أن تجتمع في دورة غير عادية بطلب من رئيسها أو بطلب من ثلث رؤساء غرف التجارة والصناعة على الأقل أو بطلب من الوزير المكلف بالتجارة، غير أن الوزير يستدعي الجمعية العامة حسب الأشكال نفسها بمناسبة انتخاب رئيسها ونوابه².

يرسل رئيس الغرفة استدعاءات فردية يبين فيها تاريخ الاجتماع ومكانه وجدول أعماله إلى أعضاء الجمعية العامة قبل خمسة عشرة (15) يوما على الأقل من تاريخ الاجتماع. ويمكن أن يقلص هذا الأجل بالنسبة للدورات الغير عادية على أن لا يقل عن 08 أيام، ترفق هذه الاستدعاءات عند الحاجة بالوثائق الموجهة إلى الجمعية العامة قصد فحصها³.

لا يصح اجتماع الجمعية العامة ما لم يتم تمثيل نصف غرف التجارة والصناعة على الأقل، وإذا لم يكتمل النصاب يصح اجتماع الجمعية العامة خلال أجل ثمانية أيام بعد إستدعاء ثان وتداول عندئذ مهما يكن عدد غرف التجارة والصناعة الممثلة.

تداول الجمعية العامة بالأغلبية المطلقة لأصوات الأعضاء الحاضرين أو الممثلين وفي حالة تساوي الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحا⁴.

يترتب على مداوات الجمعية العامة تحرير محاضرة يرقمها ويقيدها ويوقعها رئيس الغرفة بالاشتراك مع المدير العام للغرفة الذي يتصرف باعتباره مسؤول كتابة الجمعية العامة .

تبلغ المحاضر إلى الوزير المكلف بالتجارة خلال الخمسة عشر (15) يوم التي تلي مداوات الجمعية العامة وتكن هذه المداوات نافذة على الفور باستثناء تلك التي تقتضي صراحة موافقة قبلية لاسيما ما يتعلق منها بالميزانية

¹ - المادة 08 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996 المتعلق بإنشاء الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة، الجريدة الرسمية العدد 16 الصادرة في 06/03/1996 .

² - المادة 09 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996 .

³ - المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996 .

⁴ - المادة 11 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996 .

التقديرية الحصيلة المحاسبية والمالية وأملاك الغرفة ومشاريع إنشاء مؤسسات ملحقة أو مؤسسات تسيير المرافق العمومية.¹

تداول الجمعية العامة للغرفة على الخصوص فيما يأتي :

- تقرير الغرفة السنوي.
- التوجيهات العامة للأعمال التي يقوم بها المجلس واللجان التقنية واعتماد برامج نشاطاتها العامة .
- الموافقة على تقرير النشاط السنوي للمجلس الذي يقدمه رئيسه .
- مشروع ميزانية الغرفة وحصيلة السنة المالية المنصرمة .
- مشروع إنشاء مؤسسات ملحقة أو مؤسسات تسيير المرافق العمومية .
- الموافقة على مشروع النظام الداخلي لغرف التجارة والصناعة التي تعدده الجمعيات العامة وتعرضه على الوزير المكلف بالتجارة للمصادقة عليه .
- إقتراحات إندماج غرف التجارة والصناعة أو إنقسامها
- أي تدبير آخر يتطابق مع هدفها ويمكن من تسهيل إنجاز مهام غرف التجارة والصناعة أو أعمالها المشتركة وتحسين ذلك .

يمكن للجمعية العامة أن تفوض المجلس القيام بأية مهمة أخرى تدخل في مجال إختصاصها

يتولى الكاتب العام للغرفة كتابة الجمعية العامة².

تنتخب الجمعية العامة من بين أعضائها الدائمين رئيسا وثلاثة نواب تكون لهم على التوالي صفة الرئيس ونائب الرئيس الأول ونائب الرئيس الثاني و نائب الرئيس الثالث حسب ترتيبهم في الإنتخابات ويثبت الوزير المكلف بالتجارة بقرار نتائج الانتخابات وفي حالة الشغور النهائي لمنصب الرئيس يخلفه تلقائيا نائبه الأول حتى انقضاء عهدة الرئيس.³

¹ - المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 94-96 المؤرخ في 03/03/1996 .

² - المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 94-96 المؤرخ في 03/03/1996 .

³ - المادة 14 من المرسوم التنفيذي رقم 94-96 المؤرخ في 03/03/1996 .

يمكن الوزير المكلف بالتجارة أن يقرر تعليق الجمعية العامة للغرفة أو حلها إن خالفت الأحكام القانونية إلى تخضع لها الغرفة¹.

ب- مجلس الغرفة :

يتكون مجلس الغرفة مما يأتي :

- رئيس الغرفة ونوابه.
- رؤساء غرف التجارة والصناعة .
- ممثل عن كل إدارة معينة بنشاط الغرفة تمثيلا استشاريا .
- يحدد الوزير المكلف بالتجارة بقرار، قائمة هذه الإدارات .
- المدير العام للغرفة².

يتولى المجلس تحت سلطة رئيس الغرفة ما يأتي:

يمثل الجمعية العامة للغرفة بين الدورات ولهذا الغرض يتخذ المبادرات والتدابير الملائمة خلال هذه المدة، ينفذ توجيهات الجمعية العامة للغرفة وتعليماتها، يتابع أشغال اللجان التقنية للغرفة وينسقها ويوافق على اقتراحاتها وأرائها وتوصياتها ومقترحاتها، يقدم تقارير عن نشاطه إلى الجمعية العامة للغرفة، يوافق على مشاريع الانضمام إلى المنظمات الدولية والإقليمية المماثلة أو الشبيهة³.

يجتمع مجلس الغرفة مرة واحدة على الأقل كل ثلاثة أشهر وكلما تطلب الأمر ذلك⁴.

يحضر الوزير المكلف بالتجارة أو ممثله بقوة القانون اجتماعات أجهزة الغرفة⁵.

ينشط رئيس الغرفة أشغال جمعيتها العامة ومجلسها وينسقها ويقدم إليها تقارير عن نشاطه ويمثل أعضاء الجمعية لدى السلطات العمومية والأطراف الأخرى.

¹ - المادة 15 من المرسوم التنفيذي رقم 94-96 المؤرخ في 03/03/1996 .

² - المادة 16 من المرسوم التنفيذي رقم 94-96 المؤرخ في 03/03/1996 .

³ - المادة 17 من المرسوم التنفيذي رقم 94-96 المؤرخ في 03/03/1996 .

⁴ - المادة 18 من المرسوم التنفيذي رقم 94-96 المؤرخ في 03/03/1996 .

⁵ - المادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 94-96 المؤرخ في 03/03/1996 .

وبالإضافة إلى ذلك توقع كل اتفاقية وكل بروتوكول اتفاق للتبادل والتعاون مع الهيئات والمؤسسات الأجنبية المماثلة أو الشبيهة التي لها صلة بإقامة علاقات تجارية وتنميتها مع المتعاملين الأجانب.¹

ج- اللجان التقنية:

تتكون اللجان التقنية للغرفة مما يلي :

- أعضاء يعينهم الأعضاء الدائمون من بينهم في الجمعية العامة للغرفة.
- أعضاء شركاء في الغرفة لا يفوق عددهم عدد الأعضاء الدائمين .
- مقرر اللجنة التقنية يختار من بين مستخدمي الغرفة الدائمين.²

اللجان التقنية أجهزة دائمة للتفكير والدراسة، تتولى تلخيص آراء غرف التجارة والصناعة واقتراحاتها و مقترحاتها ووجهة نظرها وصياغة ذلك. كما يمكن أن تطلع على كل المسائل المرتبطة بمجالات اختصاصها التي تعرض عليها، يعين الاعضاء الدائمون في كل لجنة تقنية من بينهم الرئيس ونائب رئيس اللجنة التقنية.³

يمكن رئيس الغرفة أن يحدث بمقرر لجانا تقنية فرعية، بناء على اقتراح رؤساء اللجان التقنية وبعد استشارة المجلس وذلك قصد معالجة مسائل أو مواضيع معينة.⁴

يحدد الوزير المكلف بالتجارة بقرار، النظام الداخلي الذي يضبط قواعد تنظيم مختلف أجهزة الغرفة وعملها وتصادق عليها الجمعية العامة للغرفة.⁵

2 - إدارة الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة CACI:

يدير مدير عام، يعين بمرسوم تنفيذي بناء على اقتراح الوزير المكلف بتجارة المصالح الإدارية للغرفة ويسيرها وتنتهي مهامه حسب الأشكال نفسها.⁶

¹ - المادة 20 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996.

² - المادة 21 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996.

³ - المادة 22 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996.

⁴ - المادة 23 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996.

⁵ - المادة 24 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996.

⁶ - المادة 25 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996.

يساعد المدير العام في أداء مهامه كاتب عام يعينه الوزير المكلف بالتجارة بقرار بناء على اقتراح المدير العام وتنهي مهامه حسب الأشكال نفسها.¹

يتمتع المدير العام في حدود القوانين والتنظيمات المعمول بها بكامل الصلاحيات في إدارة الغرفة وتسييرها وعملها بهذه الصفة:

- يكون الأمر بصرف ميزانية الغرفة .
- يمثل الغرفة أمام القضاء وفي أعمال الحياة المدنية.
- يعد مشروع ميزانية الغرفة ومؤسساتها الملحققة والتنازل عنها في إطار الامتياز وحصولها نهاية سنواتها المالية وحساباتها ويلتزم بنفقات الغرفة في حدود الإعتمادات المخصصة لها في الميزانية .
- يعد حساب آخر السنة المالية.
- يمارس السلطة السلمية على جميع مستخدمي الغرفة ومن بينهم مستخدمي المؤسسات والمصالح الملحققة أو المتنازل عنها في إطار الإمتياز التابعة للغرفة ويعين في جميع المناصب التي لم تحدد لها أي طريقة أخرى للتعين.
- يعد النظام الداخلي الخاص بمستخدمي الغرفة ويسهر على احترامه.
- يبرم كل الصفقات أو العقود أو الاتفاقيات التي تدخل في إطار تسيير الغرفة وأموالها.
- يوقع في إطار صلاحياتها كل اتفاقية وكل بروتوكول اتفاق وتبادل وتعاون مع الهيئات والمؤسسات الأجنبية المماثلة أو الشبيهة، يتول مسؤولية حماية أملاك الغرفة والمحافظة عليها. يزود مختلف الأجهزة بالوسائل الضرورية لسيرها وينظم تحت مسؤولية الكتابات التقنية فيها.
- يعين من بين المستخدمين الدائمين، مقرري اللجان التقنية للغرفة، ينفذ بنفسه أو بواسطة أطراف أخرى الدراسات و الأشغال التي تطلبها مختلف أجهزة الغرفة وترتبط بمجال اختصاصه.
- ويشارك في تطبيق مداولات مختلف أجهزة الغرفة عندما تتطلب هذه الأخيرة تدخل المصالح الإدارية للغرفة .
- ينفذ تحت مسؤوليته الصلاحيات الإدارية للغرفة. ويمكنه أن يفوض إمضاء إلى أقرب مساعديه في حدود الصلاحيات الموكلة إليه.²

¹ - المادة 26 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996 .

² - المادة 27 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996 .

يحدد الوزير المكلف بالتجارة بقرار بناء على اقتراح المدير العام الهيكل التنظيمي للغرفة¹.

يخضع مستخدموا الغرفة لقانون أساسي خاص يحدد طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.²

ثانيا - التنظيم الداخلي لغرف التجارة والصناعة الولائية

1- تنظيم غرف التجارة والصناعة في 1980 و 1987

أ- مجلس الإدارة :

في عام 1980 كان يسير الغرفة التجارية أمين عام يعين بقرار من وزير التجارة وتنتهي مهامه بنفس الكيفية.³

للأمين العام كل السلطات اللازمة لحسن سير للمؤسسة مع الاحتفاظ بالاحكام التي تنص على موافقة السلطات الوصائية أو رأي مجلس التوجيه المنصوص عليه في المادة 7 أدناه ولهذا الغرض:

1- يرأس مجلس التوجيه التابع للمؤسسة.

2- يعين في كل المناصب التي لم يحدد لها أية كيفية أخرى من التعيين ويتولى إدارة موظفي المؤسسة.

3- يمثل المؤسسة في كل أعمال الحياة المدنية ويوقع كل العقود.

4- يحضر ويقدم لسلطة الوصاية، مشاريع الميزانية الأولية أو التكميلية للمؤسسة وكذا حسابات التسيير للسنة المنصرمة بعد أخذ رأي مجلس التوجيه.

5- يعد الأمين العام أمرا بالصرف لميزانية المؤسسة والميزانية الخاصة بالمصالح أو المؤسسات التي تتولى إدارتها الغرفة التجارية.⁴

يمكن للأمين العام أن يفوض إمضاءه.⁵

¹ - المادة 28 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996.

² - المادة 29 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996.

³ - المادة 4 من المرسوم التنفيذي رقم 80-47 المؤرخ في 23 فيفري 1980، المتضمن إنشاء غرف تجارية في الولايات .

⁴ - المادة 5 من المرسوم التنفيذي رقم 80-47 المؤرخ في 23/02/1980 .

⁵ - المادة 6 من المرسوم التنفيذي رقم 80/47 المؤرخ في 23/02/1980 .

يؤلف مجلس للتوجيه لدى الأمين العام ليساعده في مهمته، الأمين العام هو رئيس مجلس التوجيه، يحدد مجلس التوجيه كل ثلاث سنوات، ويتألف من:

ممثلي المجلس التنفيذي للولاية والإدارات التالية:

- وزارة التجارة، وزارة الفلاحة والثروة الجزائرية، وزارة الري، وزارة الصناعة الثقيلة .
- وزارة الصناعة الخفيفة، وزارة الطاقة والصناعات البتروكيمياوية، وزارة النقل، وزارة المالية، وزارة الداخلية، ممثلي عن كل جمعية مهنية، ممثل عن الحزب.¹
- يجتمع مجلس التوجيه أربع مرات على الأقل في السنة، وكلما تطلبت ذلك مصلحة المؤسسة أو الوضعية الاقتصادية، بناء على استدعاء من رئيسه.²

ويمكن أن يجتمع أيضا بطلب من أغلبية أعضائه .

يجب أن يرسل الاستدعاء للاجتماعات مرفوقا بجداول الأعمال والوثائق اللازمة لفحصه، إلى كل الأعضاء قبل عشرة أيام على الأقل من كل اجتماع.³

حضور أغلبية أعضاء المجلس إجباري لصحة المداولات، وفي حالة عدم اكتمال النصاب يتم استدعاء ثان للأعضاء وفي هذه الحالة تخفض الآجال إلى نصفها وتعد المداولات عندئذ مقبولة بدون شرط النصاب.⁴

تؤخذ المداولات بأغلبية الأصوات في حالة تساوي الأصوات يرجح صوت الرئيس.⁵

يوقع الرئيس محاضر الاجتماعات وتقييد في سجل خاص، ويبعث بنسخه منها إلى وزير التجارة.⁶

يجب على الأمين العام للغرفة التجارية في الولاية أن يبعث إلى المدير العام للغرفة الوطنية للتجارة:

- أ. تقريرا شهريا عن الوضعية الاقتصادية في الولاية.
- ب. تقريرا عن النشاط كل ثلاثة أشهر.

¹ المادة7من المرسوم التنفيذي رقم 47/80 المؤرخ في 1980/02/23 .

² المادة9من المرسوم التنفيذي رقم 47/80 المؤرخ في 1980/02/23 .

³ المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 47/80 المؤرخ في 1980/02/23 .

⁴ المادة 11من المرسوم التنفيذي رقم 47/80 المؤرخ في 1980/02/23 .

⁵ المادة 12من المرسوم التنفيذي رقم 47/80 المؤرخ في 1980/02/23 .

⁶ المادة 13من المرسوم التنفيذي رقم 47/80 المؤرخ في 1980/02/23 .

- ج. برنامج الغرفة فيما يخص العمليات المدرجة في مشروعها للسنة المقبلة، كل سنة قبل أول نوفمبر.
- ويسلم المدير العام للغرفة الوطنية التجارية في مدة شهر، ملاحظاته حول هذه الوثيقة إلى الأمين العام للغرفة التجارية في الولاية المعنية من جهة وإلى وزير التجارة من جهة أخرى.¹
- تزداد الغرفة التجارية في الولاية بمجلس إداري يرأسه عضو ينتخب من بين رؤساء الأقسام المتخصصة التابعة للغرفة، وتكون له صفة رئيس الغرفة التجارية في الولاية مدة ثلاث (3) سنوات قابلة للتجديد. يدير رئيس الغرفة التجارية في الولاية أشغال المجلس الإداري.²
- يتكون المجلس الإداري للغرفة التجارية في الولاية من الأعضاء الآتي بيانهم، منتخبين أو معينين حسب الحالة، لمدة ثلاث (3) سنوات قابلة للتجديد.
- ممثل محافظة حزب جبهة التحرير الوطني، ممثل المجلس الشعبي الولائي، رئيس قسم التنظيم الاقتصادي، رئيس قسم الأنشطة المنتجة والخدمات والصناعة الحرفية، ممثلين اثنين ينتخبهما كل قسم متخصص ومن بينهما رئيس القسم، مندوب المكتب المحلي للسجل التجاري، مدير الغرفة التجارية في الولاية.
- يمكن المجلس أن يدعو أي شخص لاستشارته إذا اعتقد أنه كفاء في المسائل المسجلة في جدول الأعمال.³
- تنشر القائمة الاسمية لأعضاء المجلس الإداري في شكل قرار يتخذه الوالي.⁴
- تتولى كتابة المجلس الإداري مصالح الغرفة التجارية في الولاية.⁵
- تتمثل اختصاصات المجلس الإداري مصالح الغرفة التجارية في الولاية فيما يأتي:
- يحدد في إطار تطبيق توجيهات السلطات الوصية وتعليماتها، المحاور الكبرى لبرنامج العمل الذي يجب أن تنفذه الغرفة التجارية في الولاية ويتابع تنفيذه.
 - يفحص الاقتراحات التي يقدمها مدير الغرفة التجارية في الولاية، وتهم برنامج العمل السنوي.
 - يدرس و يصادق على حساب الاستغلال وحسابات آخر السنة المالية المصحوبة بتقرير يعده مدير المحاسبة قبل تسليمه إلى السلطة الوصية ووزير التجارة، ووزير المالية، ومجلس المحاسبة.
 - يسهر على التكفل في مختلف برامج العمل المقررة، باهتمامات المتعاملين في الاقتصاد.
- ولهذا الغرض يتطور التنسيق والتشاور والحوار في كل المستويات.

¹ - المادة 14 من المرسوم التنفيذي رقم 47/80 المؤرخ في 23/02/1980 .

² - المادة 06 من المرسوم التنفيذي رقم 172/87 المؤرخ في 01 أوت 1987 المتضمن تنظيم الغرفة التجارية في الولايات .

³ - المادة 07 من المرسوم التنفيذي رقم 172/87 المؤرخ في 01 أوت 1987 .

⁴ - المادة 08 من المرسوم التنفيذي رقم 172/87 المؤرخ في 01 أوت 1987 .

⁵ - المادة 09 من المرسوم التنفيذي رقم 172/87 المؤرخ في 01 أوت 1987 .

- يدرس التقارير العامة وتقارير تنفيذ برامج العمل الذي تطبقه الغرفة التجارية في الولاية قصد تشجيع الأنشطة الاقتصادية وترقيتها لاسيما في ميدان الصناعة الحرفية التقليدية.¹

يجتمع المجلس الإداري في دورة عادية مرة كل ثلاثة أشهر، ويمكنه أن يجتمع في دورة غير عادية إذا اقتضت الظروف ذلك، بناء على طلب من رئيسه أو من الوالي أو من مدير الغرفة التجارية أو أغلبية أعضائه، يرسل مدير الغرفة التجارية في الولاية استدعاء إلى كل عضو في المجلس الإداري يعلمه بتاريخ الاجتماع وجدول الأعمال قبل خمسة عشر (15) يوما من انعقاده.²

لا تصح مداوات المجلس الإداري إلا إذا حضر نصف عدد أعضائه على الأقل، وإذا لم يكتمل النصاب، يجتمع المجلس بعد استدعاء ثان وتصح مداواته حيثئذ مهما يكن عدد الأعضاء الحاضرين.

تتخذ قرارات المجلس الإداري بالأغلبية البسيطة لأصوات الأعضاء الحاضرين، وفي حالة تعادل الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحا.³

تدون مداوات المجلس الإداري في محاضر مرقومة ومفهرسة مضمنة في سجل خاص، ويوقعها كل من رئيس المجلس الإداري ومدير الغرفة التجارية في الولاية، و تبلغ المحاضر إلى السلطة الوصية في غضون خمسة عشر (15) يوما التي تلي مداوات المجلس، تكون مداوات المجلس قابلة للتنفيذ بعد أن يوافق عليها الوالي.⁴

تهيكل الغرفة التجارية الولائية في شكل مصالح يحدد عددها تبعا للأهمية الاقتصادية في الولاية وتنوعها، يضبط وزير التجارة بقرار تصنيف الغرف التجارية في الولايات والتنظيم الذي يطبق على كل فئة منها، يضبط النظام الداخلي والهيكل التنظيمي للغرفة التجارية في الولاية بقرار من الوالي بناء على تقرير مديرها بعد مداولة المجلس الإداري.⁵

¹ - المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 172/87 المؤرخ في 01 أوت 1987 .

² - المادة 11 من المرسوم التنفيذي رقم 172/87 المؤرخ في 01 أوت 1987 .

³ - المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 172/87 المؤرخ في 01 أوت 1987 .

⁴ - المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 172/87 المؤرخ في 01 أوت 1987 .

⁵ - المادة 14 من المرسوم التنفيذي رقم 172/87 المؤرخ في 01 أوت 1987 .

ب- إدارة غرفة التجارة والصناعة الولائية CCI:

يملك مدير الغرفة التجارية في الولاية في إطار القوانين والتنظيمات المعمول بها كل السلطات لإدارة أعمال الغرفة التجارية في الولاية وضمان تسييرها وعملها، ويكون مسؤولاً عن حماية ممتلكات الغرفة التجارية في الولاية والمحافظة عليها، ويعدد الأمر بصرف ميزانية الغرفة التجارية في الولاية والميزانيات الملحققة بالمصالح أو المؤسسات التي تديرها الغرفة التجارية في الولاية، وبهذه الصفة يكلف بما يأتي:

- يمثل الغرفة التجارية في الولاية أمام القضاء وفي كل أعمال الحياة المدنية.
 - يحضر مشاريع الميزانية وحسابات نهاية السنة المالية ويقدمها لموافقة السلطة الوصية بعد استشارة المجلس الإداري.
 - يعد التقرير السنوي عن عمل الغرفة التجارية في الولاية ويرسله مصحوباً بمحاضر اجتماعات المجلس الإداري إلى السلطة الوصية، وإلى وزير التجارة، والغرفة الوطنية للتجارة.
 - ينشط أعمال مختلف الأقسام المتخصصة الموجودة لدى الغرفة التجارية في الولاية وينسقها ويتابعها ويراقبها، ويعلم الوالي بانتظام بالأعمال التي تباشر في هذا الإطار والنتائج المحصل عليها.
 - يشارك في اجتماعات أشغال المجلس الإداري وفي اجتماعات كل اللجان التي لها تمثيل في الغرفة التجارية في الولاية
 - يعين في كل المناصب الموجودة في الغرفة التجارية في الولاية التي لم تقرر طريقة أخرى للتعين فيها ويمارس السلطة السلمية على جميع مستخدمي الغرفة التجارية في الولاية.¹
- يمكن مدير الغرفة التجارية في الولاية أن يفوض إمضاءه إلى أقرب مساعديه في حدود الصلاحيات المسندة إليهم.²

2- التنظيم الداخلي لغرف التجارة و الصناعة الولائية 1996

جاء المرسوم التنفيذي 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 ليعيد تنظيم غرف التجارة والصناعة الولائية في الجزائر، وهذا نتيجة لتوجه الدولة الايدولوجية الرأسمالية من جهة ومن جهة أخرى الدور الريادي الذي تلعبه غرفة التجارة والصناعة في تحريك دواليب الاقتصاد الوطني.

¹ - المادة 16 من المرسوم التنفيذي رقم 172/87 المؤرخ في 01 أوت 1987 .

² - المادة 17 من المرسوم التنفيذي رقم 172/87 المؤرخ في 01 أوت 1987 .

أ- أجهزة الغرف :

أجهزة الغرفة هي: الجمعية العامة، المكتب، اللجان التقنية .

أ-1 الجمعية العامة

تتكون الجمعية العامة للغرفة من أعضاء دائمين ينتخبهم منتمو الدائرة الإقليمية للغرفة و من أعضاء شركاء، يأخذ أعضاء الجمعية العامة للغرفة صفة " أعضاء الغرفة" ، ينتخب أعضاء الجمعية العامة لمدة أربع (4) سنوات قابلة للتجديد، يمثل أعضاء الغرفة المنتخبون خلال نيابة عامة جميع المنتمين مهما تكن أصنافهم المعنية و مكان تواجدهم، يعتبر أعضاء شركاء في الغرفة بصفة استشارية، الممثلون على الصعيد المحلي، و الإدارات، و منظمات أرباب العمل و الهيئات العمومية التي تهم مهامها نشاط الغرف، كم يحدد الوزير المكلف بالتجارة بمقرر، قائمة الأعضاء الشركاء، بعد استشارة مكتب الغرفة، تجدد فترة نيابة الأعضاء الشركاء مع كل تجديد للجمعية العامة للغرفة.¹

تتكون الجمعية العامة للغرفة مما يأتي :

20 عضوا بالنسبة للغرفة التي يقل عدد منتميهها عن 5000 عضوا أو يساويه، وعضو واحد (1) إضافي عن شريحة كاملة من 1000 منتمي بالنسبة للغرف التي يفوق عدد منتميهها 5000 عضو، ويحدد وزير التجارة بقرار، توزيع المقاعد حسب كل صنف أو صنف مهني فرعي و حسب كل قسم فرعي جغرافي محتمل لكل غرفة، و يجب أن يراعي في توزيع مقاعد الجمعية العامة، الوزن الاقتصادي للأصناف أو للأصناف الفرعية الذي يقدر وفق عدد المنتمين الذين يكونونها و الأقسام الفرعية الجغرافية التي تشكل منها الدائرة الإقليمية للغرفة، ولا يمكن أي صنف أو صنف مهني فرعي أن يحوز على عدد مقاعد يساوي نصف مقاعد الجمعية العامة أو يفوقه، ويكون مدير الغرفة قانونا عضوا في الجمعية العامة.²

تنتخب الجمعية العامة من بين أعضائها الدائمين رئيسا و نائبي رئيس، يحملون تباعا صفة الرئيس و نائبي رئيس الغرفة، و في حالة الشغور النهائي لمنصب الرئيس يخلفه نائبه الأول تلقائيا حتى انقضاء فترة نيابته.³

¹ - المادة 09 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 ، والمتضمن إنشاء غرف التجارة والصناعة .

² - المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .

³ - المادة 11 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .

تجتمع الجمعية العامة للغرفة في دورة عادية مرة واحدة في السنة بناء على استدعاء من رئيسها، كما يمكن ان تجتمع في دورة غير عادية بطلب من رئيسها أو من أغلبية أعضائها أو بطلب الوزير المكلف بالتجارة.¹

يرسل رئيس الغرفة استدعاءات فردية يوضح فيها تاريخ الاجتماع و مكانه و جدول أعماله إلى أعضاء الجمعية العامة قبل خمسة عشر (15) يوم على الأقل من تاريخ الاجتماع، و يمكن أن تقلص هذه المدة فيما يخص الدورات غير العادية دون أن تقل عن ثمانية (8) أيام.

ترفق الاستدعاءات، عند الحاجة بالوثائق الموجهة إلى الجمعية العامة قصد دراستها.²

لا يصح اجتماع الجمعية العامة إلا بحضور نصف أعضائها الحاضرين أو الممثلين على الأقل . و إذا لم يكتمل النصاب، يصح اجتماع الجمعية العامة في أجل ثمانية (8) أيام . بعد استدعاء ثان و تداول مهما يكن عدد الاعضاء الحاضرين أو الممثلين . تداول الجمعية العامة كلما تحققت الأغلبية المطلقة لأصوات الأعضاء الحاضرين او الممثلين .

وفي حالة تساوي الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحا . يمكن أن يتولى عضو آخر تمثيل عضو في الجمعية العامة عند و قوع قوة قاهرة غير أنه لا يمكن أن يكون لعضو الجمعية العامة الموكل له أكثر من توكيل واحد.³

يترتب على المداورات الجمعية العامة تحرير محاضر يرقمها و يقيدھا و يوقعها الرئيس بالاشتراك مع مدير الغرفة باعتباره مسؤولا عن كتابة الجمعية العامة، تبلغ هذه المحاضر إلى الوزير المكلف بالتجارة و الغرفة الجزائرية للتجارة و الصناعة خلال الأيام الخمسة عشر(15) التي تلي مداورات الجلسات العامة، و تكون المداورات نافذة فورا فيما عدا تلك التي تتطلب صراحة موافقة مسبقة، لا سيما المداورات التي تتعلق بالميزانية التقديرية و حصائل المحاسبة و المالية و أموال غرف التجارة و الصناعة و مشاريع إنشاء مؤسسات ملحقة أو مؤسسات تسير المرافق العمومية .⁴

تداول الجمعية العامة للغرفة، لا سيما فيما يأتي :

تقرير الغرفة السنوي، التوجيهات العامة بخصوص الأعمال المراد القيام بها، و المصادقة على البرنامج العام المتعلقة بنشاطات مكتب الغرفة و لجانها التقنية، كما تعتمد الاقتراحات و الاراء، و التوصيات و المقترحات التي تقدمها

¹ - المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .

² - المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .

³ - المادة 14 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .

⁴ - المادة 15 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .

اللجان التقنية، مع الموافقة على التقرير السنوي عن نشاط الغرفة الذي يقدمه رئيسها، مشروع ميزانية الغرفة، وحصيلة السنة المالية المنصرمة، اقتراحات اندماج الغرفة و انقسامها، تنتخب الجمعية العامة للغرفة زيادة على ذلك من بين أعضائها المنتخبين، أعضاء مكتب الغرفة وتحدد تشكيلة اللجان التقنية.¹

يمكن الوزير المكلف بالتجارة أن يقرر تعليق جمعية عامة أو حلا عندما تخل بأحكام القانون الأساسي الذي يسري على الغرف.²

أ-2 مكتب الغرفة

يتكون مكتب الغرفة من أعضاء ينتخبون من بين أعضاء الجمعية العامة للغرفة الدائمين لمدة سنتين (2) قابلة للتجديد، وتتألف في ذلك صفة عضو مكتب الغرفة مع صفة رئيس نقابة مهنية أو جمعية ذات طابع سياسي أو وظيفة حكومية، يتكون مكتب الغرفة مما يأتي:

ستة (6) أعضاء لصالح الغرف التي يبلغ عدد أعضائها الدائمين عشرين (20) عضواً، وعضو إضافي عن كل شريحة كاملة من ثلاثة (3) أعضاء دائمين، أما رئيس الغرفة ونائباه هم على التوالي رئيس مكتب الغرفة ونائبه، يكون مدير الغرفة عضواً في المكتب بقوة القانون.³

يجتمع أعضاء مكتب الغرفة مرة واحدة على الأقل كل شهرين (2) كلما دعت الضرورة إل ذلك، ويحدد النظام الداخلي للغرفة قواعد تنظيم مكتب الغرفة وعمله.⁴

يكلف مكتب الغرفة بقيادة رئيس الغرفة، لاسيما بما يأتي:

تمثيل أجهزة الغرفة المنتخبة لدى السلطات العمومية المحلية، تمثيل الجمعية العامة للغرفة خلال دوراتها ولهذا الغرض يتخذ المبادرات والتدابير الملائمة اللازمة في هذه الفترة، تنفيذ توجيهات الجمعية العامة للغرفة وإرشاداتها، متابعة أشغال مختلف اللجان التقنية وتنسيقها، تقديم تقرير عن نشاطاته إلى الجمعية العامة للغرفة.⁵

¹ - المادة 16 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .

² - المادة 17 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .

³ - المادة 18 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .

⁴ - المادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .

⁵ - المادة 20 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .

ينشط رئيس الغرفة أشغال الجمعية العامة ومكتب الغرفة ينسقها ويقدم إليهما تقارير نشاطاته، ويمثل المنتمين أمام السلطات العمومية والأطراف الأخرى، ويوقع زيادة على ذلك كل الاتفاقيات وبروتوكولات الاتفاق والتبادل والتعاون مع الهيئات والمؤسسات الأجنبية المماثلة في مجال العلاقات التجارية وتطويرها بين المتعاملين الجزائريين والمتعاملين الأجانب.¹

يحضر الوزير المكلف بالتجارة أو ممثله بقوة القانون اجتماعات أجهزة الغرفة.²

أ-3 اللجان التقنية

تتكون اللجان التقنية مما يأتي:

أعضاء يعينهم الأعضاء الدائمون من بينهم في الجمعية العامة للغرفة، وأعضاء شركاء في الغرفة لا يتجاوز عددهم عدد الأعضاء الدائمين، ومقرر اللجنة التقنية يختار من بين المستخدمين الدائمين في الغرفة، ويعين الأعضاء الدائمون في اللجنة التقنية من بينهم رئيس اللجنة التقنية ونائبه.³

اللجان التقنية هي أجهزة دائمة للتفكير والدراسة تتولى ضبط آراء الغرفة واقتراحاتها وتوصياتها وصياغتها فيما يخص المسائل المتعلقة بمجال اختصاصها، وذلك بعد فحصها وبعد القيام بالاستشارات الضرورية بشأنها، و يشرف رئيس الغرفة على أشغال اللجان التقنية وينسقها.⁴

يمكن أن ينشئ رئيس الغرفة بمقرر لجانا تقنية فرعية، بناء على اقتراح رؤساء اللجان التقنية وبعد استشارة مكتب الغرفة، وذلك قصد معالجة مسائل أو مواضيع خاصة.⁵

يحدد الوزير المكلف بالتجارة بقرار في النظام الداخلي للغرفة عدد اللجان التقنية لكل غرفة وتشكيلها ومجال اختصاصها وقواعد تنظيمها وسيورها.⁶

¹ - المادة 21 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .

² - المادة 22 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .

³ - المادة 23 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .

⁴ - المادة 24 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .

⁵ - المادة 25 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .

⁶ - المادة 26 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .

3- التنظيم الداخلي لغرف التجارة والصناعة الولائية 2000

جاء المرسوم التنفيذي رقم 2000-311 المؤرخ في 14 أكتوبر 2000، المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 والمتضمن إنشاء غرف التجارة والصناعة .

تم المادة 9 (الفقرة 5) من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 و المذكور أعلاه كما يأتي:

يعتبر أعضاء شركاء في غرفة التجارة و الصناعة بصوت استشاري الممثلون على الصعيد المحلي للإدارات و منظمات أرباب العمل و الهيئات العمومية التي تهم مهامها نشاط غرفة التجارة و الصناعة و كذلك الخبراء المعترف بهم.¹

تعديل المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 و المذكور أعلاه كما يأتي:

تحدد تشكيلة الجمعية العامة لغرفة التجارة والصناعة كما يأتي :

عشرون (20) عضوا بالنسبة لغرفة التجارة والصناعة التي يقل عدد المنتمين إليها من 20000 عضوا أو يساويه، وعضو واحد (1) إضافي عن شريحة كاملة من 5000 منتمي بالنسبة للغرف التي يفوق عدد المنتمين إليها 20000 عضو، (الباقي بدون تغيير).²

تعديل المادة 11 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ 03 مارس 1996 و المذكور أعلاه كما يأتي:

تنتخب الجمعية العامة من بين أعضائها الدائمين الذين يثبتون انخراطهم في الغرفة منذ ثلاث(3) سنوات على الأقل و لمدة أربع(4) سنوات قابلة للتجديد رئيسا و نائبي (2) رئيس، يحملان على التوالي صفة نائب أول ونائب ثاني لرئيس غرفة التجارة والصناعة.

¹ - المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 2000-311 المؤرخ في 14 أكتوبر 2000 ، المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996، والمتضمن إنشاء غرف التجارة والصناعة .

² - المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 2000-311 المؤرخ في 14 أكتوبر 2000 .

في حالة الشغور النهائي لعهد الرئيس يتولى نائبه الاول منصب الرئيس و يتولى نائبه الثاني منصب النائب الأول للرئيس، و يشغل عهده النائب الثاني للرئيس المترشح الذي تحصل على أكبر عدد من الأصوات حسب الترتيب في الانتخابات السابقة.¹

تعديل المادة 16 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 و المذكور أعلاه كما يأتي:

تداول الجمعية العامة لغرفة التجارة والصناعة، على الخصوص فيما يأتي :

تقرير غرفة التجارة والصناعة السنوي، التوجهات العامة حول الأعمال الواجب القيام بها و المصادقة على البرنامج العام لنشاط مكتب غرفة التجارة والصناعة و لجائها التقنية، والموافقة على التقرير السنوي عن نشاط غرفة التجارة والصناعة الذي يقدمه رئيسها، كما تقترح اندماج الغرفة او انقسامها، مع وجود مشاريع الانخراط في المنظمات الممثلة أو الشبيهة الدولية و الجهوية، مشروع النظام الداخلي لغرفة التجارة والصناعة الذي يحدد على الخصوص قواعد تنظيم مختلف الأجهزة و عملها الواجب عرضه على الجمعية العامة للغرفة الجزائرية للتجارة و الصناعة لتوافق عليه، إقضاء أحد أعضاء الجمعية العامة، أي تدبير آخر يطابق هدفها و من شأنه تسهيل إنجاز مهام غرف التجارة والصناعة و تحسينها و يمكن الجمعية العامة أن تفوض مكتب غرفة التجارة والصناعة لإنجاز عدد معين من المهام المحددة في النظام الداخلي، تنتخب الجمعية العامة، زيادة على ذلك، من بين أعضائها المنتخبين، أعضاء مكتب غرفة التجارة والصناعة و تحدد تشكيلة اللجان التقنية.²

تتمم المادة 20 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 و المذكور أعلاه كما يأتي:

المصادقة على اقتراحات الآراء و التوصيات و المقترحات التي تقدمها اللجان التقنية، المصادقة على مشروع ميزانية غرفة التجارة والصناعة وحصيلة السنة المالية المنصرمة مع الموافقة على مشاريع إنشاء مؤسسات ملحقة أو تسيير المرافق العمومية.³

¹ - المادة 06 من المرسوم التنفيذي رقم 2000-311 المؤرخ في 14 أكتوبر 2000 .

² - المادة 07 من المرسوم التنفيذي رقم 2000-311 المؤرخ في 14 أكتوبر 2000 .

³ - المادة 08 من المرسوم التنفيذي رقم 2000-311 المؤرخ في 14 أكتوبر 2000 .

المطلب الثالث : الطبيعة القانونية لغرف التجارة والصناعة

عملت الحكومة على تأطير المؤسسات الإقتصادية ومن بينها غرفة التجارة والصناعة حيث يرمي هذا التأطير والتنظيم الجديد إلى تحسين عمل هاته المؤسسة من جهة، ومن جهة أخرى إلى فعالية مجالات تدخلاتها، كذا تحديد سياسة تسييرها بنفسها، وهذا لتجاوز النظرة المحدودة للتجارة الداخلية والدخول بذلك في إقتصاد السوق بقوة حيث أصبحت تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي وهذا بالإنتقال من طابع إداري إلى طابع تجاري وصناعي.

1- غرف التجارة مؤسسات عامة ذات طابع إداري (EPA)

المؤسسة العامة ذات الطابع الإداري EPA هي حقا مرفق عام مشخص يمارس نشاط إداري بحت، و هو لا يشكل روعة أو غرابة لا على مستوى النظرية القانونية للمؤسسة العامة ولا على مستوى النظام القانوني الذي يطبق عليه .

تصبح المؤسسة العامة ذات الطابع الإداري في جو من الإدارية (l'administrative) كجميع المرافق الإدارية و كطريقة منح بعض الوسائل لمهمة إداري متخصص، تخضع المؤسسة العامة ذات الطابع الإداري إلى نظام مالي خاص¹.

كانت غرف التجارة في الجزائر في 1980 مؤسسات إدارية بمياكلها و النظام القانوني لأنشطتها .

إن إرادة إنشاء هذه المؤسسة العامة الإدارية تهدف إلى ضمان استقلالية ما في التسيير التي ستحقق مهمة محددة، هذه الاستقلالية هي التي تستلزم تنظيم هيئة و على رأسها يجب وضع أشخاص مؤهلين . هذا يعني مساهمة التقنيين المختصين في المهمة المعنية بالدولة لم يعد لها سوى سلطة المراقبة في إدارة المرفق العام الإداري.

في 1980 كانت غرف التجارة في الجزائر مؤسسات عامة ذات طابع إداري و كانت تشكل مؤسسات، تسيير الدولة نشاطا إداريا من خلالها في مرفق مميز يتمتع بالشخصية المعنوية تعطى له الدولة أو تمنح له وسائل ضرورية لضمان تسيير مستقل².

¹ - Dugrib Olivier Suidj Lue, **Les Etablissements Publics Nationaux**, I.G.D.J, Paris 1992 , P88.

² - كورثة ليلي، مرجع سابق ذكره ، ص62.

بالنسبة لدوقريب (Dugrip) هي أداة اللامركزية التقنية تسمح للدولة بتفريد مهمة مرفق عام إداري من بين كل نشاطاتها التي ترمي إلى الصالح العام.¹

وفيما يتعلق بالاستقلالية في التسيير فإن غرف التجارة تسييرها سلطات خاصة بها و منفصلة عن سلطات الدولة و على ذكر ذلك، و إن كانت هناك ارادة لمنح المرفق المعنى إستقلالية تسيير فأنة لا يستفيد إلا من استقلالية محدودة في تنظيمه و عمله.

بالفعل فإنها تتميز بهياكل تلي إنشغالات تقنية بحتة يظهر ذلك أساسا في وجود ممثلي الدولة و الأشخاص المعينين من طرف الدولة بكثرة في مختلف أجهزتها في 1980، إذن فهي إمتدادات للإدارة فهي ملزمة بالمعنى السياسي للفظ و هي خاضعة للإيديولوجية الرسمية ليس لها حق اختيار او تحديد بنفسها سياسة تسييرها فهي تشكل و سائل تحقق السياسة المسطرة من طرف الدولة .

2- غرفة التجارة مؤسسات عامة ذات طابع صناعي و تجاري :

غرف التجارة في الجزائر مؤسسات ذات طابع إداري إلى مؤسسات ذات طابع تجاري و صناعي، تطبيقا لهاته الفكرة و ترمي إعادة التنظيم هاته من جهة، إلى تحسين عمل هاته المؤسسات و من جهة أخرى إلى فعالية مجالات تدخلاتها في ضل أو إطار الأهداف التي كلفت بلتحقيقها لا سيما في المساهمة بصفة عامة في جميع الأعمال المسطرة و التي سوف تسطر في إطار حماية و ترقية الإنتاج الوطني سواء كان الإنتاج الخاص في الجزائر أو في الخارج .

ولكي تطابق الوظيفة التجارية المتطلبات الجديدة للتطور خاصة في ما يخص فعالية غرف التجارة كأدوات للتشاور بين قطاعين العام و الخاص و تطور الإنتاج الوطني، قرر مجلس الوزراء نظاما جديدا لغرف التجارة و ذلك بتغيير طبيعتها القانونية إلى مؤسسات عامة ذات طابع صناعي و تجاري .

على المستوى الإقتصادي، هذا التغيير يجد حجته في إرادة توطيد التجانس بين التشاور و إتجاه المصالح في الإتجاه نفسه، و هذا لتجاوز النظرة المحدودة للتجارة الداخلية و التجاورية و الدخول بذلك في إقتصاد السوق بقوة.²

¹ - Dugrib Olivier Suidj Lue, IBID, P87 .

² - كورته ليلي، مرجع سابق ذكره، ص 65-66 .

يتضمن مصطلح مؤسسة عامة ذات طابع صناعي و تجاري تناقضا ناتج عن تباين بين الطبيعة العامة للشخص المعنوي من جهة الذي ستطبق عليه المزايا المرتبطة بالشخصية العامة و من جهة أخرى الطابع التجاري و الصناعي و كيفية القيام بنشاطها الذي يؤدي إلى تطبيق قواعد بعيدة كثيرا عن النظام الإداري .

خصوصية هذا النظام يعطي للمؤسسة مرونة كبيرة في التسيير بصفة مؤسسة عامة ذات طابع تجاري و صناعي قيمة كبيرة تفسر تجانس هذا الصنف من المؤسسات¹ .

إذن الغرف مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي و تجاري، تتمتع بالشخصية المعنوية و الإستقلال المالي و توضع تحت وصاية الوزير المكلف بالتجارة² .

المبحث الثالث: مهام وصلاحيات غرف التجارة والصناعة

حيث تطرقنا في هذا المبحث إلى مهام وصلاحيات غرفة التجارة والصناعة من حيث المهام الاستشارية وأيضا المهام التمثيلية لغرف التجارة والصناعة، وكذا تفويض الامتيازات وتسوية النزاعات بمهمة التمثيل والاستشارة والإدارة والتوسيع الاقتصادي في مستوى دوائرها الإقليمية، و رفض النزاعات التجارية والصناعية بطرق التحكيم إذا إتفق أطراف النزاع على إحالتها إليه، وهذا مانصت عليه المراسيم التنفيذية للغرفة ولاسيما المواد 05 و 06 من المرسومين 94-96 و 93-96 الخاصة بالمهام والصلاحيات والمواد 06 و 07 ون المرسومين السالفي الذكر على الترتيب الخاصة بتسوية النزاعات والتحكيم وأيضا صلاحيات إنشاء مؤسسة صلح وتحكيم .

المطلب الأول: المهام التمثيلية والاستشارية

تشكل غرف التجارة هيئات المصالح التجارية والصناعية، هدفها البحث عن المصلحة العامة، حيث مراسيم 1996³، تعيد تعريف وتحديد مهام وصلاحيات غرفة التجارة وذلك بتحديد وتفرقة المهام الإداريه عن الإستشارية والتمثيلية أما مراسيم 2000 فإنها تعدل وتتم مراسيم 1996 دون إحداث تغيير في ذلك⁴ .

سنتطرق أولا للمهام الاستشارية والتمثيلية للغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة (CACI) تطلع الغرفة بمهام

الآتية:

¹ -Dugrib Olivier Suidj Lue, IBID, P101 .

² - المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 93-96 المؤرخ في 03 مارس 1996 ، والمتضمن إنشاء غرف التجارة والصناعة .

³ - المرسوم التنفيذي 93-96- والمرسوم التنفيذي 94-96 المؤرخان في 03 مارس 1996 .

⁴ - المرسوم التنفيذي 311-2000 والمرسوم التنفيذي 312-2000 المؤرخان في 14 أكتوبر 2000

- تزود السلطات العمومية بمبادرة منها أو بناء على طلب هذه السلطات بالآراء والمقترحات والتوصيات في المسائل والانشغالات التي تخص بطريقة مباشرة أو غير مباشرة على الصعيد الوطني، قطاعات التجارة والصناعة والخدمات.
 - تنظم التشاور بين منخرطيهما وتجمع آراءهم في النصوص التي تعرضها عليها الإدارة قصد دراستها وإبداء رأيها بشأنها.
 - تلخص الآراء والتوصيات والاقتراحات التي تعتمدها غرف التجارة والصناعة وتلائم برامجها ووسائلها.
 - تنجز كل أعمال المصلحة المشتركة في غرف التجارة والصناعة وتحفزها على القيام بالمبادرات.
 - تتولى تمثيل أعضائها لدى السلطات العمومية وتعيين ممثلين لدى هيئات التشاور والإستشارة الوطنية.
- تقوم بكل عمل يرمي إلى ترقية مختلف قطاعات الإقتصاد الوطني وتنميتها وتوسعها، لا سيما في مجال الأسواق الخارجية، وتكلف الغرفة بهذه الصفة، على الخصوص بما يأتي:
- تقوم بدراسة الوضعية الإقتصادية للبلاد والتفكير فيها وتطويرها وتقديم آراءها إلى السلطات العمومية بخصوص وسائل تنمية النشاط الإقتصادي الوطني وترقيته.
 - تصدر كل وثيقة أو شهادة أو إستمارة، يقدمها أو يطلبها الأعوان الإقتصاديون لإستعمالها، أساسا، خارج البلاد وتؤشرها وتصدق عليها.
- يحدد الوزير المكلف بالتجارة بقرار، قائمة هذه الوثائق والشهادات والإستمارات.
- تنظم أو تشارك في تنظيم جميع اللقاءات والتظاهرات الإقتصادية، داخل الجزائر وخارجها لاسيما المعارض والندوات والمناظرات والأيام الدراسية والمهام التجارية التي يكون غرضها ترقية النشاطات الإقتصادية الوطنية والمبادلات التجارية مع الخارج وتنميتها.
 - تنجز كل الأعمال والدراسات التي تساعد على ترقية المنتوجات والخدمات الوطنية في الأسواق الخارجية.
 - تقترح أي تدبير يرمي إلى تسهيل عمليات تصدير المنتوجات والخدمات الوطنية وترقيتها.
 - تقييم علاقات التعاون والتبادل وتبرم اتفاقات مع هيئات الأجنبية المماثلة.
 - تنظم إلى الهيئات الجهوية أو الدولية التي لها نفس الطبيعة أو التي تسعى لتحقيق نفس الأهداف.
 - تشكل، بإعتبارها تمثل الجزائر، غرضا مختلطة للتجارة مع نظيراتها الأجنبية.
 - تنشر وتوزع كل نشرة من النشرات التي لها علاقة بمهدها.

- تشارك في التظاهرات والأعمال التي تبادر بها الهيئات التمثيلية التي تسعى إلى تحقيق نفس الهدف.
- تقوم بنشاطات التعليم والتكوين وتحسين المستوى وتجديد المعلومات لصالح المؤسسات، ويمكن للغرفة أن تقوم، زيادة على ذلك بما يأتي:
- تمثل الجزائر في المعارض والتظاهرات الإقتصادية الرسمية التي تنظم في الخارج.
- تبدي رأيها في الإتفاقيات التجارية التي تربط الجزائر ببلدان أجنبية.
- يصرح بأنها صاحبة إمتياز المرافق العمومية.
- في هذه الحالة يعتمد الإمتياز على أساس دفتر شروط يعد حسب الأصول الشكلية القانونية المطلوبة.
- تفتح مكاتب تمثيل في الجزائر.
- تؤسس مؤسسات تجارية وصناعية وخدمانية أو تديرها أو تسيرها كمدارس التكوين وتحسين المستوى ومؤسسات ترقية الشركات ومساعدتها ومؤسسات دعم أنشطتها وهيكل تجارية وصناعية أساسية، لا سيما المخازن العامة والمناطق الصناعية عندما تكون هذه المؤسسات ذات طابع وطني أو عندما يغطي المجال الجغرافي لتطبيق اختصاصها الدائرة الإقليمية لأكثر من غرفة واحدة للتجارة والصناعة.
- ويمكن الغرفة لأداء مهمتها على أكمل وجه أن تقوم بما يأتي:
- تقوم بتحقيقات اجتماعية واقتصادية ضرورية لإنجاز أشغال فيما يتعلق بهدفها.
- تنشئ بداخلها مركزا للوثائق يتولى جمع كل المعطيات الإقتصادية التي تنطبق على مختلف قطاعات النشاط الإقتصادي الوطني وترتبط بهدفها واستغلالها ونشرها.¹
- نتطرق ثانيا للمهام الاستشارية والتمثيلية لغرفة التجارة والصناعة الولائية (CCI) ، تظطلع الغرفة بمهمة التمثيل والإستشارة والإدارة والتوسيع الإقتصادي في مستوى دوائرها الإقليمية.
- تكلف الغرفة، بعنوان المهمة التمثيلية والاستشارية، على الخصوص بما يأتي:
- تقدم إلى السلطات العمومية، بناء على طلبها أو بمبادرتها الخاصة، المعلومات وآراء والاقتراحات في المسائل التي تهم مباشرة أو غير مباشرة الأنشطة التجارية أو الصناعية أو الخدمية في دوائرها.

¹ - المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03 مارس 1996 .

- تعرض آراءها في وسائل تطوير النشاط الاقتصادي وزيادة إزدهار التجارة والصناعة والخدمات في دوائرها.
- تعرض على السلطات العمومية، بالتنسيق مع الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة، كل التوصيات والمقترحات والإقتراحات في التغييرات المرجوة في مجال التشريع والتنظيم التجاريين والصناعيين الجبائين والجمركيين خصوصا.
- تضمن تمثيل منتميتها لدى السلطات العمومية وتعيين ممثلين لدى هيئات التشاور والإستشارة المحلية، وتكلف الغرفة، بعنوان المهمة الإدارية والتوسع الإقتصادي، على مستوى دائرتها الإقليمية، على الخصوص بما يأتي:
- تبادر بالمشاركة في التظاهرات الإقتصادية الوطنية أو الدولية أو بالتنسيق مع الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة.
- تقوم بكل عمل يهدف إلى ترقية قطاعات الصناعة والتجارة والخدمات وتنميتها.
- ترشد وتساعد المنتمين في ميادين نشاطاتهم وعلاقاتهم مع متعاملهم الجزائريين والأجانب وتعلم الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة إن اقتضت الضرورة.
- تزود المستثمرين الجزائريين والأجانب بكل المعلومات والمعطيات التي يطلبونها.
- تشرع، سواء بمبادرة منها أو بالتنسيق مع الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة، في أي عمل من أعمال الترقية والدعم لصالح المتعاملين الإقتصاديين في مجال التصدير.
- تصدر أي وثيقة أو شهادة أو استمارة يقدمها أو يطلبها المنتمون أو تؤشرها أو تصدق عليها والتي تكون موجهة للإستعمال في الجزائر أو في الخارج وتعلم الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة بذلك.
- يحدد الوزير المكلف بالتجارة بقرار، قائمة هذه الوثائق والشهادات والإستمارات.
- تنظم كل التظاهرات الإقتصادية مثل المعارض، والمناظرات والملتقيات التي تهدف خاصة إلى ترقية النشاطات الصناعية والتجارية والخدمات وتطويرها .
- تنشر كل وثيقة ومجلة أو دورية لها علاقة بهدفها وتوزعها.
- تشارك في مبادرات الهيئات التمثيلية التي لها نفس الأهداف.
- تقوم بأعمال التكوين وتحسين المستوى والتجديد للمعلومات لصالح المؤسسات التابعة لدوائرها الإقليمية.
- تتدخل في ميدان التهيئة العمرانية والتعمير في طابعه التجاري.
- تقيم علاقات مع الهيئات الأجنبية المماثلة وتبرم معها اتفاقات التعاون والتبادل وذلك بعد موافقة الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة.
- تنخرط في هيئات الإقليمية أو الدولية من نفس الطبيعة أو التي لها نفس الأهداف.

وزيادة على ذلك يمكن للغرف أن تقوم بما يأتي:

- فتح مكاتب أو فروع في مناطق دوائرها الإقليمية.

- يصرح بأنها صاحبة امتياز المرافق العمومية.

وفي هذه الحالة، يؤسس الإمتياز اعتماداً على دفتر للشروط يعد حسب الشكل القانوني المطلوب.

- تنشأ مؤسسات في مجال التجارة والصناعة والخدمات كمدارس التكوين وتحسين المستوى، ومؤسسات ترقية الشركات ومساعدتها ومؤسسات دعم نشاطاتها والهياكل الأساسية ذات الطابع التجاري والصناعي، لا سيما المخازن العامة ومناطق العبور، والمناطق الصناعية، وتديرها أو تسييرها.¹

المطلب الثاني: تفويض امتيازات السلطة العامة:

تشكل امتيازات السلطة العامة " في القانون الإداري، الشق أو الجزء المقابل للالتزامات المرفق العام، فكل عون من أعوان المرفق العام يتمتع بها من أجل أداء مهامه ولممارسة نشاطه المرتبط بمهام المرفق العام.

إن هذه الامتيازات تفرض ديناميكية (وفعالية) المرفق العام وفي واقع الأمر هي فهي متزامنة مع نشأته وهي " ملازمة " لوجوده. فهما "نائية" فبدون امتيازات السلطة العامة فإن ذلك يؤدي إلى اعاقا وشل نشاط المرفق العام باعتباره أنه لا يملك من الآليات والوسائل القانونية الضرورية للقيام بمهامه ومجرد من فكرة ومفهوم القيادة والأمر، سيفقد كل مدلول قانوني.

إن المؤسسات العامة أو العمومية هي في الحقيقة الأمر مرافق عمومية فعلية غير أنه لا يمكننا الحديث عن المرفق العام دون الحديث عن امتيازات السلطة العامة، إن غرف التجارة هي مؤسسات عمومية وعليه فهي تتمتع بامتيازات السلطة العامة ذلك أنها تضمن سير مرفق عام فالعنصر الأول لنظام المرفق العام يتمثل في أن القيام بالنشاط الذي يتعلق به يمكن أن يؤدي إلى الاستفادة من امتيازات السلطة العامة.²

يمكن للإدارة عند ممارستها لنشاطها أن تلجأ إلى استعمال الآليات والوسائل التي يمنحها إياها القانون الخاص أي بمعنى أن تباشر أعمالها وفق أساليب التسيير الخاص وذلك عن طريق إبرام عقود كتلك التي يعقدها الأفراد

¹ - المادة 06 من المرسوم التنقيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .

² - كورته ليلي، مرجع سابق ذكره، ص98

فيما بينهم كما يمكن للإدارة أيضا بصفتها كسلطة عامة من استعمال وسائل وآليات القانون العام التي تمنحها لها الأحكام القانونية والتي نصفها بعبارات غير مألوفة في القانون الخاص أي امتيازات السلطة العامة.¹

لقد منح صراحة كل من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 3 مارس 1996 المنشأ لغرف التجارة والصناعة والرسوم رقم 96-94 المؤرخ في 3 مارس 1996 المنشأ للغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة امتيازات السلطة لصالح غرف التجارة والصناعة.

وقد وردت الامتيازات في كل من الباب الثاني والباب الثالث من المرسومين السالفي الذكر أعلاه وهي تنتج عن المهمة الإدارية الممارسة من طرف هذه الهيئة أو المؤسسة وهذا إلى جانب المهمتين الآخريين المتمثلتين في المهمة الاستشارية والمهمة التمثيلية.

إن النشاطات المفروضة على هذه الهيئة في ممارسة مهمتها الإدارية لا تفترض بالضرورة كلها مباشرة استخدام امتياز من امتيازات السلطة العامة .

فبعض النشاطات هي التزمت كما هو الحال بالنسبة لعملية ترقية وتطوير مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني وتوسيعها في اتجاه الأسواق الخارجية.

- المشاركة في التظاهرات الاقتصادية الوطنية والدولية.
- القيام بكل إجراء يرمي إلى تطوير قطاعات الصناعة والتجارة والخدمات إلى غيرها من المهام. ومن جهة أخرى فإذا رجعنا إلى نص المادتين 5-6 من المرسومين السابق ذكرهما فسنحاول تحديد وكشف امتيازات السلطة العامة التي تمارسها هذه المؤسسات .
- القرارات (الأعمال، الإجراءات، التدابير، التصرفات) المتخذة من طرف غرفة التجارة والصناعة في إطار امتيازات السلطة العامة التي تتمتع بها:

لقد عهدت الدولة لغرفة التجارة والصناعة على المستوى المركزي والمحلي امتيازات السلطة العامة والتي تتمثل في سلطة إصدار قرارات إنفرادية وأعمال اتفافية أو عقدية.²

¹ - نفس مرجع سابق، ص101

² - المرسوم التنفيذي 96-93- والمرسوم التنفيذي 96-94 المؤرخان في 03 مارس 1996 .

طبقا لنص المادة 56 من القانون المذكور المؤرخ في 12 جانفي 1988 المتعلق بالمؤسسات العمومية فإن المؤسسة العمومية المؤهلة بانتظام لممارسة امتيازات السلطة العامة تسلم باسم وحساب الدولة، رخص وإجازات وقرارات إدارية أخرى : (فالمنازعات المتعلقة بها تحكمها القواعد المطبقة على الإدارة فيتعلق الأمر بمنازعة بحكم القانون).¹

فقد أقرت الدولة لغرف التجارة والصناعة بممارسة امتيازات السلطة العامة. نجد أن هناك أسلوبان تستعملهما غرف التجارة والصناعة لممارسة امتيازات السلطة العامة.

في هذه الحالة فإن التفويض يكون صريح بما أن السلطة هي بحد ذاتها أنشأت بغرف التجارة والصناعة والتي عهدت لها مهمة مرفق عام. في إطار المرسوم رقم 96-93 المتعلق بإنشاء الغرفة الولائية للتجارة والصناعة و المرسوم 96-94 المتعلق بإنشاء الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة فإن غرف التجارة والصناعة تصدر، تأشر وتصادق على كل وثيقة شهادة أو بيان يقدم أو يطلب من طرف الأعوان الاقتصاديين والموجهة لأن تستخدم أساسا في الخارج.²

تجدر الإشارة إلى أن قائمة الوثائق (المستندات) والشهادات والبيانات تحدد بواسطة قرار من الوزير المكلف بالتجارة. إن نص هاذين المرسومين يمنحان لغرف التجارة والصناعة صلاحية القيام بإصدار قرارات قانونية انفرادية أي بمعنى أن يتخذ الشخص الذي منح له الاختصاص وبإرادته فقط قرارات لها قيمة قانونية للهيئات المعنية بالأمر.³

ومن بين الوثائق والشهادات المهمة التي تصدرها غرف التجارة والصناعة بطلب من المصدر، "شهادة المنشأ" وهي وثيقة تجارية تسلم للزبون بناء على طلبه لاثبات منشأ سلعته وللإستفادة من المزايا والتفضيلات التعريفية، و هناك 07 أنواع :

1- شهادة حركة أو مرور السلع :

و تخص فقط الدول الأعضاء في الإتحاد الأوربي و بتالي تكتسب صفة شهادة المنشأ و لقد تم إنشائها تبعا لتنفيذ إتفاقية شراكة بين الجزائر و الإتحاد الأوربي التي دخلت حيز التنفيذ في 2005/09/01 .

¹ - المادة 56 من القانون رقم 88-01 المؤرخ في 12 جانفي 1988، والمتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية.

² - المرسوم التنفيذي 96-94 و المرسوم التنفيذي 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .

³ - كورثة ليلي، مرجع سابق ذكره، ص 105 .

2- شهادة المنشأ وفقا للنظام المعمم للتفضيلات - صيغة أ:

تخص كل الدول التي تمنح تفضيلات تعريفية وفقا للنظام المعمم للتفضيلات .

3- شهادة المنشأ للمنطقة العربية للتبادل الحر :

و تخص كل الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية بإستثناء جمهورية جيبوتي ،جمهورية الصومال و جزر القمر ،بينما جمدت موريتانيا مشاركتها في إتفاقية المنطقة العربية الكبرى للتبادل الحر .

4- شهادة حركة و مرور السلع في إطار الإتفاق التجاري التفاضلي الجزائري-التونسي:

تخص السلع و المنتجات المتبادلة مباشرة بين الدولتين التي تستجيب لقواعد المنشأ المتفق عليها بموجب إتفاق تجاري التفاضلي الموقع بتونس في 2008/12/04 و الذي دخل حيز التنفيذ 2014/03/01 و هاته الشهادة تصدرها حصريا مصالح الغرفة الجزائرية للتجارة و الصناعة و تؤشرها مصالح الجمارك .

5- شهادة منشأ غير تفضيلية تسلمها الغرفة الجزائرية للتجارة و الصناعة :

و تستخدم فقط في إستصدار شهادة المنشأ للسلعة و لا تمنح الحق في أية معاملة تفضيلية

6- شهادة المنشأ للمنتجات المصدرة للأردن :

و لقد تم إنشائها تبعا للإتفاقية التجارية بين الجزائر و المملكة الهاشمية الأردنية في 1998/05/09 .

7- شهادة المنشأ للمنتجات المصدرة لموريتانيا :

و لقد تم إنشائها تبع للإتفاقية التجارية بين الجزائر و موريتانيا في 1996/04/23 .¹

¹ -<https://www.caci.dz/ar/Formalités/Visas%20des%20documents%20commerciaux/Pages/Visa-des-Certificats-d'origine.aspx.date:25/03/2018> à l'heure:20.45.

المطلب الثالث : تسوية النزاعات

بالإستناد للنصوص القانونية التي مجوزتنا، لا سيما المرسوم 87-171 المؤرخ في 01 أوت 1987 المتضمن إعادة تنظيم الغرفة الوطنية للتجارة (تتدخل كموفق بين الأطراف المتنازعة بطلب من المواطنين المتعاملين في الإقتصاد لتسهيل تسوية كل نزاع بالتراضي، دون المساس بإختصاص المحاكم).¹

والمرسوم 96-94 المؤرخ في 03 مارس 1996 المنشئ للغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة (يمكن للغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة زيادة على مهامها المذكورة في المادة 5 السابقة، أن تحدث مؤسسة للمصالحة والتحكيم قصد التدخل في تسوية النزاعات التجارية الوطنية والدولية بناء على طلب المتعاملين).²

والمرسوم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 المنشئ لغرف التجارة والصناعة (يمكن للغرفة الولائية للتجارة والصناعة زيادة على مهامها المذكورة في المادة 6 السابقة، أن تحدث مؤسسة للمصالحة والتحكيم قصد التدخل في تسوية النزاعات التجارية الوطنية والدولية بناء على طلب المتعاملين).³

نجد أنه قد أدرج التحكيم على مستوى الغرف و هذا بإعطائها صلاحيات إنشاء مؤسسة صلح وتحكيم المذكورين على الترتيب .

بصفة عامة يمكن أن يعرف التحكيم بأنه أسلوب خاص لتسوية الخلافات أو النزاعات . فالأمر يتعلق "بنظام لا يقل أهمية أو ليس بقليل الأهمية من العدالة الخاصة، أين يتم نزع الاختصاص من محاكم الدولة لكي تعهد لأشخاص خاصين (من القانون الخاص) مختارين من قبل الأطراف أنفسهم أو بمساعدتهم.

إن إمكانية الخلط أو اللبس ما بين التحكيم و الصلح تجد أساسها أو أصلها في كون أنه يعترف أحيانا للحكام بسلطات تفويض صلح وما يدفعهم إلى ذلك كما هو الحال بالنسبة للمصلحين إنشغال شرعي لا يجاد حل في اتفاق تحكيمي مقبول من الطرفين، لكن في الحقيقة إن هناك فرق جوهري بين هاذين الأسلوبين لتسوية النزاعات:

المصلحون المسمون بوسطاء في العلاقات الدولية العامة يقترحون حلا حيث يكون طابعه الملزم مرتبط بقبوله الإرادي من طرف الأطراف في المقابل فإن الحكام لهم مهمة تتمثل في إصدار حكم (والذي يفترض مبدئيا أنه ذو طابع ملزم وسري).

¹ - المادة 04،المطة 10، من المرسوم التنفيذي 87-171 والمؤرخ في 1 أوت 1987.

² - المادة 06 من المرسوم التنفيذي 96-94 المؤرخ في 03/03/1996 .

³ - المادة 07 من المرسوم التنفيذي 96-93 المؤرخ في 03/03/1996

غير أنه في الواقع يمكن أن تتضح علاقة تكاملية نسبية بين هاذين الأسلوبين ففي الحقيقة قد يحدث في غالب الأحيان أن يكون اللجوء إلى الصلح يفرض نفسه كإجراء مسبق لوضع موضع تطبيق للتحكيم.¹

إن خصوصية النزاعات الخاصة بالعلاقات التجارية التي يكون حلها يتطلب السرعة، الفعالية والسرية يغذي عاملا مهم من الكتمان لا يوجد في العدالة الخاصة. لهذا فإن التحكيم التجاري الدولي قد وجد نفسه في وضعية ديناميكية غير محبة بالنسبة للمحاكم الوطنية. علاقة التحكيم التجاري الدولي بالمحاكم الوطنية يجب تسجيلها في مجال واسع ألا وهو تطور العلاقات الاقتصادية الدولية.

غير أن هذه العلاقات اليوم متميزة بعدم اتزان يتحكم في العلاقة، تحكيم المحاكم الوطنية و في تكييفها القانوني، الميزان يميل إلى التحكيم مما يجعل المحاكم الوطنية شديدة الحذر.

هكذا فإن التحكيم هو المقنن من طرف كل مدافع مهما كان مؤسسة عامة أو خاصة عربية أو من العالم الثالث دولة أو خاص، إنه ردة فعل، كل مدافع من الجنوب أو الشمال. لكن هذا العداء يزيد عندما يتعلق الأمر بالدولة لأن هذه الأخيرة سيدة و سيادة الدولة يعبر عنها أساسا بسلطة واسعة وكاملة لا سيما فيما يخص بإنشاء وتطبيق القانون وإمكانية إيقاع الجزاء لمخالفته. فكون أن عدالة خاصة قد تغلبت على دولة أو بالأحرى أو على الأقل تفرض نفسها أمام هذه الأخيرة بكل احترام وتقدير شيء مميز ويكاد يكون خارقا للعادة خاصة وأن الأمر يتعلق بعدالة خاصة تعمل على الاقتصاد العالمي و مبادلته.²

تسوية النزاعات في القانون الداخلي:

إن نتائج القوانين الشتي (قوانين 88/01/12) المتعلقة بالنظام القانوني الذي ينظم النشاط المسمى المؤسسة العامة الاقتصادية قد جعلت أسلوب تسوية النزاعات يتحول كثيرا بالفعل فكون التجارة هي القاعدة.³

¹ - كورته ليلي، مرجع سابق ذكره، ص108 .

² - نفس المرجع السابق، ص110.

³ - قانون 88-01 المتعلق بقانون توجيه المؤسسات العامة الاقتصادية، القانون 88-02 المتعلق بالتخطيط، القانون 88-03 المتعلق بالمؤسسات القابضة، القانون 88-04 المعدل والمتمم للقانون التجاري، القانون 88-05 المتمم للقانون 86-12 المؤرخ في 12/08/1986 المتعلق بنظام البنوك والقروض (ج.ر.ج) رقم 2 الصادرة في 12-01-1988.

فإن النزاعات التي تفصل بين المؤسسة العامة مع نظيرتها أو مع الأشخاص تدخل اختصاص المحاكم العادية مما يمكن من إنشاء اتفاقيات تحكيمية. ولقد نصت المادة 46 من القانون 88-04 المغير التجاري على اتجاه جديد للمؤسسات العامة إلى التحكيم التجاري.¹

إن هذه المادة تلغي صراحة أمر 17 جوان 1975 الذي ينص على التحكيم الإجباري لبعض الهيئات العامة ويجد تحول وجهة نظر الجزائر إلى التحكيم على الصعيد الداخلي أصله وامتداده الطبيعي في انخراط الجزائر إلى اتفاقية نيويورك المتعلقة بالاعتراف وتطبيق قرارات التحكيم، هذا الانخراط يرجع إلى ملف الاستقلالية لذا يجدر بنا دراسة مبدأ اللجوء إلى التحكيم في القانون الداخلي.²

إضافة إلى ذلك من جانب تسوية النزاعات عضويتها أيضا في لجان الطعن الخاصة بالضمان الإجتماعي و هم:

- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للعمال الأجراء CNAS.
- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للعمال الغير الأجراء CASNOS.
- صندوق العطل المدفوعة الأجر الناجمة عن سوء الأحوال الجوية CACOPAT.
- و كذلك عضويتها في اللجنة الولائية للطعن على مستوى مديرية الضرائب.

¹ - أنظر المادة 2/3 من القانون 88-01 المذكور أعلاه.

² - كورته ليلي، مرجع سابق ذكره، ص 115.

خاتمة الفصل

من خلال دراستنا لهذا الفصل نستخلص أن الغرف التجارية والصناعية عبر مسيرتها قد تفاعلت مع الظروف التي صاحبت توجهات التنمية الاقتصادية و التغيرات الإيديولوجية التي حدثت في المجتمعات، و التي أثرت بشكل مباشر في حركة و مكانة و دور القطاع الخاص و واكبت في مهامها و تطلعاتها التنامي المتزايد للقطاع الخاص و ما إحتاجه من دعم لأداء دوره و ممارسة مسؤولياته و تحقيق أهدافه، كما ملئت الفراغ القائم في المنظمات المهنية ككيان تنظيمي يمثل فئة أصحاب الأعمال أمام المنظمات الأخرى سواء كانت جهات حكومية أو غير حكومية، و استطاعت الغرف أن تضيف أبعاد أخرى لمهامها لتمتد من رعاية مصالح القطاع الخاص و الإسهام في تنميتها، لتصبح سندا للدولة في تحقيق أهدافها التنموية و بلوغ طموحاتها الحضارية و القيام بدور ملموس في مشروعات و فعاليات البيئة المحلية و تحقيق الإستقرار الإقتصادي للبلاد و الذي يترتب عليه الإسهام بشكل كبير في تحقيق الإستقرار السياسي و الإجتماعي للبلاد، كما سعت الغرفة إلى المعاونة في تنمية العلاقات الخارجية للدول القائمة بها و دعم مكانتها الإقتصادية في المجتمع الدولي، و كذا الإسهام في مرافقة التجار و الصناعيين في عمليات التصدير، و تحسين بيئة الأعمال بالتوفيق، و فض النزاعات التجارية و المالية بين المنشآت الوطنية أو بينها و بين المنشآت الأجنبية .

وقد نجحت الغرف في القيام بمختلف هذه المهام بجدارة و أصبحت واقعا ملموسا على الساحة الإقتصادية بخدماؤها المتعددة للقطاع الخاص و الإقتصاد الوطني و المجتمع المحلي، مما جعلها موضع تقدير و ثقة من الجهات الحكومية و أصحاب الأعمال و المنظمات المحلية و الإقليمية و الدولية ذات العلاقة .

الفصل الثاني

واقع تنمية الصادرات خارج المحروقات

تمهيد

تلعب الصادرات دورا هاما في إقتصاديات معظم الدول المتقدمة والنامية على حد سواء، بإعتبارها الوسيلة التي يمكن بموجبها للدول تصريف فوائض إنتاجها المحلي وتوفير النقد الأجنبي اللازم لسير عملية التنمية الإقتصادية فيها، وتغطية ما تحتاجه من السلع وخدمات، لذلك أولت العديد من الدول خاصة النامية منها، الصادرات إهتماما أكبر من خلال اتخاذها جملة من الإجراءات وتقديم الحوافز الضريبية والجمركية التي من شأنها أن تزيد من نصيب الصادرات خارج المحروقات .

ومن خلال فصلنا هذا تم التطرق إلى المفاهيم الأساسية الخاصة بالصادرات حيث عرجنا على مفهوم الصادرات وإبراز أهميتها وكذلك أنواع الصادرات والهدف من التصدير على المستوى الوطني، لنصل إلى دوافع ومبررات اللجوء إلى ترقية الصادرات خارج المحروقات، ثم تطرقنا إلى الإجراءات والتدابير التي وضعتها الدولة الجزائرية وإتخاذها لتنمية الصادرات خارج المحروقات من حيث التسهيلات الجبائية والجمركية وأيضا المصرفية .

كما تناولنا في هذا الفصل الهياكل التنظيمية الموضوعة لتنمية الصادرات خارج المحروقات حيث ذكرنا أوزارة التجارة كجهاز ساسي في ترقية الصادرات ثم الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة (CACI)، وكذا الشركة الجزائرية للمعارض والتصدير (SAFEX)، وبعدها الصندوق الخاص بترقية الصادرات (FSPE) ، والشركة الجزائرية للتأمين وضمن الصادرات (CAGEX)، بالإضافة إلى الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية (ALGEX)، لنصل أخيرا إلى الجمعية الوطنية للمصدرين الجزائريين (ANEXAL)، أما من الجانب التنموي للإقتصاد فقد تطرقنا إلى توسيع القاعدة الإقتصادية وتوفير رؤوس الأموال وتحقيق أثرتقلبات الإقتصادية على الإقتصاد الوطني، بالإضافة إلى تدعيم النمو الإقتصادي، وفي الأخير كمقاربة إستعرضنا التجربة السعودية، والتجربة التونسية والتجربة السنغافورية في تنمية الصادرات خارج المحروقات، حيث قسمنا الفصل إلى ثلاث مباحث :

المبحث الأول : الإطار المفاهيمي للتصدير

المبحث الثاني : التدابير الموضوعة من طرف الحكومة الجزائرية لتنمية الصادرات خارج المحروقات

المبحث الثالث : تجارب دولية في تنمية الصادرات خارج المحروقات

المبحث الأول : الإطار المفاهيمي للتصدير

لا يمكن أن يتصور دولة ما تعيش منعزلة عن العالم الخارجي، و مهما كانت إمكانياتها و مواردها فهي بحاجة إلى تصريف جزء من منتجاتها نحو الدول الأخرى مقابل استيراد ما تحتاج إليه من سلع و خدمات، و يعد قطاع التصدير من القطاعات المهمة التي أصبحت تعتمد عليها الدولة قصد تحقيق ميزان تجاري رابح.

فمن خلال هذا المبحث سنتطرق إلى ماهية التصدير و أهميته، أنواع وأهداف التصدير و دوافع و مبررات اللجوء إلى ترقية الصادرات خارج المحروقات.

المطلب الأول: ماهية التصدير و أهميته

لعملية التصدير أهمية في سياسات الدول الراغبة في تحقيق التنمية الاقتصادية مما جعله يحظى بدراسات للعديد من المفكرين الاقتصاديين، لذا سنقوم في هذا المطلب بدراسة ماهية التصدير من خلال عرض مفاهيم للتصدير و أهميته.

أولاً- تعاريف التصدير:

تعددت التعاريف المرتبطة بالتصدير، وسنورد هذه التعاريف فيما يلي :

التعريف الأول: "يعرف التصدير على انه "عملية بيع للسلع و الخدمات للدول الأخرى".¹

التعريف الثاني: " التصدير هو عملية بيع وتسليم سلع وخدمات إلى الخارج و نضيف أن عملية التصدير للسلع و الخدمات غير الوطنية بأنها تسمى إعادة التصدير ويقول إلى أن التصدير بالإضافة إلى دوره الهام في توازن الميزان التجاري، يعتبر أحد العوامل الأساسية للتنمية".²

¹ - محمد مدحت هزمي ، الواردات و الصادرات و التعريفات الجمركية مع دراسة للسوق العربية المشتركة، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، مصر، سنة 2002، ص121.

² - بن يوسف حسينة، ترقية الصادرات الصناعية خارج المحروقات في الجزائر (2000-2010)، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، غير منشورة، جامعة الجزائر 3، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، سنة 2011/2012، ص 23.

التعريف الثالث: "يعرف التصدير على أنه العملية التي من خلالها تتدفق السلع والخدمات من التراب الوطني والتي تحول خارج هذه الحدود ويمكن أن تكون بكثرة أو بقلّة".¹

التعريف الرابع: كما يعرف **فؤاد مصطفى محمود** على أن التصدير " هو بيع سلعة معينة من مراكز إنتاجها إلى مراكز تسويقها، أو بتعبير آخر من الأسواق التي تحقق السلعة فائضا في إنتاجها إلى سوق آخر تمثل فيه نفس السلعة جزء من احتياجاتها".²

كما هناك عدة تعاريف للتصدير وهذا باختلاف وجهات النظر المستند إليها:

1- على المستوى الدولي: وهو وسيلة من وسائل تحقيق الرفاه الاقتصادي لأي دولة من الدول، يستعمل لمواجهة المنافسة، واقتحام الأسواق الخارجية والتحكم في تقنياته يؤدي إلى ازدهار العلاقات الاقتصادية الخارجية لدولة ما.

2- أما رجل الجمارك: فيعرف التصدير على أنه كل عملية عبور السلع والخدمات من الحدود الوطنية إلى الحدود الأجنبية.³

وانطلاقا من التعاريف السابقة الذكر يمكن إعطاء تعريف جامع للتصدير:

التصدير هو عملية تدفق السلع من الداخل إلى الخارج عبر الحدود الإقليمية من قبل الأعوان المقيمين إلى الأعوان الخارجيين، كما يعتبر التصدير عملية معقدة بحيث يستوجب تدخل مختلف الاختصاصات كالتسويق، النقل، التمويل، التموين، التأمين... الخ وهذا ما يستلزم تجنيد كل طاقات المؤسسة.

ثانيا - أهمية التصدير:

احتلت قضية التصدير حيزا هاما في الفكر الاقتصادي وخصوصا في ضوء ما سيفسر عنه الواقع العملي من الاتساع المتنامي للفجوة التي تربط بين الدول الصناعية المتقدمة والدول النامية.

¹ - سعد غالب ياسين، الإدارة الدولية مدخل استراتيجي، دار البازوردي العلمية، الأردن، 1999، ص40.

² - ثامر دليبة، دور المؤسسات الصغير والمتوسطة في ترقية الصادرات خارج قطاع المحروقات دراسة حالة، الجزائر، الفترة 2003/2013، مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، سنة 2014/2015، ص3.

³ - مولاي عبد القادر، التصدير كاستراتيجية لتحقيق التنمية الاقتصادية دراسة حالة، الجزائر، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، غير منشورة، جامعة بن يوسف بن خدة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، سنة 2006/2007، ص3.

وتتبع أهمية التصدير بالنسبة للدول النامية من واقع الاختلالات الهيكلية التي تعاني منها موازين مدفوعاتها، إذ يلاحظ تفاقم العجز في الميزان التجاري وزيادة حجم المديونية الخارجية وتزايد أعباءها، وبالتالي ضعف قدرتها على الاستيراد، وذلك بسبب السياسات التي تنتهجها بعض الدول كسياسة إحلال الواردات، لأجل هذا يعد التصدير خيارا مهما يمكن الاعتماد عليه لتوفير الاحتياجات من النقد الأجنبي بشكل منظم، خاصة وأن المصادر الأخرى (صادرات المواد الأولية) لا تتصف بالاستقرار والاستمرارية، مما يجعل قيام اقتصاد تصديري غير تقليدي من المهام الأولى لأجهزة التخطيط ورسم السياسات لكونه في الأساس عملية تنموية طويلة الأجل، وتتمثل أهمية التصدير في النقاط التالية:¹

1- إن التصدير هو المصدر الرئيسي للنقد الأجنبي الذي يستفاد منه في تمويل عمليات الاستيراد من جهة وتخفيض العجز في ميزان المدفوعات من جهة أخرى.

2- إن التصدير يعني التواجد المستمر في الأسواق الخارجية والقدرة على المنافسة للحصول على أكبر حصة تسويقية، وهذا التواجد يفرض على الشركات المصدرة مواكبة الشركات المنافسة لها في الأسواق الخارجية من حيث تكنولوجيا الإنتاج ووسائل ترويج أكثر تأثير، وكل هذه الأمور تنعكس بدورها على الصناعات التصديرية بشكل مباشر وتطویر هيكل الصناعة ككل بشكل غير مباشر، وكمثال على ذلك الصناعات اليابانية التي بدأت تظهر في الأسواق الأوروبية في أوائل السبعينات فبالرغم من أنها كانت متوسطة الجودة مقارنة بمثيلها المصنعة من دول أوروبا الغربية وأمريكا إلا أن التواجد المستمر في هذه الأسواق أكسب الشركات اليابانية الخبرة ومكنها من نقل التكنولوجيا الإنتاجية من الدول المنافسة وتطويرها إلى الأفضل حتى أصبحت أكثر تفضيلا من طرف المستهلك الأوروبي والأمريكي وبدأت تغزو العالم.²

3- إضافة إلى ذلك وعلى مستوى المنافسة العالمية أصبح التصدير يشير إلى مدى امتياز اقتصاد بلد معين بالمرودية والتكلفة الدنيا والجودة، حتى أن مقياس الأداء الاقتصادي والتكنولوجي أصبح في السنوات الأخيرة يعتمد كثيرا على اعتبارات قدرات التصدير وخاصة محتوياته التكنولوجية.³

4- إن عملية التصدير يتجلى تأثيرها أكثر انطلاقا من تحسين الجودة، مما يؤدي إلى تخفيض تكاليف الإنتاج والتكلفة النهائية وصولا إلى احتلال وضعية تنافسية أقوى وبالتالي الاستحواذ على شريحة سوقية أكبر مما يرفع رقم

¹ - قدي عبد المجيد، وصاف سعدي، آليات ضمان الائتمان وتنمية الصادرات حالة الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية جامعة محمد خيضر بسكرة العدد 2، جوان 2002، ص2.

² - أحمد عبد الرحمان أحمد، مدخل إلى إدارة الأعمال الدولية، دار المريخ للنشر، المملكة العربية السعودية، الطبعة 2، 2001، ص411.

³ - ثامر دليلة، مرجع سابق ذكره، ص6.

الأعمال وبالتالي الحصول على أكبر الأرباح فالقدرة التصديرية لا تتمثل في تصدير أكبر الكميات بل في تصدير أكبر كمية من المنتجات ذات التكنولوجيا المتطورة.¹

المطلب الثاني: أنواع التصدير وأهدافه

للمؤسسة المصدرة خيارات عدة لإجراءات التصدير حيث سنتطرق في هذا المطلب إلى صادرات منظورة وغير منظورة، وتصدير مباشر وغير مباشر وتصدير مؤقت ودائم وأهدافها.

أولاً- أنواع التصدير:

حيث يمكن تقسيم الصادرات إلى عدة أنواع تتمثل في:

- تصدير السلع المنظورة وغير المنظورة وذلك على أساس معيار كونها مرئية أو غير مرئية عند خروجها من البلد المنتج.
- تصدير مؤقت وآخر دائم (نهائي) وذلك على أساس بقائه بصفة مؤقتة خارج البلد المنتج له أو بصفة دائمة.
- تصدير مباشر وغير مباشر وذلك على أساس تولى عملية التصدير.

1- التصدير المباشر:

في هذا النوع من التصدير تتولى المؤسسة ذاتها انجاز المهام التصديرية بدلا من توكيلها إلى جهة خارجية دون الاستعانة بخدمات الوسطاء وبالتالي يتم التصدير المباشر بإحدى السبل التالية :

أ- قسم تصدير محلي: حيث تخصص المؤسسة قسما خاصا بعمليات التصدير وبإشراف مدير يسير مجموعة من العاملين، حيث تنحصر مهام هذا القسم بأداء كافة الأنشطة المتعلقة بعملية التصدير وتقديم المساعدة التسويقية للمؤسسة بالأسواق الخاصة .

ب- فرع الجمعيات الدولية: تسمح هذه الصيغة من تحقيق حضور وسيطرة أكبر في السوق الدولية، حيث تتخذ المؤسسة فروعاً بالخارج تقوم بجميع السياسات التسويقية الخاصة بالصادرات من بيع وتخزين، توزيع و ترويج.

ج- ممثلي مبيعات التصدير المتجولين: تقوم المؤسسة بإرسال ممثلين عنها إلى الدول الأخرى لغرض التعريف بمنتجاتها أو التفاوض عند الصفقات التجارية مع الجهات المستفيدة.

¹ - محمود الشيخ، التسويق الدولي، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص 194.

د- الوكلاء أو الموزعين الأجانب: يمكن أن تتعاقد المؤسسة مع وكلاء أو موزعين أجانب لغرض التعريف بمنتجاتها بالنيابة عن المؤسسة، من أجل ذلك تمنح المؤسسة للوكلاء الحقوق الخاصة التي تتيح لهم إمكانية تمثيل المؤسسة المنتجة في بلدهم.¹

ه- مكاتب البيع الخارجية: تلجأ في بعض الأحيان الشركات المصدرة إلى فتح فروع لها في الخارج لكي تتولى مهمة الاتصال بالمستوردين وعقد الصفقات الخاصة بالتصدير وعادة ما يكون المكتب عبارة عن فرع من الفروع التابعة للشركة، ويساهم هذا المكتب في توسيع نطاق السوق.

و- شركات التصدير: وهي عبارة عن شركات متخصصة في أعمال التجارة الخارجية (استيراد و تصدير) في السوق الخارجية وتقوم الشركات المنتجة أو المصدرة بالتعاون مع هذه الشركات لكي تقوم بتصريف منتجاتها في الأسواق الخارجية مقابل عمولة تحصل عليها من الشركة المنتجة.

ي- التجارة المقابلة: وهي إحدى صور التصدير المباشر بواسطة الدول أو الشركات، ويستخدم مصطلح التجارة المقابلة لكي تشير إلى المعاملات التي يتم من خلالها سداد السلع و الخدمات المتبادلة باستخدام نظام المقايضة أو في أشكال أخرى و يشمل القيم العينية.²

2- التصدير غير المباشر:

وتعد الطريقة الأكثر شيوعاً في الدخول إلى السوق الخارجية وتقوم المؤسسة هنا بإنتاج جميع منتجاتها للسوق الأجنبية، وغالبا ما تغير في خطوط إنتاجها أو إستراتيجية تسويقها أو طريقة تنظيمها أو فلسفتها ولا تقدم المؤسسة الوطنية أية خدمات، وغالبا ما تبدأ المؤسسة الوطنية بالتصدير إلى الأسواق الدولية عن طريق التصدير الغير المباشر وبالاعتماد على الوسطاء المستقلين والممثلون في:

أ- التاجر المصدر (المحلي): حيث يقوم بشراء المنتجات المصنعة ومن ثم يبيعها في الخارج لحسابه الخاص.

ب- وكالة التصدير المحلية: والتي تعمل على إيجاد أسواق خارجية للسلع المحلية بالتفاوض مع المستوردين الأجانب وذلك لقاء عمولة معينة.

ج- المنظمة التعاونية: تقوم هذه المنظمة بالأنشطة التصديرية نيابة عن عدة منتجين وتكون هذه الأنشطة تحت سيطرتها الإدارية، وغالبا ما يستعين بهذه المؤسسة المنتجين للمنتوجات الأساسية أو الأولية كالمنتوجات الزراعية والحيوانية.

¹ طارق أبو مازن قندوز، نجاعة التسويق التصديري في ترقية الصادرات خارج المحروقات مقارنة تحليلية للفترة (2010/2000)، متاح على

الموقع [kantakiji.com\(media 174923 Gasuieeh; doc](http://kantakiji.com(media 174923 Gasuieeh; doc)، تاريخ الزيارة 2018/04/27، على الساعة 22:50.

² محمود جاسم الصميدعي، استراتيجية التسويق (مدخل كمي و تحليلي)، ط1، دار حامد للنشر، عمان، 2000، ص287.

د- شركة إدارة التصدير: وهي مؤسسات تتولى إدارة عمليات التصدير لصالح شركات أخرى كوسيط تسويق دولي داخل الشركة المصدرة.

هـ- المكاتب التجارية الأجنبية: ويقصد بها الشركات التي تملك مكاتب في البلد المصدر وتشتري المنتجات ثم تقوم بتصديرها إلى أسواقها الأصلية خارج البلد المصدر.¹

ثانيا- أهداف التصدير

للتصدير عدة أهداف نذكر منها:

1- الأهداف المرتبطة بالإستراتيجية التجارية وهي:

- تجاوز السوق الوطنية المشبعة.
- توزيع جغرافي للمناطق.
- التكيف مع المنافسة.
- التواجد في السوق الدولية.

2- الأهداف المرتبطة بالجانب المالي وهي:

- الزيادة في رقم الأعمال.
- رفع هوامش المردودية والإيرادات المالية.
- رفع مردودية رؤوس الأموال المستثمرة.
- تسميح المنافسة من رفع فاعلية التسيير المالي للمؤسسة.

3- الأهداف المرتبطة بتحسين شروط الإنتاج:

- تحسين قدرات الإنتاج بالمؤسسة.
- استغلال الامتيازات المتوفرة.
- نقص الكلفة الإنتاجية.
- الرفع من جهود البحث والتطوير.²

¹ - ثامر دليلة، مرجع سابق ذكره، ص 10.

² ناصر دادي عدون، اقتصاد المؤسسة، دار المحمدية العامة، الجزائر، 1988، ص 43.

المطلب الثالث: دوافع و مبررات اللجوء إلى التصدير

تشير أدبيات النمو الاقتصادي في العالم أن عجز الحساب الجاري لمجموعة الدول النامية قد شهد اتجاهًا متزايدًا للعجز في حيث أن عقد الثمانينات قد شهد انخفاضًا في العجز في الحساب الجاري، والجدير بالذكر أن عجز الحساب الجاري في السبعينات نتيجة الاضطرابات النقدية التي شهدها هذا العقد هذا بالإضافة إلى الارتفاع الشديد في أسعار النفط وانخفاض نظام أسعار الصرف الثابت أما في عقد الثمانينات اتجهت إلى الانخفاض نتيجة الأزمات التي واجهتها الدول النامية، إن هذا الانخفاض قد أدى في حقيقة الأمر إلى تعثر مسار النمو وزيادة حالة الركود وارتفاع الأسعار وتزايد البطالة وهذا يرجع إلى تراكم عجز موازين المدفوعات في الدول.

أولاً- دوافع التصدير

تتمثل دوافع التصدير فيما يلي:

- تشجيع إدارة الشركة على ممارسة نشاط التصدير.
- تحقيق مردود مناسب من تسويق المنتج في الأسواق الخارجية.
- الاستفادة من وفرة الحجم الكبير في الأسواق.
- الاستفادة من تسويق منتج وحيد وتكنولوجيا متميزة في إنتاجه وتشغيله.
- تنويع مخاطر الدخول إلى الأسواق الخارجية.
- تصريف خارجي لسلع موسمية الإنتاج والإستخدام.
- تشغيل طاقات وموارد فائضة ومعطلة.
- صغر السوق المحلية وعدم قدرتها على استيعاب السلع المنتجة محلياً.
- مبدأ المزايا النسبية التي تتطلب تبادل السلع وتوزيع الفائض.
- تغيير التكنولوجيا العالمية ومنه محاولة الدول الاستفادة منها خلال إنعكاس ذلك على المنتجات.
- تستهدف بعض الشركات تحقيق مركز تنافسي قوي من خلال التصدير أو تحقيق قوة إدارية في اتخاذ القرارات.
- الاستفادة من فروقات و أسعار الصرف كأحد دوافع التصدير.

وهناك مجموعة من الاعتبارات نذكر منها:

1- النزعة الحمائية:

اتجهت الدول الصناعية المتقدمة إلى زيادة النزعة الحمائية أمام وارداتها من كافة السلع الأولية والصناعية، نتيجة للأزمات المالية التي سادت في عقد الثمانينات بالإضافة إلى فترات الركود العالمي الذي ساد معظم الدول الصناعية هذا وقد اتجهت الدول الصناعية التي تبني القيود الحمائية غير التعريفية على اثر نجاح اللجان في تخفيض متوسط التعريفات الجمركية وقد أثرت هذه القيود تأثيرا واضحا منذ منتصف السبعينات على صادرات الدول النامية.

ويرجع الاتجاه المتزايد للنزعة الحمائية من جانب الدول الصناعية المتقدمة إلى الطبيعة المتقدمة و إلى الطبيعة الديناميكية للميزة النسبية فالمعروف أن هذه الدول هي صاحبة السبق في الاختراعات الحديثة بل هي منبعها غير أن هذه الميزة سرعان ما تنتقل إلى دول أخرى، قد تكون أقل تقدما حيث يتم إنتاج السلعة فيها وتصديرها للخارج إسنادا إلى وفرة عوامل الإنتاج في تلك الدول، فتبدأ الدول صاحبة الاختراع في مواجهة منافسة شديدة ليست فقط في الأسواق العالمية بل أيضا في أسواق الدولة صاحبة الاختراع الأمر الذي يجذب بالعديد من هذه الدول إلى البحث عن وسائل جديدة للحمائية.

2- معدل التبادل:

شهدت معدلات التبادل الدولية تدهورا في غير صالح الدول النامية ويرجع ذلك بصفة أساسية إلى اتجاه أسعار السلع الصناعية التي تصدرها الدول المتقدمة إلى الدول النامية إلى الارتفاع الشديد مقابل اتجاه أسعار السلعة الدولية باستثناء البترول، إلى الانخفاض ويرجع السبب وراء الانخفاض النسبي في أسعار المواد الأولية التي تراخى الطلب العالمي على هذا النوع من المنتجات نتيجة للتقدم العالمي والتكنولوجي الذي حققته هذه الدول الصناعية المتقدمة بما يساعدها على تخفيض نسبة المواد الأولية المستخدمة لإنتاج الوحدة من السلع الصناعية.¹

3- الدين الخارجي:

إن الاختلال الملاحظ في ميزان المدفوعات وعجزه في الكثير من الأحيان، أدى بالدولة إلى الاقتراض مما سبب لها عجز في الحساب الجاري، وتزايد هذا العجز نتيجة ارتفاع أسعار الفائدة لهذه القروض مما أوقع الدول النامية في أزمات مالية حادة وخاصة الدول غير البترولية.

¹ وصاف سعدي، تنمية الصادرات والنمو الاقتصادي في الجزائر، الواقع والتحديات، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، العدد 1، 2002، ص8-9.

إن السبيل لمواجهة هذه الأزمات الخانقة والعجز الجاري في ميزان المدفوعات، هو إيجاد مصدر آخر للتمويل بدلا من الديون الخارجية، وأهم هذه المصادر هو التصدير حيث أنه لا بد من القيام بتطوير القدرة التصديرية والاهتمام أكثر باستراتيجيات التسويق الدولي، ونظرا لما يمر به العالم من تغيرات تكنولوجية تنعكس على مستوى الجودة للسلع مما أوجب وضع إستراتيجية قوية لتنمية الصادرات خارج المحروقات، مما يكسبها القدرة على مواجهة المنافسة الأجنبية، حيث نلاحظ مدى الإختلالات التي عان منها الاقتصاد الجزائري خلال الفترة (1979-1988)، ومما أعقبه من تذبذب في أسعار البترول حتم على الجزائر التوجه نحو الصادرات خارج المحروقات.¹

المبحث الثاني: التدابير الموضوعية من طرف الحكومة الجزائرية لتنمية الصادرات خارج المحروقات

إن كثير من الدول وخاصة دول العالم النامية تسعى جاهدة إلى تنمية وتنويع صادراتها من مختلف السلع والخدمات من أجل المساهمة في جلب المزيد من العملة الصعبة وتمويل التنمية لديها وذلك بتبني عدة إجراءات وتدابير لترقية صادراتها وعدم إقتصارها على المواد الخام كالمحروقات

المطلب الأول: الإجراءات المتخذة في تنمية الصادرات خارج المحروقات:

إن الحكومة الجزائرية عملت جاهدة في تقديم كل مجهوداتها حول تشجيع الصادرات خارج المحروقات وذلك من خلال منح عدة تسهيلات وإمميزات للمصدرين وإعفاءات ضريبية متنوعة، وهذا ما نشرحه في هذا المطلب.

أولا - التسهيلات الجبائية:

يتم منح إعفاءات ضريبية لنشاط التصدير، وذلك فيما يتعلق بالضريبة على النشاط المهني (TAB)، الرسم على القيمة المضافة (TVA)، والضريبة على أرباح الشركة (IBS)، وتمثل الإمتيازات الضريبية الممنوحة للمصدرين في:

¹ - نفس المرجع السابق، ص 9.

أ- الإعفاء من الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة:

أ-1 الضريبة على النشاط المهني (TAP): لا تدخل في رقم الأعمال الذي تفرض بناء عليه الضريبة على النشاط المهني (TAP)، عائدات عمليات البيع، تكاليف النقل والوساطة المتعلقة بالبضائع أو السلع الموجهة للتصدير مباشرة.

أ-2 الضريبة على أرباح الشركة (IBS): تستفيد من إعفاء دائم، العمليات المدرة للعملة الصعبة ولا سيما عمليات البيع الموجهة للتصدير وتأدية الخدمات الموجهة للتصدير، يمنح هذا الإعفاء حسب نسبة رقم الأعمال المحقق بالعملة الصعبة، وتتوقف الاستفادة من أحكام هذه الفترة على تقديم المعنى إلى المصالح الجبائية المختصة وثيقة تثبت دفع هذه الإيرادات لدى البنك متوطن بالجزائر، كما لا تشمل الاستفادة من هذا الإعفاء عمليات النقل البري والبحري والجوي وعمليات إعادة تأمين البنوك.

ب- الإعفاء من الضريبة على رقم الأعمال:

ب-1 الرسم على القيمة المضافة (TVA) والمتعلق بعمليات البيع عند التصدير: تعفى من الرسم على القيمة المضافة (TVA) عمليات البيع المتعلقة بالبضائع المصدرة والبضائع من مصدر وطني والمسلمة إلى المحلات الموضوعة تحت الرقابة الجمركية المؤسسة قانونا، عدا بعض الإستثناءات.

ب-2 عمليات الشراء بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة (TVA): المشتريات أو البضائع المستوردة والمحققة من قبل مصدر والمخصصة إما للتصدير أو لإعادة تصديرها على حالها أو لإدخالها في صنع السلع المعدة للتصدير وتكوينها وتوضيها وتغليفها وكذلك الخدمات المتعلقة مباشرة بعملية التصدير.

ب-3 استرجاع الرسم على القيمة المضافة (TVA): يمكن الاستفادة منه فيما يتعلق بكافة البضائع والخدمات التي تستفيد من نظام الترخيص بالشراء مع الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة¹.

ثانيا - التسهيلات الجمركية:

تتمثل أهم التسهيلات فيما يلي:

- الإعفاء من إيداع ضمانات في إطار نظام القبول المؤقت عند استيراد الرزم الفارغة لتغليف السلع الموجهة للتصدير أو السلع الموجهة قصد تحويلها لتصدر لاحقا، وهذا ينطبق أيضا على التصدير المؤقت للسلع من أجل تحسين الصنع السلي والموجهة للتصدير النهائي.

¹ - عن موقع الإلكتروني: <http://www.algex.dz>

- التخليص الجمركي عن بعد.
- إصدار وصل العبور بالجمارك (TPD) وذلك بالنسبة للصادرات التي تتم عبر الطرق البرية.
- إنشاء الرواق الأخضر الذي يسمح بالمصادقة على تصريح التصدير دون معاينة السلع.
- تفعيل الدفتر (ATA) بمدة صلاحية (01) سنة، وهو عبارة عن إجراء مبسط للتصدير المؤقت للعينات وكذا للمشاركة في المعارض والصالونات في الخارج، ويسلم حصريا من طرف الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة (CACI).
- التصريح المسبق وتقديم البيان قبل وصول البضائع.

ثالثا - التسهيلات الحكومية:

تؤكد الحكومة الجزائرية من خلال برنامج الدعم الذي تقدمه على سياستها التي تدعم الشركات المصدرة بإجراءات أخرى تدخل في إطار التجارة الخارجية.

تقوم هذه السياسة أساسا على التسهيلات التي من شأنها جعل إجراءات التصدير أكثر سلاسة، وتترجم هذه التسهيلات في حرية التصدير وتسهيلات على مستوى الموانئ.

رابعا- التسهيلات المصرفية:

تمثل هذه التسهيلات المصرفية فيما يلي:

- يمكن لأي شركة مقرها في الجزائر الاستفادة من التسهيلات المصرفية سواء للمشاركة في المعارض في الخارج أو من أجل تصدير منتجات تم إنتاجها محليا.
- تخضع عمليات تصدير المنتجات عن طريق البيع النهائي أو بيع التسليم وكذا عمليات تصدير الخدمات إلى إلزامية التوطين لدى بنك وسيط معتمد ومؤسس بالجزائر، وتكون محل تقديم شهادة التوطين المطلوبة من قبل الجمارك عند إعادة تصريح الجمركي بالتخليص عند التصدير.
- يجب على المصدر إستعادة عائدات التصدير في أجل لا يتعدى 185 يوما بدءا من تاريخ إرسال البضائع أو تاريخ إنجاز الخدمات.

خامسا - الاتفاقيات التجارية الدولية بين الجزائر وشركائها الإقتصاديين:

قامت الجزائر بإبرام العديد من الإتفاقيات التجارية مع مختلف دول العالم والإتحادات تمثلت أهمها في:

1- الإتفاقية التجارية بين الجزائر والأردن: تم التوقيع على الإتفاقية التعاون التجاري الجزائري الأردني في 9 ماي 1997 بالجزائر العاصمة والمصادق عليه بموجب المرسوم الرئاسي رقم 98-252 في 08/08/1998 والتي دخلت حيز التنفيذ في 31/01/1999 ويستند اتفاق التعاون التجاري الجزائري الأردني على منح الإمتيازات في الرسم الجمركي والضريبة بمعادلة هذه الأخيرة.

2- الإتفاق التجاري النفاضلي بين الجزائر وتونس: الموقع بتونس في 4 ديسمبر 2008 والتي دخلت حيز التنفيذ في 01 مارس 2014.¹

3- إتفاقيات الشراكة مع الإتحاد الأوروبي: تندرج هذه الإتفاقية في إطار مشوار برشلونة الذي دعت إليه المجموعة الأوروبية بغرض تطوير علاقات التعاون مع بلدان الضفة الجنوبية للبحر الأبيض المتوسط إنشاء "منطقة ازدهار مشتركة" على المدى الطويل، تلك الإتفاقية التي تم الإمضاء عليها في إسبانيا بتاريخ أبريل 2002 لا تنحصر على أنشاء منطقة التبادل الحر فحسب بل تشمل كذلك جوانب إقتصادية، جوانب سياسية، إجتماعية و ثقافية ضرورية لتنمية مستدامة، وتتمثل أهمية هذه الإتفاقية بالنسبة للجزائر في التعاملات التجارية الخارجية التي تبلغ نسبة 60% مع المجموعة الأوروبية.

وقد دخلت هذه الإتفاقية حيز التنفيذ في 01 سبتمبر 2005، ولم ترد أي مشكلة ذات صعوبة تذكر عند وضعها حيز التطبيق بفضل التحضير الجيد الذي قامت به الحكومة بشأن هذا الملف من خلال إقامة لجنة دائمة تشرف عليها وزارة الخارجية مكلفة بتحضير ومتابعة تنفيذها بتاريخ 30 ديسمبر 2004.²

4- انضمام الجزائر لمنظمة التجارة العالمية: لقد أبدت الجزائر سنة 1987 نيتها الإنخراط في نظام التجارة متعدد الأطراف المتمثل في الأتفاقية العامة للتجارة والتعريف الجمركية ابتداء من 1995 في المنظمة العالمية للتجارة، حيث تم تكوين فوج العمل لانضمام الجزائر إلى الاتفاقية العامة للتجارة والتعريف الجمركية في 17 جوان 1987، وفي

¹ - مرسوم رئاسي رقم 13-271 مؤرخ في 24 جويلية 2013، يتضمن نشر ملاحق البروتوكول رقم 01 للاتفاق التجاري النفاضلي بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة الجمهورية التونسية.

² - من موقع الإلكتروني: <https://www.commerce.gov.dz/ar/a-presentation-de-l-accord-d-association>

سنة 1995 تم تحويل هذا الفوج إلى فوج عمل المنظمة العالمية للتجارة المكلف بانضمام الجزائر، وعقد أول اجتماع له في أفريل 1998.

وتتمثل مهام فوج العمل في تقديم تقرير بخصوص أعماله، بروتوكول الإنضمام وكذا مشروع قرار الإنضمام إلى هيئة اتخاذ القرار، حيث تم إعادة أول مشروع تقرير سنة 2006 وتمت مراجعته في 2008، وآخر مراجعة لمشروع التقرير سيتم توزيعها بمناسبة الاجتماع الحادي عشر من جهة أخرى، تم إمضاء ستة (06) إتفاقيات ثنائية مع كل من كوبا، فنزويلا، البرازيل، كما تتواصل دراسة نظام التجارة الجزائرية بخصوص نظام رخص الاستيراد، العوائق التقنية للتجارة، وضع حيز التنفيذ إجراءات الصحة والصحة النباتية، تطبيق الرسوم الداخلية، المؤسسات العمومية والخصخصة، الإعانات وبعض من جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة.

أما بخصوص المفاوضات الثنائية فهي متواصلة مع ثلاثة عشرة (13) دولة، سجلنا تقدما معتبرا مع أكثر من نصف هذه الدول وأهمها: الإروغواي، سويسرا و الأرجنتين.

سادسا - البرامج الإقليمية لتمويل الصادرات:

قد يكون تمويل الصادرات على المستوى الوطني غير كافي، ومن ثم يصبح التعاون الإقليمي في مجال تمويل الصادرات من الأهمية بمكان لسد هذه الفجوة، كما يمثل التعاون الإقليمي وسيلة هامة لإقامة علاقات بين المؤسسات الوطنية وتبادل المعلومات في نطاق الإقليم، ومن الأنظمة الإقليمية لتمويل الصادرات نجد الصندوق العربي للإنماء الإقتصادي والإجتماعي، وبرامج تمويل التجارة للبنك الإسلامي للتنمية.¹

1- الصندوق العربي للإنماء الإقتصادي والإجتماعي: قام مؤتمر وكلاء وزارات الإقتصاد والمال العرب، والذي عقد في الجزائر في شهر أكتوبر 1967، بصياغة مشروع إتفاقية بإنشاء الصندوق العربي، وأعلنت الأمانة العامة للجامعة العربية صباح يوم السبت الموافق 1971/12/18 نفاذ إتفاقية إنشاء الصندوق العربي للإنماء الإقتصادي والإجتماعي، وقد تم خلال فترة 1968-1997، إدخال عدة تعديلات على الإتفاقية من جانب مجلس محافظي الصندوق، أبرزها التعديل الذي أدخل عام 1982 لزيادة رأس مال الصندوق إلى ثمانمائة مليون دينار كويتي، والتعديل

¹ - وصاف سعيدي، ضمان ائتمانات التصدير في البلدان النامية COTUNACE التونسية نموذجا، الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات دراسة حالة الجزائر والدول النامية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، ص05.

الذي أدخل على أغراض الصندوق عام 1997، وذلك لتمكينه من تقديم قروض للقطاع الخاص بدون ضمانات حكومية، وتهدف إلى توفير التمويل للمبادلات التجارية بين الدول العربية وتعزيز القدرة التنافسية للمصدر العربي.¹

2- البنك الإسلامي للتنمية: وهو عبارة عن مؤسسة مالية إنمائية دولية أنشأت عام 1973 بهدف تعزيز التنمية الإقتصادية و التقدم الإجتماعي في الدول الأعضاء وفي المجتمعات المسلمة طبقاً للأحكام الشرعية الإسلامية، ويظم في عضويته 56 دولة عضو في منظمة التعاون الإسلامي، ومن أهدافه:²

- يهدف إلى تعزيز التنمية الإقتصادية والتقدم الإجتماعي ومحاربة الفقر في الدول الأعضاء وفي المجتمعات المسلمة طبقاً للأحكام الشرعية الإسلامية.
- المساهمة في رؤوس أموال المؤسسات.
- تقديم القروض للمؤسسات والمشاريع الإنتاجية في الدول الأعضاء وتقديم المساعدة المالية لهذه الدول في أشكال أخرى لأغراض التنمية الإقتصادية و الإجتماعية.
- يقوم البنك بإنشاء وإدارة صناديق خاصة لأغراض معينة.
- يقبل البنك الودائع وتعبئة الموارد المالية بالوسائل المناسبة.
- المساعدة في تنمية التجارة الخارجية للدول الأعضاء وتعزيز التبادل التجاري بينها.
- تقديم المساعدة الفنية.

المطلب الثاني: الأجهزة المساهمة في تنمية الصادرات خارج المحروقات

جندت الدول في سبيل ترقية الصادرات خارج المحروقات ترسانة من الهيئات والمنظمات تعمل على تحسين وضعية التجارة بصفة عامة والصادرات خارج المحروقات بصفة خاصة.

أولاً- وزارة التجارة:

تعتبر وزارة التجارة من أهم الهيئات الحكومية الملمة بأعمال التجارة والتي يحكمها المرسوم التنفيذي رقم 94-207 المؤرخ في 16/07/1994 وحسب المادة 08 من نفس المرسوم يتولى وزير التجارة في مجال العلاقات التجارية المهام التالية:

¹ - الصندوق العربي للإئتماء الإقتصادي والاجتماعي، اتفاقية إنشاء الصندوق العربي، عن الموقع الإلكتروني: <http://www.arabfund.org>

² - <https://www.mof.gov.ae/Ar/strategicpartnership/strategicInterPartners/Pages/IslamicBank.aspx>

- ينشط ويحفز الأعمال التجارية الثنائية والمتعددة الأطراف وذلك من خلال الإتصال مع الدوائر الوزارية والهيئات المعنية.
- يسهم في إعادة الإتفاقيات التجارية والتفاوض في شأنها وذلك بالتعاون مع الهيئات المعنية ويتولى متابعتها وتنفيذها.
- يشجع الصادرات وترويج الإنتاج الوطني من السلع والخدمات في الأسواق الخارجية.
- يسهر على التسيير النشط للميزان التجاري الإجمالي حسب كل بلد.
- يقوم بإنشاء بعثات تجارية في الخارج حسب قدرة التبادلات التجارية والوسائل المتوفرة، وذلك بالتنسيق مع الهياكل المعنية والمتعلقة بالشؤون التجارية.¹

من خلال المهام التي يتولاها وزير التجارة نجد أن وزارة التجارة لها دور أساسي من حيث التنظيم والتنسيق والترقية التجارة الخارجية حيث لا تنحصر المهام في الحدود الخاصة للوزارة بل تتعداها إلى الهيئات التي تعمل تحت وصايتها زيادة على ذلك تحاول ومن خلال اتخاذ إجراءات أكثر أهمية وفعالية للتسيير الحسن في مجال الصادرات خارج المحروقات لتحقيق النسبة المرجوة.

ثانيا - الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة CACI:

أنشأت هذه الهيئة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996، وهي مؤسسة ذات طابع صناعي وتجاري وتمثل مهامها حسب المادة 05 في :

- المساهمة في تنظيم كل اللقاءات والتظاهرات الاقتصادية في الجزائر وفي الخارج مثل المعارض والندوات والمهام التجارية التي تسعى لترقية وتطوير النشاطات الاقتصادية والمبادلات التجارية مع الخارج.
- توطيد العلاقات وعقد إتفاقيات تعاون مع المؤسسات الأجنبية المماثلة.
- يمكن للغرفة التدخل بطلب من المتعاملين في حل النزاعات التجارية الوطنية والدولية.²

¹ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رقم 85، لسنة 2002.

² - مرسوم تنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1993، يتضمن إنشاء غرفة تجارية صناعية، جريدة رسمية عدد 16 بتاريخ 06 مارس 1996.

ثالثا- الشركة الجزائرية للمعارض والتصدير (SAFEX):

الشركة الجزائرية للمعارض والتصدير هي عبارة عن مؤسسة إقتصادية عمومية ، شركة ذات أسهم، منبثقة من تغيير النشاط الإجتماعي وتسمية الديوان الوطني للمعارض "أونافكس" والتي أنشأت في سنة 1971، وتتمثل مهامها الرئيسية فيما يلي:¹

- تنظيم المعارض العامة والخاصة على مستوى الدولي، الوطني، الجهوي والمحلي.
- إعانة المتعاملين الإقتصاديين في ميادين ترقية التجارة الخارجية.
- قوانين وترتيبات التصدير.
- تحرير مجالات إعلامية وإقتصادية وتجارية.
- تنظيم ملتقيات مهنية، ندوات ومحاضرات متخصصة.
- تسيير واستغلال منشآت قصر المعارض.

رابعا- الصندوق الخاص بترقية الصادرات FSPE:

تم تأسيس هذا الصندوق بموجب قانون المالية لسنة 1996 حيث تخصص موارده لتقلم الدعم المالي لمصدرين في نشاطات ترقية وتسويق منتجاتهم في الأسواق الخارجية.²

كما تمنح إعانات الدولة من خلال هذا الصندوق لفائدة أي شركة مقيمة تقوم بإنتاج ثروات أو تقدم خدمات ولكل تاجر مسجل بصفة منتظمة في السجل التجاري وينشط في مجال التصدير، يتم تحديد مبلغ إعانة الدولة بإشراف وزارة التجارة وحسب نسب تحدد مسبقا وفقا للموارد المتوفرة.

وهناك عدة مجالات إعانة مقررة:

- تغطية الأعباء التي لها صلة بدراسة الأسواق الخارجية.
- التكفل الجزئي بمصاريف المشاركة في معارض الخارجية.
- جزء من تكاليف دراسة الأسواق الخارجية.

¹ - عن الموقع الإلكتروني: <https://www.commerce.gov.dz/ar/societe-algerienne-des-foires-et-exporations-safex>

² وزارة التجارة على الرابط: <https://www.commere.gov.dz>

- دفع تكاليف النقل الدولي لرفع وشحن البضائع بالموانئ الجزائرية والموجهة للتصدير.

خامسا - الشركة الجزائرية لتأمين وضمان الصادرات (CAGEX):

أنشأت هذه الشركة حسب المرسوم التنفيذي رقم 96-235 الصادر في 1996/07/02، طبقا للمادة 04 من الأمر 96-06 الصادر في 1996/10/10، المتعلق بتأمين القرض عند تصدير وهي شركة تمول من مساهمات مجموعة مؤسسات مصرفية وشركات تأمين أهمها البنك الجزائري الخارجي، البنك الوطني الجزائري، الشركة الجزائرية للتأمين، القرض الشعبي الجزائري، بنك التنمية المحلية، بنك الجزائر لتنمية الريفية وغيرها من مؤسسات أخرى.

من أهم الأهداف والمهام الموكلة لـ CAGEX نذكر:

- ترقية وتشجيع الصادرات خارج المحروقات.
- تغطية المخاطر المتعلقة بعمليات التصدير (التجارية، السياسية، عدم التمويل، مخاطر الكوارث الطبيعية).
- تأسيس بنك للمعلومات في مجال الإعلام الاقتصادي.
- تعويض وتغطية الديون.
- إضافة إلى إعادة التأمين ومرافقة المصدر والتعاون الدولي.¹

سادسا - الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية (ALGEX):

الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية (ألجيكس) هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري، تأسست عام 2014، بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-174 والمؤرخ في 12 جوان 2004، الصادر في الجريدة الرسمية رقم 39 في 16 جوان 2004.²

تعتمد هذه الوكالة على سياسة توسيع المبادلات التجارية والإندماج الدولي، كما تلعب دور الوسيط بين مؤسسات الدولة والمصدرين الجزائريين.

¹- الموقع الرسمي للوكالة كاجيكس على الرابط: <http://www.cagex.dz>

²- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 35 في 20/07/2003، ص 33، المتضمن القانون التجارية الخارجية الذي جاء لسد الفراغ القانوني الناتج عن احتكار الدول لنشاط المبادلات الدولية.

وتعد أليكس أداة عمومية تساهم في ترقية وتنمية الصادرات خارج المحروقات عن طريق الجهود المبذولة من طرف المؤسسات المصدرة وذلك بوضع السياسات والإستراتيجيات العمومية من أجل ترقية وتنمية الصادرات خارج قطاع المحروقات¹، وتعتبر المسؤول الأول عن ترقية التجارة الخارجية في الجزائر حيث تتمثل أهم المهام الموكلة لها في:²

- المشاركة في تحديد إستراتيجية ترقية التجارة الخارجية ووضعها حيز التنفيذ بعد المصادقة عليها من طرف الهيئات المعنية.
- ضمان تسيير ترقية الصادرات خارج المحروقات لصالح المؤسسات المصدرة.
- ضمان تسيير ديناميكي للشبكة الوطنية للمعلومات التجارية .
- تحليل الأسواق العالمية وإجراء دراسات إستشرافية وقطاعية حول الأسواق الخارجية وتزويد المؤسسات المعنية بالمعلومات اللازمة.
- تسهيل دخول المؤسسات الجزائرية للأسواق الخارجية.
- إعادة تقرير تقييمي لسياسة الصادرات.
- وضع منظومة معلومات إحصائية قطاعية شاملة حول الإمكانيات الوطنية للتصدير.
- ترقية نوعية العلامة للمنتوج الجزائري في الخارج.
- وضع منظومة مواكبة للأسواق الدولية وتأثيرها في المبادلات التجارية الجزائرية.
- متابعة المتعاملين الإقتصاديين الوطنيين وتأطير مشاركتهم في التظاهرات الإقتصادية و المعارض والصالونات المنظمة خارج الوطن.
- مساعدة المتعاملين الإقتصاديين على تطوير أعمال الإتصال والإعلام لترقية المنتوجات الموجهة نحو التصدير.
- وضع مقياس تقديم الأوسمة والنياشين لأفضل المصدرين.
- القيام بنشاطات مدعمة بخصوص التكوين في مجال تقنيات التصدير وقواعد التجارة الدولية.

¹ الموقع الرسمي للوكالة أليكس على الرابط: <http://www.algex.dz>

² - تواتي نصيرة، دور الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية **ALGEX** في تعزيز الصادرات خارج المحروقات، الملتقى الوطني حول ترقية الصادرات خارج المحروقات يومي 11-12 مارس 2014، جامعة مولود معمري كلية الحقوق والعلوم السياسية تيزي وزو 2014، ص 6. كما يمكن الإطلاع على المدخلة عبر الرابط:

سابعاً- الجمعية الوطنية للمصدرين الجزائريين (ANEXAL):

هدفها الدفاع عن حقوق ومصالح المصدرين الجزائريين وتضم أكثر من 100 مصدر، وأهم وظائفها المساهمة في تطوير إستراتيجية التصدير، تحقيق التواصل بين المصدرين، تجميع ونشر المعلومات ذات الطابع التجاري و الاقتصادي وتوفير المساعدة التقنية لتطوير القدرات التصديرية للمتعاملين.¹

المطلب الثالث: دور الصادرات في التنمية الاقتصادية

تعتبر قضية التصدير من القضايا الاقتصادية التي أولت لها الدول أهمية كبرى لإرتباطها الوثيق بتنمية الإقتصاد المستدام الذي يضمن لمواطني الدول التنوع في مصادر الدخل القائم على الكفاءة و الفعالية ، كما يعتبر حلقة وصل في تطوير الإقتصاد الوطني يجعله ذو إرتباط بديناميكية الإقتصاد العالمي و بالتالي الإستفادة من التقدم التكنولوجي، كما تلعب التجارة الخارجية دورا هاما في تمويل التنمية الاقتصادية خاصة للدول النامية وهذا لعجز الموارد المحلية لتمويل التنمية، ويمكن تلخيص كل هذا في ما يلي:

أولاً- توسيع القاعدة الاقتصادية:

من المعروف أن ضيق السوق المحلي نضرا لضعف القدرة الشرائية لدى أفراد المجتمع هو أحد أسباب التخلف وضيق النشاط الإقتصادي، ولذلك تعمل الدولة على توسيع السوق المحلي بمختلف الوسائل من إعادة توزيع الدخل وتخفيض الضرائب وغيرها، ومن ناحية أخرى فإن الأسواق العالمية تمثل مجالا لتصريف المزيد من الإنتاج المحلي وبالتالي تعتبر هذه الأسواق العالمية عاملا أساسيا في توسيع القاعدة الاقتصادية في المجتمع، فبالإضافة إلى جلب المزيد من العملات الأجنبية تؤدي تنمية الصادرات إلى فتح مجالات جديدة للإنتاج الذي يخصص كليا أو جزئيا لمقابلة الطلب الخارجي وينتج عن هذا زيادة في الدخل الوطني وزيادة في فرص العمالة.

ثانيا - توفير رؤوس الأموال:

تسهم التجارة الخارجية في توفير رؤوس الأموال الإنتاجية(من آلات ومعدات ومكائن... إلخ) وكذا المنتجات نصف مصنعة التي تستعمل في إقامة هذه المشروعات والتي تؤدي إلى ارتفاع الدخل الوطني، كما تسهم التجارة الخارجية في توفير السلع الاستهلاكية من خلال الاستيراد كنتيجة للنمو الحاصل في حجم الإنتاج والدخول، والذي

¹ - بن زكور العونية ومسعودي وهيبية، أثرا لفتح التجاري خارج قطاع المحروقات على النمو الإقتصادي في الجزائر - دراسة قياسية 2000/2014-، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، عن الموقع: <https://manifest.univ-uorgla.dz>

يتمخض عن زيادة في فرص العمل، خاصة وأن الطاقة الإنتاجية في الدول النامية غير قادرة على توفير هذه المتطلبات الاستهلاكية.

ثالثا - تحقيق أثر التقلبات الاقتصادية على الاقتصاد الوطني:

يلاحظ أن الدول النامية تقوم بتصدير عدد محدد جد من السلع التي تتركز غالبا في الخدمات والمنتجات الزراعية، وتعتمد الدول النامية اعتمادا كبيرا في صادراتها على مواد خام كالبترول أو المنتجات الزراعية، وما يلاحظ أن الطلب العالمي على هذا النوع من المنتجات عموما هو طلب يتميز بتقلبه مقارنة بالطلب على المنتجات الصناعية، ونتيجة لهذه العوامل فإن الدول المنتجة والمصدرة للسلع الزراعية والخدمات كانت ولا تزال تعاني من تقلب كبير نسبيا في حصيلتها من العملات الأجنبية مما ينعكس سلبيا على الاستقرار الاقتصادي.

وقد كانت تقلبات التجارة الخارجية في مجال الخدمات والمنتجات الزراعية مسار اهتمام ودراسة الاقتصاديين والدول المنتجة والهيئات الدولية، ووضعت اقتراحات كثيرة تهدف إلى الحد من هذه التقلبات منها إنشاء صناديق موازنة الأسعار أو إبرام اتفاقيات دولية للتحكم في السوق... إلخ، إلا أن الدراسات تشير إلى أن الحل الفعال لهذه المشكلة يمكن في مدى قدرة الدول المصدرة لهذه المنتجات على تنويع.¹

صادراتها وتقليل حدة الاعتماد على سلعة أو سلعتين من هذا النوع من المنتجات، إن تنمية الصادرات من الوجهة النوعية تعد أحد الأبعاد الأساسية التي يجب أن يبنى عليها أي برنامج ناجح لتطوير التصدير.

ثالثا- تدعيم قوة مساومة الدول في مجال الدولي:

بدراسة شروط التجارة وتطويرها بالنسبة للدول المصدرة لخدمات والمنتجات الزراعية على مدى العقود الماضية يتبين بوضوح أن هذه الشروط تتجه تدريجيا بحيث أصبحت ضد الدول النامية وفي صالح الدول المتقدمة التي تصدر المنتجات المصنعة أساسا ويعزى هذا الاتجاه إلى أسباب متعددة أهمها:

- زيادة الطلب على المنتجات المصنعة بمعدل أكبر من زيادته على المنتجات الخام والزراعية.
- ضعف مرونة العرض من المنتجات الخام بالمقارنة بعرض المنتجات المصنوعة.

¹- سليمان دحو، التسويق الدولي للمنتوج الزراعي كأداة لتنمية الصادرات الجزائرية خارج المحروقات -دراسة حالة واقع تسويق التمور في الجزائر، أطروحة دكتوراة، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2015-2016، ص 26-27.

- التطور التكنولوجي الذي تمكنت الدول المتقدمة بفضلها من أن تنتج محليا سلعا صناعية تحل محل الخامات الطبيعية والمنتجات الزراعية، فعلى سبيل المثال هناك سلع متعددة فمنها المطاط الصناعي والألياف الصناعية.
- وقد بدأت الدول النامية في اتخاذ عدد من الإجراءات المعالجة هذا الموقف منها محاولة تنظيم المعروض من السلع الزراعية والموارد الخام بغرض إيقاف أسعارها.

رابعا - تدعيم النمو الاقتصادي:

إن تشجيع الصادرات يؤدي إلى دعم النمو الاقتصادي في البلد من خلال التحسين في متوسط نصيب الفرد من الدخل الوطني، وبالتالي تحسين المستويات المعيشية في مختلف جوانبها الثقافية والاجتماعية، ولكن هذا التحسين في الداخل قد يؤدي إلى ظهور أنماط ذات نزعة استهلاكية أكثر من تلك السائدة من قبل، وهذا يكون كنتيجة للتطور الكمي والنوعي في الإعلان لكلفة وسائله وأشكاله، وأمام هذا التوجه نحو الاستهلاك تسعى الدول المتقدمة لفتح أسواق الدول النامية أمام منتجاتها، وهنا تبرز أهمية الدور الذي يجب أن تلعبه التجارة الخارجية في التعامل بكامل الحيلة والحذر، لأن انكشاف السوق المحلي مع ضعف منافسة المنتجات المحلية تؤدي إلى إغراق الأسواق بشتى السلع مما يؤثر سلبا على الأرصدة النقدية المتاحة للادخار والاستثمار في الدول النامية وبالتالي تراجع معدلات النمو.¹

خامسا - تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات وتدعيم مركز العملات المحلية بين العملات الأجنبية:

صاحب زيادة واردات الدول النامية بمعدل أكبر من زيادة صادراتها ظهور عجز في موازين مدفوعاتها، واتخاذ هذا العجز في ميزان المدفوعات إلى إضعاف مركز العملة المحلية من حيث قابليتها للتحويل إلى العملات الأجنبية وخاصة العملات الدولية.

ويرجع السبب في تدهور القيمة النسبية للعملة المحلية في السوق العالمي إلى أن الطلب عليها من جانب الدول الأجنبية لتمويل طلب هذه الدول على المنتجات المحلية يكون بأقل بكثير من مجموعة الطلب المحلي على العملات الأجنبية لتمويل الواردات.

¹- سليمان دحو ، مرجع سابق ذكره ، ص 27-28 .

إن تدعيم مركز العملة المحلية لا يمكن أن يتم بصفة حاسمة إلا بمعالجة أسباب تدهور القيمة الفعلية لها في أسواق العالم، تلك المسببات التي تتمثل في اختلال ميزان المدفوعات، ولذا فإن تنمية الصادرات هي في الواقع من أهم وسائل إعادة التوازن إلى ميزان المدفوعات وإيقاف تدهور قيمة العملة في المجال الدولي خاصة وأنه أصبح من العسير تخفيض حجم الواردات كوسيلة لعلاج عجز ميزان المدفوعات أمام تنامي الطلب عليها نتيجة اتساع الهيكل الإنتاجي والاقتصادي للمجتمع.¹

المبحث الثالث: تجارب دولية في تنمية الصادرات خارج المحروقات

العديد من الدول وخاصة النفطية منها تفتنت إلى ضرورة تنمية صادراتها، خاصة وبعد النتائج السيئة التي تعرضت لها نتيجة عدم تنوع قطاعها التصديري ونذكر منها على سبيل المثال لا الحصر السعودية، تونس وسنغافورة ولقد تم اختيار هذه الدول لوجود بعض التشابه بينها وبين الجزائر، فالسعودية دولة نفطية بدرجة كبيرة مثل الجزائر وتونس لها نفس الموقع الجغرافي مع الجزائر وسنغافورة تعتبر من الدول النامية المتوسطة الدخل وهي في مرتبة الجزائر، ومن أهم هذه التجارب نجد ما يلي:

المطلب الأول: تجربة السعودية في تنمية الصادرات خارج المحروقات

ما من شك أن تنمية الصادرات أصبح خيارا استراتيجيا للمملكة العربية السعودية نحو تحقيق الاستفادة في النمو والتنمية ولأن معدل نمو الصادرات ينعكس إيجابا على الناتج المحلي الإجمالي وعلى مستوى المعيشة.

وقد أثبتت الكثير من التجارب الدولية الدور المهم الذي يساهم فيه التصدير في نمو وارتقاء تلك المجتمعات ولذلك يأتي ذلك الاهتمام السعودي بذلك القطاع الحيوي ليؤدي دوره الفعال في مسيرة التنمية المتوازنة والمستدامة وتعمل المملكة منذ فترة طويلة على توزيع مصادر دخلها الوطني من خلال وسائل عديدة.²

أولا- عرض المشكلة:

- عدم توفر معلومات عن الأسواق الخارجية وخاصة تلك المعنية بالاحتياجات الرئيسية للسوق المراد النفاذ إليها، والسلع المنافسة ومعدل تغير الأسعار واتجاهها ومتطلبات تلك الأسواق بالنسبة لمواصفات السلع وخصائصها.

¹- سليمان دحو ، مرجع سابق ذكره ، ص 29 .

²- سمير محمد الدسوقي، تنمية الصادرات السعودية غير النفطية، مدخل للتنمية المستدامة، تقرير الاقتصاد والأعمال، العدد 22، في 2014/06/02 متاح على الموقع www.dcss_centre.org/business_economy_report/arc، تاريخ الزيارة 2018/04/16، الساعة 21:14 .

- ارتفاع تكاليف الإنتاج مما يؤدي إلى ارتفاع الأسعار، وهذا راجع إلى ارتفاع تكاليف التشغيل وذلك من جراء عدم الاستغلال الكامل للطاقات الإنتاجية للمشروعات، بالإضافة إلى ارتفاع تكاليف المواد الوسيطة.
- ارتفاع تكاليف النقل البري والبحري والجوي بالإضافة إلى كثرة الإجراءات الروتينية وتعقدها عند الحدود.
- عدم توفر خدمات التمويل وضمان الصادرات بالقدر الكافي وارتفاع تكلفتها، بالإضافة إلى رفض بعض البنوك قبول الإعتمادات المستندية الصادرة من بعض الدول مما أثر سلباً عن تنافسية الصادرات السعودية.
- انخفاض جودة السلع المنتجة بسبب عدم وجود مواصفات قياسية وعدم احترام بعض المنتجين المواصفات المحددة.¹

ثانياً - السياسة المتبعة لترقية الصادرات:

- توفير المعلومات للمصدرين السعوديين عن الأسواق الخارجية ويتم ذلك عن طريق:
- إنشاء مراكز تنمية الصادرات السعودية والذي يقوم بتوفير المعلومات اللازمة للمصدرين السعوديين، وذلك بتعاون مع وزارة الخارجية من خلال السفارات من أجل جمع المعلومات التجارية عن بعض الأسواق.
 - إقامة مركز للمعلومات التجارية يوفر المعلومات التي يحتاج إليها المصدرين السعوديين، وذلك من خلال اتصالاته مع بعض مراكز المعلومات الدولية واعتماده على النشرات والأبحاث المتخصصة.
- تقديم حوافز مالية وضريبية للمصدرين وذلك بـ:
- الإعفاء الجمركي لمستلزمات الإنتاج اللازمة لإنتاج المنتجات المعدة لتصدير.
 - منح أسعار فائدة مخفضة على القروض المقدمة للمصدرين.
 - تخفيض ضرائب على دخل المصدرين.
 - إنشاء مناطق حرة لتصدير.
 - تدريب وتأهيل عدد كبير من العاملين في مجال التجارة الخارجية.
 - إنشاء العديد من المدن الصناعية المجهزة ومنح هذه الأراضي لأصحاب المشاريع الصناعية بأجر اسمي.
 - تأهيل ودعم المنشآت الإنتاجية ذات التوجه التصديري للحصول على شهادات الجودة العالمية، وذلك من خلال إنشاء صندوق وطني لدعم ومساعدة كافة الشركات والمنشآت الراغبة في الحصول على شهادات الجودة العالمية.

¹ - تجارب دولية في تنمية الصادرات، مجلس الوزراء المصري، بوابة مصر للمعلومات، سبتمبر 2004، ص32.

توفير كل من الائتمان والتأمين لضمان الصادرات وذلك عن طريق:

- توفير الاقتراض للمصدرين بتسهيلات مناسبة.
- توفير الضمانات الكافية لتعويض المصدر في حالة حدوث أي مخاطر ناتجة عن المعاملات التصديرية.
- تقديم الحوافز للمصدرين في مجال النقل من خلال وضع أسعار تشجيعية للنقل الجوي وتخفيض أجور خدمات المواني على الصادرات بمقدار 50% من الأسعار المقررة، ومنح الصادرات فترة سماح من العوائد الأراضية لمدة عشرة أيام بعد دخولها الدائرة الجمركية.

تنمية الوعي التصديري والتسويقي لدى جمهور المنتجين وذلك عن طريق:

- إنشاء شبكات من التنظيمات الحكومية وغير الحكومية القادرة على توفير الخدمات للمصدرين، وذلك للرد على طلبات المشترين الخارجيين والاحتفاظ بقواعد البيانات الخاصة بالمشترين الخارجيين وكذا تقديم المساعدات الفنية للمصدرين.
- وضع خطط تسويقية متكاملة للتعريف بالمنتجات السعودية في الأسواق العالمية يشرف عليها مركز تنمية الصادرات.

ثالثا - آثار السياسة على الصادرات:

- فتح أسواق جديدة أمام المصدرين السعوديين.
- زيادة الصادرات خارج المحروقات السعودية من 29 مليار دولار أمريكي عام 1998 إلى 40 دولار أمريكي عام 2002¹.

المطلب الثاني : التجربة التونسية في تنمية الصادرات خارج المحروقات

أولا- عرض المشكلة:

- ارتفاع حجم القيود المفروضة على تحويل الدينار التونسي إلى العملات الأخرى.
- ارتفاع مستوى التعريف الجمركية على الواردات مما يؤدي إلى ارتفاع تكاليف الإنتاج، حيث كان مستوى متوسط التعريف الجمركية يبلغ حوالي 200%².

¹- تجارب دولية في تنمية الصادرات، مرجع سابق ذكره ص 33.

²- نفس المرجع السابق، ص 56.

ثانيا - السياسة المتبعة لترقية الصادرات:

تقديم لشركات التي تصدر إنتاجها بالكامل تتمثل أهم الحوافز في:

- الإعفاء من ضريبة الدخل لمدة 10 سنوات وبعدها تخفيض بنسبة 50% من ضريبة الدخل يبدأ من السنة الحادية عشر.
- إعفاء الآلات والمعدات المستوردة من الخارج من الرسوم الجمركية.

تحسين البنية الأساسية حيث قامت الحكومة التونسية بـ:

- إنفاق 10 مليار دولار خلال خطة (1997-2001) لتطوير شبكة الدخل والمواصلات، مما أدى إلى ارتفاع طاقة الموانئ التونسية إلى 2000 سفينة في السنة وارتفاع طاقة المطارات إلى 13 مليون راكب سنويا.
- تشجيع الاستثمار الأجنبي وذلك من خلال منح المستثمرين مجموعة من الحوافز:
 - إعفاء تام من الضرائب على الأرباح المعاد استثمارها.
 - إعفاء الواردات من السلع الرأسمالية ومستلزمات الإنتاج من الرسوم الجمركية.
 - تقديم إعانات كلية أو جزئية لبرامج التدريب.
 - إصدار قانون رقم 48 لسنة 1993 والخاص بقابلية تحويل الدينار وذلك لتسهيل المعاملات بالعملة الأجنبية كما يمكن الشركات الأجنبية من إعادة تحويل الأرباح ورأس المال للخارج.
 - كذلك منح مجموعة من الحوافز للشركات العاملة في المناطق الحرة والمتمثلة في:
 - إعفاء تام من الضرائب على الأرباح المعاد استثمارها.
 - السماح لهذه لشركات ببيع 20% من إنتاجها في السوق المحلية.
 - تتحمل الدولة حصة العامل التونسي في الضمان الاجتماعي (17.5% من الأجر).

ثالثا - نتائج تطبيق هذه السياسة:

- بلغ متوسط معدل النمو السنوي للصادرات حوالي 4.9% عام 2001.
- زيارة الصادرات من المنسوجات والملابس الجاهزة في 2003 إلى 3 مليار دولار أمريكي.
- ارتفاع معدل نمو الصادرات السلعية والخدمية من 7.2% عام 1992 إلى 12.1% عام 2001.¹

¹- تجارب دولية في تنمية الصادرات، مرجع سابق، ص56.

المطلب الثالث: تجربة سنغافورة في تنمية الصادرات خارج المحروقات

أولا - عرض المشكلة:

- ارتفاع تكاليف الإنتاج المتاحة بسبب ارتفاع أجور العمال.
- محدودية مصادر التمويل أمام المصدرين.
- نقص الخبرة المتاحة لدى المصدرين للمنافسة في الأسواق المحلية.¹

ثانيا - السياسة المتبعة لترقية الصادرات:

- تطوير الإطار المؤسسي بهدف دعم المصدرين حيث قامت الحكومة بإنشاء مجموعة من المؤسسات، ومن بينها مؤسسة سنغافورة لتأمين قروض التصدير (1979) والتي تعمل كضمان للمصدرين أمام البنوك لمساعدة الشركات متوسطة وصغيرة الحجم، معهد سنغافورة للدراسات والأبحاث الصناعية (1984) يهتم برفع مستوى الجودة الصناعية من خلال توفير المعلومات عن المعايير القياسية، مجلس سنغافورة لتنمية التجارة (1987) يقوم بتنمية تجارة السلع والخدمات من خلال شبكة من المكاتب عبر العالم.
- إعفاءات ضريبية لكل من الشركات التي تقيم مكاتب تجارية لها في الخارج وذلك لمدة سنتين، وكذلك الشركات التي تقيم معارض تجارية للإعلان والترويج، وتخفيض الضرائب على الواردات التي تستخدم في إنتاج السلع المعدة للتصدير.

بالإضافة إلى إقامة مناطق حرة ومنح مزايا للعاملين فيها وتمثل في :

- الإعفاء من الرسوم الجمركية على السلع التي تستخدم في إنتاج السلع المعدة للتصدير.
- تخفيض الضرائب على الأرباح بقيمة 40% لفترة تتراوح بين 5 إلى 10 سنوات وذلك لزيادة الاستثمار في هذه المناطق.
- إنشاء صندوق تنمية الصادرات (1979) يقوم بتوفير التمويل اللازم للشركات لكي تزيد من البرامج التدريبية التي تقدمها للعاملين بها، إلى جانب توفير النفقات اللازمة للبحث والتطوير.

¹ - نفس المرجع السابق، ص 58.

ثالثا - النتائج المترتبة:

- شكلت الصادرات الصناعية حوالي 75% من إجمالي الصادرات في عام 1988 كما بلغ متوسط معدل الصادرات حوالي 7.6%.
- أصبحت سنغافورة من أكبر المراكز المالية في آسيا حيث اهتمت بتوفير الخدمات المالية للدول الآسيوية كأحد أوجه صادرات الخدماتية.
- وصل عدد المناطق التصدير الحرة حوالي 21 منطقة وتعمل فيها 2900 شركة.¹

¹- نفس المرجع السابق، ص 59.

خلاصة الفصل

للتصدير أهمية كبرى في إقتصاد أي دولة، يعتبرها البعض قضية مجتمعية تفرض نفسها على المسارات الاقتصادية لتلك المجتمعات، وهو أحد الآليات الهامة لزيادة معدلات نمو الناتج المحلي من خلال توسيع نطاق السوق والذي يعد النفاذ إلى الخارج، فالتوسع عموما يساعد على إزالة العوائق أمام التنمية الاقتصادية.

إن الصادرات في إقتصاد الدول يعتبر محركا أساسيا، لذا عملت الجزائر على تنمية صادراتها جاهدة من خلال محاولة ترقية صادراتها وتنويعها، ومن خلال ماترقتنا إليه في فصلنا هذا نستنتج أن الجزائر أعطت أهمية كبيرة للآليات والأجهزة الداعمة للتصدير وأيضا عدة تدابير وإجراءات ساهمت لحد كبير في تحرير التجارة الخارجية ونشر الفكر التصديري لدى المستثمرين والمنتجين، وهذا ملمسناه حقا بإهتمام أصحاب المال والأعمال والتصدير ومحاولة البحث عن أجمع الطرق للوصول إلى إستهداف الأسواق الخارجية.

تأتي أهمية وضرورة تنمية الصادرات غير النفطية إنطلاقا مما تلعبه الصادرات خارج المحروقات كمحفز للنمو الاقتصادي من جهة ومن جهة أخرى خطورة الموقف عند الإعتماد على الصادرات النفطية بشكل كلي ومايتعرض له البلد من مشاكل إقتصادية من جراء تذبذب أسعار النفط في الأسواق الدولية.

الفصل الثالث

دراسة ميدانية لغرفة الزيبان – بسكرة

تمهيد

تحتل غرفة التجارة و الصناعة الزيبان بسكرة مرتبة محترمة مقارنة بباقي الغرف الولائية الأخرى و هذا راجع لعدة أسباب أهمها :

- التنسيق الجيد بين إدارة الغرفة و مكتبها المنتخب و الممثل للجمعية العامة للمنخرطين في كل ما تخطط له الغرفة من نشاطات سواء كانت أيام إعلامية - صالونات - معارض على المستوى المحلي الوطني أو الدولي.
- الإصغاء الجيد من إدارة الغرفة لكل ما يقترحونه عليها المنخرطون من فئة التجار و الصناعيين .
- إحتوائها على إطارات كفئة تعمل بإخلاص على خلق صمعة جيدة للإدارة لدى الوزارة الوصية والسلطات المحلية وكذا التجار و الصناعيين .
- تضم ولاية بسكرة كم هائل من رجال الأعمال و الصناعيين و التجار الحقيقيين (أصحاب الإستثمارات الحقيقية) هذا مما يدفع و يزيد من وتيرة عمل غرفة التجارة و الصناعة الزيبان في نشاطها المذكور سالفا .
- جميع إحصائيات أنشطة الغرفة تشير إلى أنها تركز خطط الحكومة الجزائرية في مجال خلق إيرادات بديلة على ما كانت تعتمد عليه، و هذا ما لاحظناه في النشاط المكثف للغرفة على المستويين الدولي و الوطني، فالجدير بالذكر هو أن غرفة التجارة و الصناعة لها نصيب في تنمية الصادرات خارج المحروقات و هذا ما سنستعرضه في فصلنا هذا حيث تم التطرق أولا إلى تعريف و نشأة غرفة الزيبان، و كذا هياكلها مرورا بمهامها و صلاحياتها مع سرد أهم أنشطتها ذات الصلة بموضوع المذكرة، حيث قسمنا هذا الفصل إلى ثلاث مباحث :

المبحث الأول: ماهية غرفة التجارة و الصناعة الزيبان.

المبحث الثاني: أنشطة غرفة التجارة و الصناعة الزيبان.

المبحث الثالث: دراسة إحصائية لغرفة الزيبان.

المبحث الأول: ماهية غرفة التجارة والصناعة الزيبان

تعتبر المؤسسات الحكومية الداعمة في تنمية الصادرات المحرك الأساسي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية لمساهمتها الكبيرة في تقديم الإعانات والتحفيزات القسوى والممكنة للمصدرين الجزائريين ومرافقتهم، وفي هذا الإطار سنتطرق إلى غرفة التجارة والصناعة الزيبان بسكرة كهيئة من الهيئات التي إعتمدت عليها الحكومة في تنمية الصادرات خارج المحروقات، حيث سنعالج في هذا المبحث تعريف ومهام غرفة الزيبان وكذا صلاحياتها وهيكلها.

المطلب الأول : تعريف ومهام وصلاحيات غرفة التجارة

لغرفة التجارة والصناعة الزيبان بسكرة دور كبير في تحقيق تنمية اقتصادية وهذا ما يتجلى في نشاطاتها وعلاقتها الخارجية، وفي هذا المطلب سنتطرق إلى تعريف بغرفة الزيبان ومهامها وصلاحياتها.

أولاً- تعريف غرفة التجارة والصناعة الزيبان :

غرفة التجارة والصناعة الزيبان لولاية بسكرة هي مؤسسة عمومية ذات طابع تجاري وصناعي تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتوضع تحت وصاية الوزير المكلف بالتجارة، كما أنشئت طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 93/96 المؤرخ في 03/03/1996، وهي تمثل لدى السلطات العمومية المصالح العامة لقطاعات التجارة والصناعة والخدمات في إطار دوائرها الإقليمية، وينخرط في الغرفة كل الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الذين يمارسون نشاطا تجاريا أو خدميا وسجلو في السجل التجاري .

ثانيا- مهام غرفة التجارة والصناعة الزيبان

تضطلع غرفة التجارة والصناعة"الزيبان" بمهمة التمثيل والاستشارة والإدارة والتوسيع الاقتصادي في مستوى دوائرها الإقليمية، تكلف الغرفة بعنوان المهمة التمثيلية والاستشارية، على الخصوص بما يأتي :

- تقدم إلى السلطات العمومية، بناء على طلبها أو بمبادرتها الخاصة، المعلومات والآراء والاقتراحات في المسائل التي تهم مباشرة أو غير مباشرة الأنشطة التجارية أو الصناعية أو الخدمية في دوائرها.
- تعرض آرائها في وسائل تطوير النشاط الاقتصادي والخدمات في دوائرها.
- تعرض على السلطات العمومية، بالتنسيق مع الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة، كل التوصيات والمقترحات والاقتراحات في التغييرات المرجوة في مجال التشريع والتنظيم التجاريين والصناعيين الجبائين والجمركيين خصوصا.

- تضمن تمثيل منتميها لدى السلطات العمومية وتعيين ممثلين لدى هيئات التشاور والاستشارة المحلية.
- تكلف الغرفة بعنوان المهمة الإدارية والتوسع الاقتصادي على مستوى دائرتها الإقليمية على الخصوص بما يلي :
- تبادر بالمشاركة في التظاهرات الاقتصادية الوطنية أو الدولية أو بالتنسيق مع الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة .
- تقوم بكل عمل يهدف إلى ترقية قطاعات الصناعة والتجارة والخدمات وتنميتها.
- ترشد وتساعد المنتمين في ميادين نشاطاتهم وعلاقاتهم مع متعاملهم الجزائريين والأجانب وتعلم الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة إن اقتضت الضرورة.
- تزود المستثمرين الجزائريين والأجانب، بكل المعلومات والمعطيات التي يطلبونها.
- تشرع سواء بمبادرة منها أو بالتنسيق مع الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة في أي عمل من أعمال الترقية والدعم لصالح المتعاملين الاقتصاديين في مجال التصدير.
- تصدر أي وثيقة أو شهادة أو استمارة يقدمها أو يطلبها المنتمون أو تؤشرها أو تصدق عليها والتي تكون موجهة للاستعمال في الجزائر أو الخارج وتعلم الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة بذلك.
- تمثيل غرفة التجارة والصناعة الزيبان على مستوى اللجان الوطنية والولائية :
اللجنة الولائية لتأهيل وتصنيف المقاولين.
اللجنة الوطنية و الولائية للطعن لدى الضرائب.
اللجنة الولائية لتحديد مواقع الاستثمار بالولاية CALPIREF.
اللجنة الولائية لاعتماد مدارس تعليم السياقة.
الجمعية العامة للغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة.
لجنة الوكالة المحلية لدعم وتشغيل الشباب ENSEJ.
لجنة وكالة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC.
لجنة وكالة القرض المصغر ENGEM.

المطلب الثاني: هياكل غرفة الزيبان

نستعرض في هذا المطلب هياكل الغرفة على مستوى الإدارة وعلى مستوى مكتب الغرفة وكذا اللجان المنتخبة والمنبثقة عن إنتخابات الجمعية العامة.

أولاً- الجمعية العامة لغرفة الزيبان

تتكون الجمعية العامة لغرفة التجارة والصناعة " الزيبان " لولاية بسكرة من أعضاء دائمين ينتخبهم منتمو الدائرة الإقليمية للغرفة، ومن أعضاء شركاء .

- ينتخب الجمعية العامة لمدة أربع (4) سنوات قابلة للتجديد .
- يعتبر أعضاء شركاء في الغرفة بصفة استشارية، الممثلون على الصعيد المحلي، والإدارات، ومنظمات أرباب العمل والهيئات العمومية التي تهم مهامها نشاط الغرفة .
- تجدد فترة نيابة الأعضاء الشركاء مع كل تجديد للجمعية العامة للغرفة.
- تتكون الجمعية العامة لغرفة التجارة والصناعة "الزيبان" من 21 عضوا.
- تنتخب الجمعية العامة من بين أعضائها الدائمين رئيسا ونائبي رئيس، يحملون تباعا صفة الرئيس ونائبي رئيس الغرفة.
- تجتمع الجمعية العامة لغرفة التجارة والصناعة "الزيبان" في دورة عادية مرة واحدة في السنة بناء على استدعاء من رئيسها.

ثانيا- مكتب الغرفة :

يتكون مكتب غرفة التجارة والصناعة "الزيبان " لولاية بسكرة من أعضاء ينتخبون من بين أعضاء الجمعية العامة للغرفة الدائمين لمدة سنتين (2) قابلة للتجديد وتتألف في ذلك صفة عضو مكتب الغرفة مع صفة رئيس نقابة مهنية أو جمعية ذات طابع سياسي أو وظيفة حكومية .

يتكون مكتب غرفة التجارة والصناعة "الزيبان" مما يلي :

- ستة (6) أعضاء لصالح الغرفة.
- عضو إضافي عن كل شريحة كاملة من ثلاثة (3) أعضاء دائمين .
- رئيس الغرفة ونائباه هم على التوالي رئيس مكتب الغرفة ونائبها .

- يكون مدير الغرفة عضوا في المكتب بقوة القانون .
- يكلف مكتب غرفة التجارة والصناعة "الزيبان" بقيادة رئيس الغرفة لاسيما بما يأتي :
- تمثيل أجهزة الغرفة المنتخبة لدى السلطات العمومية المحلية .
- تمثيل الجمعية العامة للغرفة خلال دوراتها . ولهذا الغرض، يتخذ المبادرات والتدابير الملائمة اللازمة في هذه الفترة .
- تنفيذ توجيهات الجمعية العامة للغرفة وإرشاداتها.
- متابعة أشغال مختلف اللجان التقنية وتنسيقها.
- تقديم تقرير عن نشاطاته إلى الجمعية العامة للغرفة .

ثالثا- اللجان التقنية للغرفة

- اللجان التقنية هي أجهزة دائمة للتفكير والدراسة تتولى ضبط آراء الغرفة واقتراحاتها وتوصياتها وصياغتها فيما يخص المسائل المتعلقة بمجال اختصاصها، وذلك بعد فحصها وبعد القيام بالاستشارات الضرورية بشأنها يشرف رئيس الغرفة على أشغال اللجان التقنية وينسقها .
- يمكن أن ينشئ رئيس الغرفة بمقرر لجاننا تقنية فرعية، بناء على اقتراح رؤساء اللجان التقنية وبعد استشارة مكتب الغرفة، وذلك قصد معالجة مسائل أو مواضيع خاصة، وتتكون اللجان التقنية مما يأتي :
- أعضاء يعينهم الأعضاء الدائمون من بينهم في الجمعية العامة للغرفة .
 - أعضاء شركاء في الغرفة لا يتجاوز عددهم عدد الأعضاء الدائمين .
 - مقرر اللجنة التقنية، يختار من بين المستخدمين الدائمين في الغرفة .
 - ويعين الأعضاء الدائمون في اللجنة التقنية من بينهم رئيس اللجنة التقنية ونائبه

المبحث الثاني: أنشطة غرفة التجارة والصناعة الزيبان

في إطار نشاطات غرفة التجارة والصناعة الزيبان ومن أجل تقديم خدمة عمومية لصالح مختلف الهيئات والمؤسسات العمومية والخاصة، وكذا السادة المتعاملين الاقتصاديين لولاية بسكرة نظمت غرفة التجارة والصناعة الزيبان العديد من الأنشطة.

المطلب الأول: أنشطة متعلقة بتدعيم الصادرات

إن غرفة التجارة والصناعة لولاية بسكرة تعي جيدا التحديات التي يستدعيها الإقتصاد المتنوع الذي تتوجه إليه الجزائر، كما تعي التطور في الحياة الإقتصادية المحلية الذي يلزم غرفة التجارة والصناعة " الزيبان " بأن تطور أدوارها وفعالية وجودها ومختلف أدواتها لتسهم في خلق البيئة الإقتصادية المثالية لنمو الإستثمار وإزدهاره وإنطلاقه بكل وثوق وطمأنينة إلى مختلف العوالم الإقتصادية الوطنية والدولية، ويتجلى ذلك من خلال تنظيم ملتقيات وأيام دراسية واعلامية وتظاهرات إقتصادية، وقيامها بعلاقات مع الهيئات الأجنبية المماثلة وتبرم معها إتفاقيات التعاون والتبادل .

ونلخص في الجداول التالية أهم النشاطات التي قامت بها غرفة التجارة والصناعة " الزيبان " في السنوات من

2014 إلى 2017 .

أولا- النشاطات الدورية :

1- أنشطة 2014 :

الجدول رقم (01): النشاطات الدورية لسنة 2014

تكوين	إستقبال وفود	صالونات و معارض و ملتقيات	أيام إعلامية و تكوينية
دورة تكوينية حول مهن التصدير 04 دفعات لفائدة المؤسسات الإقتصادية و الاتجار	عقد جلسة عمل مع شركة اسبانية تعمل في صناعة BACHE لدراسة سبل التعاون وعرض خدماتها في الجهة	المشاركة بجنح في الصالون الوطني الرابع لمشتقات النخيل المنظم من قبل غرفة الصناعة التقليدية والحرف	يوم تحسيسي حول الإيداع القانوني للحسابات الاجتماعية
يوم تكويني حول العقلانية في التصدير	- عقد جلسة عمل مع شركة ايطالية مختصة في صناعة الخشب ودهن العمارات لعرض خدماتها ودراسة سبل التعاون	-مشاركة غرفة التجارة الزيان في معرض جاكركا الدولي انترفود بوفد يضم 25 عارض و 65 رجل اعمال من ولايات الجنوب الاثني العشر	يوم تكويني لفائدة منتجي التمور والفلاحين والمصدرين للتصدير لمعرض جاكركا
دورة تكوينية حول إنشاء المؤسسات	إستقبال وفد من رجال الأعمال التونسيين و تنظيم لهم زيارات لشركات في مجال الصناعة و البناء و حتى مؤسسات فلاحية و عرض عليهم فكرة الشراكة	مشاركة الغرفة في الصالون الوطني الرابع للمنتوج الوطني المقام في عنابة	- يوم دراسي حول قانون المالية لسنة 2013
- يوم تكويني حول طرق التواجد في السوق الدولية	جلسة عمل مع الملحق الإقتصادي لدولة ألمانيا لبحث زيارات رجال الأعمال بين البلدين و إمكانية تصدير منتج التمور		- لقاء تحسيسي مع المصدرين لشرح ونشر التحفيزات والاعفاءات الجبائية الخاصة بالتصدير
- دورة تكوينية حول دراسة السوق	استقبال وفد من شركة ايطالية مختصة في تجهيز الفنادق والأجهزة الطبية مع عقد لقاء مع المتعاملين الاقتصاديين		- لقاء وطني لشرح ونشر شروط ودعم صندوق ترقية الصادرات في

الفصل الثالث

دراسة ميدانية لغرفة الزيبان - بسكرة

معرض جاكارتا	ومنتحني الغرفة لدراسة سبل التعاون	
ملتقى حول أهمية الطاقة المتجددة وفرص الاستثمار فيها	استقبال رئيسة مجلس التجارة والاستثمار البريطاني الجزائري ALGERIA BRITISH BUSINESS COUNCIL	
بتأطير كل من ألكس والمديرية الجهوية للتجارة ومديرية التجارة وفي ايطار تشجيع الصادرات خارج المحروقات يوم تحسيسي حول البرنامج الرسمي للتظاهرات الدولية السادسة الثاني 2014		
ملتقى وطني حول دور آليات الدعم في تطوير الاستثمار على المستوى المحلي		
إقامة الأسبوع العالمي للمقاولة بالتنسيق مع مشثلة المؤسسات محضنة بسكرة		
لقاءين تحت اشراف المدير العام لاللكس لمناقشة إنشاء كونسورسيوم لتصدير التمور بمقر الالكس و مقر صافكس		
لقاء جهوي تحسيسي لتأطير الوفد المشارك في صالون أنترفود بجاكارتا		
يوم تكويني حول دفتر القبول تكوين حول قواعد المنشأ المؤقت للسلع ATA		
يوم تكويني حول قواعد المنشأ		
-لقاء مع المصدرين لشرح ونشر التحفيزات والاعفاءات الجبائية الخاصة بالتصدير		
-لقاء وطني لشرح ونشر شروط ودعم صندوق ترقية الصادرات		

المصدر : من إعداد الطلبة بناء على معطيات من مكتب الاعلام والاتصال لغرفة الزيبان

الجدول رقم (02): النشاطات الدورية لسنة 2015

تكوين	زيارة وفود	صالونات و معارض و ملتقيات	أيام إعلامية و تكوينية
<p>حظيت غرفة التجارة والصناعة الزيبان تحت إشراف وزارة التجارة الجزائرية وبالتنسيق مع وزارة التجارة لجمهورية الصين الشعبية ممثلة في السيد : خليل الصادق مدير الغرفة بشرف المشاركة في الدورة التدريبية في الفترة الممتدة من 19 أكتوبر إلى غاية 08 نوفمبر 2015 الخاصة بتسيير غرف التجارة والصناعة العربية حيث تعتبر هذه الدورة مهمة جدا من حيث المعلومات المستقاة منها وكذا الطرق والأساليب الجديدة المستعملة في فن الإدارة، بالإضافة إلى ذلك الاستفادة من الخبرات الصينية في مجال التسيير الإداري كما شاركت بعض الدول العربية في هاته الدورة التكوينية منها : عمان و الاردن، العراق، سوريا الجزائر، تشاد، فلسطين، لبنان، موريتانيا، حيث تم تتويج السيد : خليل الصادق مدير الغرفة بشهادة تكوين من طرف وزارة التجارة الصينية</p>	<p>استقبال سفيرة هولندا من طرف اعضاء الجمعية العامة ورجال الأعمال لدراسة التعاون بين البلدين و عرض امكانيات الولاية في الصناعات الغذائية</p>	<p>تنقل صناعي و مصدري الولاية لاستكشاف السوق الأردني في البلاستيك و على هامش الزيارة تم أمضاء ثلاث اتفاقيات تعاون مع كل من غرفة التجارة عمان و غرفة الصناعة عمان و غرفة التجارة سلط و تنظيم زيارات الى المصانع</p>	<p>اليوم الإعلامي حول شرح أحكام المرسوم التنفيذي رقم 15-306 المؤرخ في 2015/12/06 المتعلق بشروط وكيفيات تطبيق أنظمة رخص الاستيراد والتصدير للمنتجات والبضائع</p>
	<p>استقبال 25 سفير دولة اجنبية وملحقين تجاريين بهدف الترويج لتمور</p>	<p>مشاركة الغرفة في الملتقى الاقتصادي الجزائري الماليزي كما نظمت الغرفة لقاء b to b لرجال الأعمال الجزائريين و نظرائهم من ماليزيا و أمضاء اتفاق تعاون مع غرفة التجارة لكوالالمبور بالإضافة الى زيارة الوحدات الإنتاجية في ماليزيا</p>	<p>تحت رعاية السيد والي الولاية يوم اعلامي حول التسهيلات الجبائية للمتعاملين الاقتصاديين بالتعاون مع ادارة الضرائب و بالتنسيق مع غرفة الصناعة التقليدية</p>

الفصل الثالث

دراسة ميدانية لغرفة الزيبان - بسكرة

<p>يوم إعلامي حول دور النقل الجوي في تنمية الانتاج الوطني وترقية الصادرات بالتنسيق مع المديرية الجهوية لشركة الخطوط الجوية الجزائرية لناحية قسنطينة</p>	<p>الملتقى الجزائري الاندونيسي بحضور سعادة سفيرة اندونيسيا بالجزائر بالتعاون مع وزارة التجارة و وزارة الشؤون الخارجية و التعاون الدولي و مديرية التجارة و مديرية الصناعة بالولاية</p>	<p>ممثل للسيد رئيس الغرفة الوطنية للتجارة والصناعة شارك السيد خبزي عبد المجيد رئيس غرفة التجارة والصناعة الزيبان في رحلة عمل إلى جمهورية اندونيسيا بتاريخ 02 نوفمبر 2015 من أجل تفعيل الاتفاقية المبرمة بين غرفة التجارة والصناعة الزيبان و جمعية رؤساء بلديات أندونيسيا (أبكاسا) وذلك من أجل خلق فرص التبادل التجاري وكذا تصدير التمور إلى جمهورية اندونيسيا كما تم الاتفاق على المشاركة في صالون ومنتدى الشراكة الإستراتيجية للفترة الممتدة من 27 إلى غاية 29 افريل 2015 بجاكرتا</p>
<p>تنظيم لقاء مع 8 غرف للتجارة و الصناعة الفرنسية الجزائرية و إمضاء اتفاقيات تعاون و توأمة</p>	<p>أنجح معرض خاص بالتمور بولاية قسنطينة بتوجيه عدد كبير من منتجي و مصدري التمور بالولاية بالتاون مع غرفة التجارة و الصناعة الرمال</p>	<p>مثلا للسيد رئيس الغرفة الوطنية للتجارة والصناعة شارك السيد خبزي عبد المجيد رئيس غرفة التجارة والصناعة الزيبان في بعثة عمل إلى مدينة الرياض (المملكة العربية المتحدة) وذلك في الفترة الممتدة من 16 إلى 20 ماي 2015 من أجل إنشاء اللجنة المختلطة الجزائرية السعودية ودراسة سبل التعاون بين البلدين والتبادل التجاري</p>
<p>يوم تكويني حول العقلانية في التصدير من تأطير خبير و مكون دولي معتمد من طرف وزارة التجارة</p>	<p>لقاء حول الاتفاقيات التفاضلية (المنطقة العربية الكبرى، الاتحاد الاوروبي) بتأطير المدير الجهوي للتجارة باتنة.</p>	<p>مشاركة السيد خبزي عبد المجيد رئيس غرفة التجارة والصناعة الزيبان في زيارة إلى جمهورية إيران الإسلامية ممثلة في رئيسها السيد : خبزي عبد المجيد وذلك من 03 إلى 07 ماي 2015 حيث نظم اجتماعا من أجل إنشاء اللجنة المختلطة الجزائرية الإيرانية في مدينة طهران ل يتم بعد ذلك تنصيب السيد : خبزي عبد المجيد رئيسا للجنة المختلطة الجزائرية الإيرانية</p>
<p>يوم تكويني حول طرق التواجد في السوق الدولية من تأطير خبير و مكون دولي معتمد من طرف وزارة التجارة</p>	<p>الملتقى الوطني الثاني لأليات الدعم و دروها في تطوير الاستثمار (الاسبوع العالمي للمقولاتية)</p>	<p>ممثل للسيد رئيس الغرفة الوطنية للتجارة والصناعة شارك السيد خبزي عبد المجيد رئيس غرفة التجارة والصناعة الزيبان في التنقل إلى دولة البحرين وذلك من 05 إلى 08 أكتوبر 2015 لحضور مؤتمر القمة العربية العالمية السنوية الأولى لأصحاب الأعمال حيث نظم اجتماعا مع رئيس غرفة التجارة البحرينية من أجل خلق توأمة بين الغرف الجزائرية والبحرينية وكذا الدفع بسبل التعاون بين البلدين وتعزيز فرص العمل والتوظيف في مختلف المجالات</p>
<p>يوم دراسي حول شروط و كفاءات الاستفادة من صفة</p>		

الفصل الثالث

دراسة ميدانية لغرفة الزيان - بسكرة

			المتعامل الاقتصادي و شرح احكام المرسوم التنفيذي رقم 93/12 المؤرخ في 2012/03/01 بالتعاون مع مفتشية أقسام الجمارك و مديرية التجارة
			جلسة عمل بمطار محمد خيضر بحضور مسؤول الشحن بالمديرية العامة للخطوط الجوية الجزائرية و بحضور ممثل عن السيد الوالي و مدير النقل بالولاية حول جاهزية مصلحة الشحن بالمطار
			لقاء إعلامي حول الاتفاقيات التفاضلية (المنطقة العربية الكبرى، الاتحاد الاوروبي)
			يوم دراسي بمعهد البحث العلمي للمناطق الجافة تحت اشراف وزير الفلاحة و السيد والي الولاية حول التمور استراتجية و افاق مستقبلية
			يوم دراسي حول مكانة الجزائر في السوق العالمية للتمور
			يوم دراسي حول قواعد المنشأ دفتر القبول المؤقت ATA بالتنسيق مع (غرفة التجارة و الصناعة باريس
			يوم اعلامي حول خصائص الجودة في السوق العالمي في التمور
			يوم دراسي حول خدمات ALGEX CAGEX بالتنسيق مع السفارة الفرنسية بالجزائر
			يوم دراسي حول تقريب السوق الدولي للتمور و أجهزة الدولة في تدعيم صادرات التمور على هامش الصالون
			يوم إعلامي حول دراسة مقترحات تعديل التعريفات الجمركية

المصدر : من إعداد الطلبة بناء على معطيات من مكتب الاعلام والاتصال لغرفة الزيان

الجدول رقم (03): النشاطات الدورية لسنة 2016

تكوين	زيارة وفود	صالونات و معارض و الملتقيات	أيام إعلامية و تكوينية
-دورة تكوينية حول دراسة السوق	زيارة عمل لسعادة سفيرة الولايات المتحدة الأمريكية بالجزائر إلى بسكرة	انطلاق فعاليات الصالون الدولي الثاني للتمور بطولقة	-يوم تكويني حول العقلائية في التصدير من تأطير مكون دولي معتمد من طرف وزارة التجارة
-دورة تكوينية حول التفاوض في سعر الشراء	عقد لقاءات ثنائية B2B بين رجال الأعمال الأجانب المدعومين مع العارضين	ملتقى مكانة الجزائر في السوق الدولية للتمور و إمكانات تطويرها	تقديم حصص إذاعية في إذاعة الجزائر من بسكرة حول قانون المالية لسنة 2016
يوم تكويني حول العقلائية في التصدير	زيارة رجال الأعمال الأجانب والمحليين لجميع أجنحة الصالون	ملتقى تدابير تسهيل ودعم تصدير التمور	اليوم الإعلامي حول قانون المالية لسنة 2016
دورة تكوينية حول إنشاء المؤسسات	زيارة وحدة توضيب التمور Ziban Garden لصاحبها بن غزال محمد علي	ملتقى متطلبات الجودة والنوعية في تصدير التمور	لقاء المقاولين لولاية بسكرة ودراسة انشغالهم
- يوم تكويني حول طرق التواجد في السوق الدولية	عقد لقاء تنسيقي مع الملحق الاقتصادي لجمهورية مصر العربية لجلسة تقنيات تحويل المنتجات الفلاحية و عصرنة " مكنة " المزارع الجزائرية.	ملتقى مزايا ميناء عنابة والتسهيلات التي يقدمها للمصدرين	اليوم الإعلامي حول شرح أحكام المرسوم التنفيذي رقم 15-306 المؤرخ في 2015/12/06 المتعلق بشروط وكيفيات تطبيق أنظمة رخص الاستيراد والتصدير للمنتجات والبضائع
- دورة تكوينية حول دراسة السوق	جلسة عمل مع رجال أعمال موريطانيين لتصدير التمور ومشتقاتها		اجتماع اللجنة التقنية للتجارة والتوزيع المتعلق بمناقشة مجموعة من المصدرين من أجل تصدير منتوجاتهم لدولة ماليزيا
أسبوع تكويني لفائدة ممثلي الشركات الاقتصادية " كيفية الحصول على علامة الجودة ISO	جلسة عمل مع سفير اليمن للتباحث حول إمكانية التبادل التجاري و ذلك بتصدير التمور		يوم إعلامي حول القانون الجديد الاستثمار و آليات الدعم
	جلسة عمل الملحق الاقتصادي لدولة ألمانيا حول إمكانية إنشاء توأمة بين غرفة التجارة والصناعة " الزيبان " مع الغرفة الألمانية الجزائرية (AHK) .		صالون المناولة و المقاولاتية
	جلسة عمل مع الملحق الاقتصادي لاطاليا و اسبانيا تم التباحث فيها حول تبادل الزيارات رجال أعمال البلدين .		أعلام المتعاملين الاقتصاديين بكل المهام الدولية و التظاهرات الوطنية و الدولية
	لقاء تنسيقي مع الملحق الاقتصادي لسفارة إيران تم التباحث فيه حول		جلسة عمل مع مسئولين من ميناء عنابة تم التباحث فيها حول

الفصل الثالث

دراسة ميدانية لغرفة الزيبان - بسكرة

	عقد لقاء بين رجال أعمال إيرانيين مع جزائريين بولاية بسكرة من أجل فتح أفاق الشراكة		تنظيم يوم إعلامي خاص بالخدمات والتسهيلات التي يقدمها ميناء عنابة للمصدرين
	جلسة عمل مع رجال أعمال من السودان للتباحث حول إمكانية تصدير التمور صنف " دقلة نور " وكذا تبادل الزيارات و إمكانية إنشاء توأمة بين غرفتي التجارة الخرطوم و بسكرة		لقاء تحاورى بين شركة الخطوط الجوية الجزائرية والمتعاملين الاقتصاديين لولاية بسكرة لزيادة معدل الرحلات الجوية من وإلى ولاية بسكرة بطلب من المتعاملين الاقتصاديين
			مشاركة الغرفة ممثلة للغرفة الجزائرية للتجارة و الصناعة في اللجنة الوطنية للطعون في الضرائب
			لقاء تشاوري مع صناعيي المنطقة الصناعية بسكرة حول المشاكل التي تعيقهم
			اليوم الإعلامي الخاص بالتعريفية الجمركية ذات العشر أرقام والتسهيلات المقدمة من طرف مؤسسة ميناء عنابة
			اجتماع تنسيقي بالغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة حول الطبعة الثانية للصالون الدولي للتمور بحضور رئيس ومدير الغرفة
			يوم دراسي حول رفع قدرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في عملية التصدير
			يوم تكويني حول المرافقة الجمركية لعمليات التصدير
			يوم تكويني حول مكانة الجزائر في السوق الدولية للتمور و إمكانات تطويرها

المصدر : من إعداد الطلبة بناء على معطيات من مكتب الاعلام والاتصال لغرفة الزيبان

الجدول رقم (04): النشاطات الدورية لسنة 2017

أيام إعلامية و تكوينية	صالونات و معارض و الملتقيات	زيارة وفود	تكوين
يوم إعلامي في قانون المالية 2017	مشاركة غرفة التجارة في المعرض الوطني في الجزائر العاصمة من تنظيم SAFEX	استقبال سعادة سفير العراق	دورة تكوينية لتشجيع تربية المائيات بالتنسيق مع الغرفة الوطني للصيد البحري
يوم إعلامي تحضيريا لمشارك غرفة التجارة في ثروات الجزائر القام في مارسيليا	لقاء جمع مصدري ولاية بسكرة مع سفير المجر بالجزائر	استقبال رجال أعمال كنديين بهدف تبادل الخبرات	تخرج 03 دفعات وكيل جمركي و 04 دفعات مصرح جمركي
يوم تخسيس حول إجراءات إصدار شهادات المطابقة للمواد الموجهة للتصدير	لقاء جمع مصدري ولاية بسكرة مع سفير الفيتنام بالجزائر	استقبال سفير إثيوبيا + لقاء مع مصدري التمور	يوم تكويني حول خدمات بنك bnp للمتعاملين و المصدرين
تكوين للمصدرين الجزائريين على هامش صالون ثروات الجزائر المقام في مرسيليا	إقامة الصالون الدولي الثالث للتمور من 02 إلى 04 ديسمبر 2017	جلسة عمل مع قنصل فرنسا في عنابة لفائدة صناعي بسكرة	دورة تكوينية مخصصة للمؤسسات الراغبة في التصدير
يوم إعلامي حول خدمات بنك bnp للمتعاملين بالمصدرين	المشاركة في الصالون الوطني الثاني الخاص بالمؤسسات المصدرة المقام في قسنطينة بعنوان آفاق التصدير	مشاركة رئيس غرفة التجارة و الصناعة بالملتقى الوطني حول التنمية المحلية و الإقليمية من 12-13 حول كيفية ترقية المنتج ولايات الجنوب و جعل لها مكانة في الأسواق الدولية	
يوم دراسي حول قواعد المنشأ دفتر القبول المؤقت ATA بالتنسيق مع CACI	تنظيم معرض ولائي بالتنسيق مع مديرية التجارة لولاية بسكرة الخاص بالمنتج المحلي 23-28 فيفري 2017	زيارة رئيس الغرفة مرفوقا بوفد من رجال الأعمال 16-23 ماي 2017	
يوم إعلامي حول كيفية إختيار السوق الدولي بالتنسيق مع ALGEX		زيارة وفد من رجال الاعمال الفرنسيين إلى وحدات التوضيب بسكرة	
		زيارة وفد من رجال الأعمال الصينيين إلى وحدات التوضيب بسكرة	
		زيارة سفير دولة البنين إلى بسكرة مرفوقا بوفد من رجال الأعمال إلى وحدات التوضيب بسكرة	

المصدر : من إعداد الطلبة بناء على معطيات من مكتب الاعلام والاتصال لغرفة الزيان

ثانيا: إصدارات الغرفة

- منشور دليل المصدر.
- منشور دليل المستثمر .
- موقع أنترنات خاص بغرفة التجارة والصناعة الزيبان.
- دليل الصالون الدولي للتمور SIDAB بسكرة.
- مونوغرافيا ولاية بسكرة .
- الدليل الاقتصادي والاجتماعي لولاية بسكرة .
- مجلة صدى الزيبان.
- مجلة مؤشر الزيبان.

ونذكر في شرح لبعض ماتضمنته إصدارات غرفة التجارة والصناعة الزيبان:

1- مجلة المؤشر الزيبان :

تصدر عن غرفة التجارة و الصناعة الزيبان بسكرة و تعد أحد الأنشطة الدورية للغرفة حيث كان لها شرف الكلمة الإفتتاحية للسيد وزير التجارة بختي بالعاب، و صرح بأن غرفة التجارة و الصناعة الزيبان تساهم في تجسيد سياسة الدولة في مجال دعم الصادرات خارج المحروقات كما صرح بأن الغرفة نجحت في مختلف المهام المنوطة بها حيث أصبحت واقعا ملموسا على الساحة الإقتصادية بخدماتها المتعددة للإقتصاد الوطني و المجتمع المحلي و أصبحت سندا للدولة في تحقيق أهدافها التنموية و مواكبة مسيرة التنمية من خلال مساهمتها في ترقية التجارة الخارجية و تشجيع دعم التصدير خارج المحروقات من خلال إتاحة فرص المشاركة في المعارض الدولية و التعريف بالمنتوج الجزائري .

كما جاء أيضا في المجلة إحتضان الغرفة لقاء لتقييم العلاقات الإقتصادية بين أندونيسيا و الجزائر حيث كانت الجلسة مناصفة بين سعادة سفيرة أندونيسيا و إدارة غرفة التجارة و الصناعة الزيبان و هذا تحت إشراف السيد " بروجوان أيت علي " مدير تنظيم الأسواق و المهن المقننة نيابة عن معالي وزير التجارة، حيث خلص اللقاء على تشجيع حركة التصدير و الإستيراد بين البلدين و تسريع وتيرة التبادلات التجارية، في الأخير تمخض اللقاء عن تنظيم زيارة ميدانية لرجال الأعمال و التجار و المصدرين بقيادة إدارة غرفة التجارة و الصناعة إلى دولة أندونيسيا للمشاركة في معرض " أنتر فورد " بجاكرتا من 12-15 نوفمبر 2014، مع توقيع إتفاقيات تعاون جلهما كانت تصب في المجال الإقتصادي و من بين توصيات هذا اللقاء:

- تحرير التعريفية الجمركية فيما يخص المنتجات الفلاحية من كلا الجانبين .
- قبول شهادة تحليل المخابر الجزائرية في إطار تكافؤ الفرص بين البلدين .

- تذليل العوائق البيروقراطية في الموانئ الأندونيسية .
 - العمل على جعل أندونيسيا بوابة الجزائر لقارة آسيا و الجزائر بوابة أندونيسيا لقارتي إفريقيا و أوروبا .
 - خلق فرص الشراكة بين متعاملي البلدين .
 - إنشاء مجلس تعاون جزائري أندونيسي .
- وكما جاء أيضا في أعداد أخرى من مؤشر الزيبان:

سجلت الزيارة الميدانية الدولية التي قام بها السيد رئيس الغرفة عبد المجيد خبزي إلى دولة البحرين حيث كان لهذه الزيارة الأثر الإيجابي في تأكيد حضور الجزائر في هذه المحافل الدولية خدمة للإقتصاد و تعزيزا للتعاون في مجالات التجارة و الصناعة حيث شارك في فعاليات مؤتمر القمة العربية العالمية السنوية الأولى لرجال الأعمال المنعقدة في البحرين 05 و 06 أكتوبر 2015، و على هامش الملتقى أيضا تباحث مع رئيس غرفة التجارة البحريني مجالات التعاون في مجال التجارة و الصناعة مما يشجع حركة الإستيراد و التصدير مع إمضاء إتفاقيات توأمة و بحث آفاق التعاون التجاري بين البلدين ة تعزيز فرص العمل.

كما كان للسيد رئيس الغرفة زيارة إلى دولة إيران في الفترة الممتدة بين 03 و 07 ماي 2015 حيث تباحث مع رئيس غرفة التجارة و الصناعة الإيرانية مجالات التعاون مما يخدم البلدين و مما يشجع رجال الأعمال في البلدين كما تخلل ذلك إمضاء إتفاقيات تعاون بين الطرفين في مجال التصدير و الإستيراد، و في الأخير أسفر اللقاء عن تنصيب السيد خبزي عبد المجيد رئيسا للجنة المشتركة الجزائرية الإيرانية .

كما إستفاد مدير غرفة التجارة و الصناعة الزيبان السيد خليل الصادق بمقعد تكوين في جمهورية الصين الشعبية مبعوثا من طرف وزارة التجارة في دورة تدريبية من 19 أكتوبر إلى 08 نوفمبر 2015 بعنوان تسيير غرف التجارة و الصناعة العربية.

كما كانت للمجلة تغطية إعلامية للصالون الدولي للتمور بطولقة ببسكرة المنظم من قبل غرفة التجارة و الصناعة بسكرة " سيداب " و هذا من 21 إلى 24 مارس 2015 و من أهداف هذا الصالون خلق بيئة للحوار و التواصل لمختلف الفاعلين في مجال التمور، و إستغلال فرص الإستثمار في هذا المجال، كما شكلت ورشات على هامش الصالون :الورشة الأولى: محور الإنتاج، الورشة الثانية :محور التجهيزات، الورشة الثالثة المحورالعلمي، الورشة الرابعة : المحور الثقافي .

ومن نتائج هاته الورشات تبادل المعارف والخبرات بين المصدرين الجزائريين والأجانب.

2- مجلة صدى الزيبان :

ذكرت فيه أهم أنشطتها الشهرية مع رفع إقتراحات و التي من شأنها أن تساهم في مرافقة التجار و الصناعيين و إلى جو أعمال أفضل، حيث ذكرت في هذا العدد تحت رقم 2017/06 بتاريخ 14 جويلية 2017 بفتح أفق التعاون مع بريطانيا و هذا من خلال إتفاقية أبرمت بين غرفة الزيبان و مجلس التجارة و الإستثمار البريطاني بهدف تطوير و تقوية العلاقات الإقتصادية و التجارية و السياحية، و من بين ما جاء في المجلة أيضا إمضاء إتفاقية توأمة بين غرفة التجارة و الصناعة الزيبان و غرفة التجارة " السلط " الأردنية و هذا من خلال الزيارة الميدانية التي قادها السيد عبد المجيد خبزي إلى المملكة الهاشمية ممثلا لرئيس الغرفة الجزائرية للتجارة و الصناعة CACI حيث أجرى محادثات ثنائية مع رئيس غرفة السلط الاردنية أسفرت عن عقد إتفاقيات في مجال تشجيع التصدير و الإستيراد لكلا البلدين و إعطاء كل التسهيلات .

كما ذكرت المجلة زيارة وفد من رجال الأعمال يتأسهم السيد خبزي عبد المجيد رئيس غرفة الزيبان و كذا السيد خليل الصادق مدير غرفة الزيبان إلى دولة ماليزيا تلبية لدعوة كريمة من سعادة سفير ماليزيا بالجزائر و هذا لخلق توأمة مع أسواق ماليزيا و من خلالها التعرف على الأسواق الآسيوية بصفة عامة .

كما ذكرت المجلة على لسان رئيس الغرفة الزيبان في بناء جسر ثقة مع المتعاملين الإقتصاديين و هذا راجع لتنظيم خرجات و زيارات لأسواق دولية بصحبة رجال الأعمال و التجار و الصناعيين المنخرطين لدى الغرفة لإعطاء أكثر فرص، و كذا تأطير مشاركة رجال الأعمال في هاته الفعاليات الدولية .

3- مجلة دليل الصالون الدولي للتمور - بسكرة -

دليل الصالون سيداب من إنشاء مكتب الإعلام في غرفة التجارة و الصناعة بسكرة يحمل أسماء و عناوين المؤسسات و الشركات ذات الصلة بمنتوج التمور و مشتقاته على مستوى إقليم بسكرة.

4- مطويات :

المطويات من بين الوسائل الدعائية و الإعلامية التي إعتمدت عليها غرفة التجارة و الصناعة في نشر نشاطاتها و برامجها و هذا نظرا لسهولة قراءتها لدى المطلع من التجار و الصناعيين حيث جاء في آخر مطوية تحت عنوان " دليل المصدر" ما يلي :

أ - إجراءات من أجل إنشاء شركة :

من الشكل القانوني إلى حمل سجل تجاري حتى حصوله على رقم التعريف الجبائي من عند مصالح الضرائب، مع ضرورة التصريح لدى مصالح الضمان الإجتماعي .

ب- أولويات إنجاح التصدير :

الإستراتيجية: نظرة المصدر الواضحة حول السوق المستهدفة، مع الإستفسار حول شروط التعاملات الدولية

الإنتاج :

- المعرفة و التحكم في التكاليف للتمكن من تحديد الأسعار من خلال التفاوض مع الزبون.
- أدوات تسيير الإنتاج.
- تكييف المنتجات.
- التحكم في التموين من أجل تلبية طلبات الزبون الأجنبي في الآجال المحددة.
- التسويق : ضرورة إلمام المصدر بتقنيات التجارة الدولية.

المالية : اموال خاصة، قروض بنكية، تسبيقات على الفواتير .

اللوجستيك : المعايير النوعية

ج - المساعدة و الدعم في التصدير

- الدعم المالي : تخفيضات في نفقات النقل بالنسبة للمنتجات الموجهة للتصدير بنسبة مئوية متفاوتة.
- الدعم الجبائي : إعفاءات في بعض الرسوم و الضرائب.
- تسهيلات جمركية .
- تسهيلات خاصة بالمعارض و الصالونات في الخارج.

د- ترقية المنتج و البحث عن الزبائن

هـ- تكوين الملف و التحضير للعملية :

- ضرورة حمل السجل التجاري.
- وجوب حمل المصدر على بطاقة مغناطسية تحمل الرقم التعريفي الجبائي.
- التوطين البنكي يسبق عملية التصدير يكون على مستوى بنك المصدر .
- الوكيل الجمركي مختص في تنظيم النقل، التخليص الجمركي، شحن و تفريغ السلع و شروط التوصيل العقد بين المصدر و المستورد بعد مراجعة الشروط العامة للبيع و كل إجراءات البيع و التسديد إلخ
- شهادة المنشأ ضرورية للمصدر و شرط حتى تقبل منتجاته لدى الطرف الأجنبي.

المطلب الثاني: الإتفاقيات مع مختلف الهيئات في الداخل والخارج

نوضح في هذا المطلب الإتفاقيات التي أبرمتها الغرفة التجارية والصناعية مع هيئات محلية وأخرى دولية ترمي كلها إلى تشجيع وتحريك عجلة التصدير، كما تطرقنا إلى الوفود التي إستقبلتها غرفة التجارة والصناعة في إطار زيارات الأجنب إلى ولاية بسكرة بغرض إكتشاف السوق المحلي.

أولا - إتفاقيات مع الهيئات الداخلية :

1- إتفاقية غرفة التجارة و الصناعة الزيبان بسكرة مع مركز تسهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تاريخ الإتفاقية: 2014/03/06

نعرف أن مركز تسهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة يهدف إلى تطوير النسيج المؤسساتي و تشجيع الإستثمار بإدماج المؤسسات المذكورة سالفا في الإقتصاد الوطني و الدولي لتحقيق النمو و التطور الإقتصادي، لذلك سعت غرفة التجارة و الصناعة CCI زيبان " بسكرة " لإرساء شراكة معها و هذا لربط عالم الصناعة و المقاولاتية بعالم التجارة و الإستثمار الدولي .

- تقديم التسهيلات الخاصة بفرص الإستثمار لصالح المستثمرين الجزائريين و الأجنب المنتمين لمركز تسهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة (حسب المادة 1).
- المساهمة معا في تكوين اطارت المؤسساتين بما يعود بتحسين الأداء و المردودية الحسنة لصالح المستثمرين (حسب المادة 02) .
- مشاركة مركز تسهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التظاهرات الدولية المنظمة من طرف غرفة التجارة و الصناعة بسكرة و هذا ما ينجم عنه الإحتكاك بالمستثمرين الأجنب و تقوية الإتصال معهم و إقناعهم بما تقدمه أسواقنا من منتوجات قابلة للتصدير (المادة 05).

2- إتفاقية تعاون بين غرفة التجارة و الصناعة الزيبان بسكرة و مشتلة المؤسسات - محظنة بسكرة -

تاريخ الإتفاقية: 2015/03/10

تهدف هاته الإتفاقية إلى تنشيط الحركة الإقتصادية بالولاية و تسهيل تحقيق الإستفادة المتبادلة بين الهيئتين، و ترقية الآليات المناسبة لإستقطاب المشاريع المشتركة و توفير الشروط الملائمة لتوفير مناخ محلي متعدد الشركاء الإقتصاديين .

المرافقة الدورية لCCI الزيبان لحاملي المشاريع من المحظنة و هذا لتجسيد مشاريعهم وكذا مرافقتهم لتذليل العقبات والعراقيل التي تواجههم في مسار إنشاء مؤسساتهم .

تنظيم الغرفة خرجات ميدانية لفائدة أصحاب مشاريع المحظنة ومرافقتهم في زيارات ميدانية إلى القاعدة التجارية للشركات والمتعاملين الصناعيين المنخرطين في الغرفة حتى يدركوا جيدا المجال الواسع لعالم الاعمال .

تبادل الخبرات والمعلومات بين إطارات الهيئتين بما يخدم أصحاب الأفكار والمشاريع وكذا تنظيم أيام إعلامية ولقاءات ومعارض لتحسيس الراغبين في حمل المشاريع وإنشاء مؤسسات .

فكل ما يدور حول هاته الإتفاقية ونتيجة لذلك هي علاقة طردية محضة .

قدوم أصحاب الأفكار وإقناعهم بمشاريع ونشاطات كل على مقاسه ودراسته للمشروع ومرافقة الغرفة لكل مراحل الإنشاء والإنتاج والتصدير وهذا مانأمل فيه، مما يفتح المجال لتنوع الصادرات والإنتقال تدريجيا من إقتصاد نفطي إلى إقتصاد سيادي متنوع من عدة مجالات كالزراعة والصناعة إلخ

3- إتفاقية تطبيقية بين غرفة التجارة و الصناعة الزيبان بسكرة و جامعة محمد خيضر بسكرة

تاريخ الإتفاقية : 2017/02/12

من أجل تحقيق تعاون مثمر بين مؤسسات التعليم العالي و البحث العلمي و الشركاء الإقتصاديين و الإجتماعيين فقد إتفقا الطرفان على ما يلي :

- إستفادة طلبة العلوم الزراعية بجامعة بسكرة في مجال تربية المائيات من دورات تكوينية تحت إشراف CCI بسكرة في نفس المجال مقدمة الغرفة كل التسهيلات و التوضيحات للطلبة على أمل الإستثمار الأمثل في هذا الإختصاص بالذات حيث يرجع بالنفع على الإقتصاد المحلي و الوطني و كذا في مجال التصدير و هذا كما هو موضح في بنود إتفاقية إبطار المبرمة بين الطرفين بتاريخ 5 جويلية 2016 .

- تسهيل حركة تنقل طلبة جامعة بسكرة من و إلى أندونيسيا مواصلة منهم التعرف على ما تقدمهم جامعة أندونيسيا في هذا المجال، كل هاته التسهيلات مدونة بميثاق بين إدارة الغرفة و سعادة سفيرة أندونيسيا بالجزائر .

4- إتفاقية إبطار بين غرفة التجارة و الصناعة الزيبان بسكرة و جامعة محمد خيضر بسكرة

تاريخ الإتفاقية : 2017/02/12

نصت الإتفاقية بينهما على رسكلة الباحثين من الطلبة و خاصة في مجال الإقتصاد و التجارة و الإدارة و هذا حسب المادة الثالثة، وتسهيل مهمة الباحثين مع تنظيم مؤتمرات علمية دورية و خاصة في مرافق الجامعة و بإشراف مشترك مع غرفة التجارة و هذا لإستغلال الأمثل لمنبر الجامعة و الإستثمار المباشر في شريحة الطلبة الحظور و خاصة في مجال إنشاء مؤسسات مقاولاتية بفكر تصدير الإنتاج المحلي للخارج (حسب المادة الرابعة) .

ثانيا- الإتفاقيات مع الهيئات الخارجية :

1- إتفاقية بين شركتي تصدير و إستيراد تونسية وجزائرية بحضور غرفة التجارة والصناعة الزيبان بسكرة

تاريخ الإتفاقية: 2014/03/17

أسفر إتفاق الشراكة بين الشركة الجزائرية " برجمانة" والتي تنشط في ميدان مواد التغليف بالألواح والشركة التونسية " بواوبركات " ذات المسؤولية المحدودة على إقامة مصنع مشترك بين الشركتين السالفتي الذكر، وبحضور غرفة التجارة والصناعة كموجه ومراقب لعملية الشراكة والوقوف على تطبيق القانون فيما يخص الشراكة مع الطرف الأجنبي، كما نصت مواد الإتفاقية على المقاربة أكثر بين الشركات الجزائرية والتونسية مستغلة بذلك الإتفاقية الثنائية التفاضلية بين الجزائر وتونس وما حملته الإتفاقية من إمتيازات ممنوحة في إطار الإستيراد والتصدير بما يخدم الطرفين.

2- إتفاقية غرفة التجارة و الصناعة الزيبان الجزائرية مع مجلس الإستثمار البريطاني الجزائري

تاريخ الإتفاقية 2014/06/05

نصت الإتفاقية على البحث في فرص الإستثمار في البلدين و كذا التنسيق في تنظيم المعارض في كلا البلدين لتوعية المستوردين و شد إنتباههم في المنتج الوطني و كذا خلق فرص التصدير و هذا بعقد صفقات بين رجال أعمال البلدين و خاصة في مجال المنتجات الفلاحية كالتمور . (أنظر الملحق).

3- إتفاقية غرفة التجارة و الصناعة الزيبان بسكرة مع غرفة التجارة الأسمارنغ (جابو الوسطى)-أندونيسيا-

تاريخ الإتفاقية: 2015/03/10

بدعوة كريمة من سفير أندونيسيا بالجزائر حضرت غرفة التجارة و الصناعة الزيبان الصالون الدولي للتمور المقام بأندونيسيا حيث خصص لها جناح كبير لعرض ما أنتجته منطقة بسكرة من تمور و على هامش الصالون أبرمت غرفة بسكرة إتفاقيات ذات طابع تجاري مع غرفة " الأسمارنغ " حيث صبت جل بنود الإتفاقية بتوسيع حركة الإستيراد و التصدير بين البلدين و بين منطقة بسكرة و جابو الوسطى على الخصوص .

4- إتفاقية غرفة التجارة و الصناعة الزيبان الجزائرية مع نظيرتها " عمان " الأردنية

تاريخ الإتفاقية : 2018/02/08

تهدف هاته الإتفاقية إلى تطوير و تقوية و تنويع اعلاقات الإقتصادية و التجارية و الصناعية و الإستثمارية و السياحية بين منطقتي بسكرة (الجزائر) و عمان بالأردن وهذا في إطار محاور التعاون المحددة، كما ركزت المادة الأولى منها على تبادل زيارات رجال الأعمال و ذا ما يسفر عقد إتفاقيات تصدير في شتى المجالات و خاصة منها الصناعية و الزراعية .

كما أوضحت الإتفاقية عن تبادل و تنظيم المعارض الكبرى في كلا البلدين و هذا لتعريف المنتوجات الوطنية لدى الطرف الآخر لإقناع رجال الأعمال المستوردين و مدى إحتياجهم لمنتج ما.أنظر الملحق (01)

5- إتفاقية غرفة التجارة و الصناعة الزيبان بسكرة مع الغرفة المالوية للتجارة ولاية سيلانقور -ماليزيا- تاريخ الإتفاقية : 2016/02/29 - كوالالمبور-

على هامش المعرض الدولي للإنتاج المحلي الماليزي المقام في ماليزيا حيث كانت غرفة التجارة و الصناعة الزيبان بسكرة ضيفة شرفة خصصت لها جناح كبير في الصالون الدولي لعرض منتجات جزائرية و خاصة بما توجد بها منطقة بسكرة من منتج خاصة التمور بأنواعها، أبرمت إتفاقية بين الغرفة المالوية الماليزية للتجارة و غرفة التجارة و الصناعة بسكرة و كان هدفها تقوية و تنويع العلاقات الإقتصادية و التجارية و السياحية بين منطقتي بسكرة الجزائرية و ولاية سيلانقور الماليزية حيث أسفرت على تبادل الوفود و الخبراء بين المنطقتين .

تنظيم ورشات عمل برامج تكوين و ندوات إجتماعية متعددة خاصة بخلق فرص الإستثمار بين البلدين وخاصة في مجال الصناعة و هذا ما يلقي بالأثر الإيجابي على مستوى التجارة الدولية (إسترد و تصدير) مما ينعكس بالخير على الإقتصاد الوطني و الميزان التجاري .

6- إتفاقية غرفة التجارة و الصناعة الزيبان مع نظيرتها " السلط " الأردنية " : تاريخ الإتفاقية : 2016/02/09

وحسب البند الأول من الإتفاقية يوضح فيه تبادل المعلومات التجارية و قوانين و أنظمة الإستثمار و المزايا و التسهيلات المتاحة لدى الجانبين و هذا ما يفيد بالإيجاب على مستوى التصدير .
أما بالنسبة للبند الثاني إتفقا على تأسيس شركات مشتركة و هذا خدمة للمصالح المشتركة بين البلدين و الهدف منها إستفادة كل طرف من الإمتيازات الممنوحة في بلد الطرف الآخر مما يعكس بالإيجاب في مجال التصدير و الإستيراد.

البند الثالث : العمل على حل الخلافات التجارية بين منتسبي الطرفين بالود، أو عن طريق التحكيم و هذا مما يزيل العقبات أمام مواصلة الإسترد و التصدير .

المبحث الثالث : دراسة إحصائية للغرفة

قمنا بإعداد دراسة إحصائية حول علاقة غرفة التجارة والصناعة الزيبان بسكرة و الصادرات خارج المحروقات ومدى مساهمة الغرفة في تنمية قطاع الصادرات غير النفطية.

المطلب الأول: الإطار المنهجي للدراسة

تقوم الدراسة الميدانية أساسا على دراسة وتحليل دور الغرف التجارية والصناعية في تنمية الصادرات خارج المحروقات وذلك من وجهة نظر المؤسسات الاقتصادية المصدرة.

أولا: بيانات الدراسة

من أجل تحقيق أهداف الدراسة قمنا باستخدام المنهج الوصفي والمناهج التحليلية وذلك تماشياً مع متطلبات البحث، باعتباره أنسب المناهج في دراسة الظاهرة محل البحث، وذلك لأنه يعتمد على دراسة الواقع أو الظاهرة كما هي على أرض الواقع ويصفها بشكل دقيق، وتتعلق بدور الغرف التجارية والصناعية في تنمية الصادرات خارج المحروقات وذلك من خلال استخدام قائمة الاستبيان، واعتمدت الدراسة على نوعين أساسيين من البيانات:

1- البيانات الأولية

هي البيانات التي تم الحصول عليها من خلال توزيع قوائم الاستبيان على عينة من مجتمع دراسي والتي تشمل مجموعة من الأسئلة اللازمة لحصر وتجميع البيانات ومن ثم تفرغها وتحليلها باستخدام برنامج (Excel) 2007 و برنامج الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية المعروف باسم " Statistique Package for Social Scinece" باختصار (SPSS) الإصدار الواحد والعشرون (21) .

2- البيانات الثانوية

وهي تمثل بيانات الجانب النظري، واعتمدت على مراجعة الكتب والدوريات والمنشورات والإطلاع على الدراسات السابقة في مجال مراجعة الحسابات ونظام الرقابة الداخلية .

ثانيا: قائمة الاستبيان

تناولنا في هذا المطلب كيفية إعداد الاستبيان، وهيكل الاستبيان و طرق معالجته.

1- إعداد قائمة الاستبيان

استعنا في إعداد القائمة، على الكتب والمراجع والدوريات والأبحاث السابقة المتعلقة بموضوع الدراسة أو المشار له من حيث المنهج والطريقة، حيث أمكن الاستفادة من الخلفية النظرية في صياغة قائمة الاستقصاء ، وقد راعى في إعدادها أن تكون:

- أن تكن بسيطة وواضحة.

- أن تحتوي على أسئلة تمكن الفرد باختيار بديل من عدة بدائل.

وقد تم توزيع قائمة الاستبيان على المؤسسات المعنية من خلال عدة جهات، الأمر الذي سهل إمكانية إرسال الاستثمارات والحصول عليها في أقرب وقت ممكن وذلك باستعمال عدة طرق أهمها:

- الاتصال المباشر بالمؤسسات المعنية.

- إيداع الاستثمارات على مستوى أمانة بعض المؤسسات.

- استخدام البريد الإلكتروني لبعض المؤسسات .

- أما فيما يتعلق بأسئلة الاستبيان قد تم إعدادها على أسس مقياس ليكارت الثلاثي (SCALE LIKERT) الذي يحتوي ثلاثة إجابات، وهذا حتى يتسنى لنا تحديد آراء المؤسسات حول المواضيع التي تم التطرق من خلال الاستبيان كما هو مبين في الجدول:

- جدول رقم: (05) مقياس ليكارت الثلاثي

التصنيف	موافق	محايد	غير موافق
الدرجة	3	2	1

المصدر: من إعداد الطلبة

2- هيكل الاستبيان

إحتوى الاستبيان على ثلاثون (30) سؤال توزعت على ثلاثة محاور رئيسية:

المحور الأول: يشمل البيانات الشخصية للعينة المدروسة متضمنة (06) أسئلة.

المحور الثاني: يشمل مهام غرفة التجارة والصناعة متضمنة (12) سؤال.

المحور الثالث: يظم أسئلة حول دور غرفة التجارة والصناعة في تنمية الصادرات وتشمل (12) أسئلة.

جدول رقم (06) : محاور المجموعة الثانية وعدد فقرات كل محور.

الرقم	المحاور	عدد الفقرات
01	البيانات الشخصية للعينة	06
02	مهام غرفة التجارة والصناعة	12
03	دور غرفة التجارة والصناعة في تنمية الصادرات	12

المصدر: من إعداد الطلبة (بناء على بيانات الاستبيان)

3- معالجة الاستبيان

وهي عملية فرز وتحليل الإجابات التي تتضمنها استمارة الاستبيان وهذا تمهيدا لبناء قاعدة تحتوي على المعطيات المستخلصة من استمارات الاستبيان.

وبعد أن تم تحصيل عدد نهائي من الاستبيانات، تم الاعتماد في عرض وتحليل المعطيات على برنامج (SPSS 21) لمعالجة المعطيات التي تكون في شكل جداول ليترجمها إلى معطيات ونتائج وكذا رسومات بيانية في شكل أعمدة أو دوائر، لتسهيل عملية الملاحظة والتحليل للبيانات التي تم جمعها.

كما تم استخدام بعض الأساليب الإحصائية من أجل توظيف البيانات التي تم جمعها لتحقيق أغراض الدراسة حيث تم الاعتماد على الأساليب التالية:

أ- الوسط الحسابي: يتم استخدامه باعتباره أحد المؤشرات التي تساعد في قراءة وترتيب البنود و النتائج حسب أهميتها.

ب- الانحراف المعياري: يستعمل لمعرفة مدى تشتت القيم عن وسطها الحسابي.

ج- اختبار ألفا كرونباخ: وذلك للحكم على دقة القياس من خلال تحديد ثبات أداة القياس المتمثلة في الاستبانة.

د- معامل الصدق: يقصد به أن المقياس يقيس ما وضع لقياسه ويساوي رياضيا الجذر التربيعي لمعامل الثبات.

هـ- اختبار T-test

ثالثا: مجتمع الدراسة وحدوده

1- مجتمع الدراسة

حددنا في اختبار عينة الدراسة أن يكون أفرادها من بين مسيري المؤسسات الإقتصادية المصدرة.

وتتكون هذه العينة المختارة عشوائيا من مجتمع الدراسة من المؤسسات الإقتصادية في ولاية بسكرة، وقصدنا من تقسيم مجتمع الدراسة على النحو السابق لضمان اختيار العينة المختصة وذات المعرفة بموضوع الدراسة والحصول على النتائج أكثر دقة.

2- عينة الدراسة

على غرار الدراسات التي تعتمد على الاستبيان فانه لم يتم تحديد حجم عينة الدراسة مسبقا، فقد تم توزيع


40 استمارة، وبعد عملية الفرز وجدنا انه استرد منها 33 استمارة.

جدول رقم(07): الإحصائية الخاصة باستثمارات الاستبيان.

الاستبيان		البيان
النسبة	العدد	
%100	40	عدد الاستثمارات الموزعة
%7.5	3	عدد الاستثمارات غير المسترجعة
%10	4	عدد الاستثمارات غير صالحة
%82.5	33	عدد الاستثمارات الصالحة

المصدر: من إعداد الطلبة (بناء على بيانات الاستبيان)

الشكل رقم (01): الإحصائية الخاصة باستثمارات الاستبيان



المصدر: من إعداد الطلبة (بناء على جدول اعلاه)

3- حدود الدراسة

تتمثل حدود هذه الدراسة في مايلي :

- الحدود المكانية : تمت هذه الدراسة بولاية بسكرة لدراسة دور غرفة التجارة والصناعة في تنمية الصادرات خارج المحروقات، ذوي الاختصاص.
- الحدود الزمنية : يرتبط مضمون ونتائج الدراسة الميدانية بالزمن الذي أجريت فيه من 2014 الى 2017
- الحدود البشرية : تستند هذه الدراسة لأراء وإجابات مسيري المؤسسات
- الحدود الموضوعية : اهتمت هذه الدراسة بالمواضيع المرتبطة الغرف التجارية والصناعية وتنمية التصدير

المطلب الثاني: تحليل نتائج الدراسة

بعد عملية الفرز وتفريغ الاستبيان تحصلنا على نتائج آراء المؤسسات المعنية، سوف نحاول من خلال هذا المطلب تحليل تلك النتائج باستخدام بعض الأساليب الإحصائية.

أولاً: الخصائص العامة للعينة

تتمثل خصائص العينة في مايلي:


1- خصائص العينة من حيث متغير الجنس

جدول رقم: (08) توزيع عينة الدراسة حسب متغير الجنس

البيان	التكرار	النسبة
ذكر	25	75.8%
انثى	8	24.2%
المجموع	33	100%

المصدر : من إعداد الطلبة (بناءً على مخرجات SPSS)

شكل رقم: (02) توزيع عينة الدراسة حسب متغير الجنس



المصدر: من إعداد الطلبة (بناءً على الجدول اعلاه).

من خلال الجدول يتضح لنا نسبة الذكر أكبر من نسبة الإناث حيث بلغت نسبتهم 75.8% أي أكثر من الإناث بنسبة 24.2%.


2- خصائص العينة من حيث الفئة العمرية

جدول رقم: (09) توزيع عينة الدراسة حسب الفئة العمرية.

النسبة	العدد	الفئة العمرية
%9.1	3	أقل من 30 سنة
%66.7	22	من 31-40 سنة
%18.2	6	من 41 الى 50 سنة
%6.1	2	أكبر من 50 سنة
%100	33	المجموع

المصدر : من إعداد الطلبة (بناء على مخرجات SPSS)

الشكل رقم: (03) تمثيل عينة الدراسة حسب الفئة العمرية.



المصدر: من إعداد الطلبة (بناء على الجدول اعلاه).

من خلال الجدول يتضح لنا توزيع النسب حسب العمر لعينة الدراسة، حيث نجد أن النسبة الأكبر كانت لفئة من 31 إلى 40 سنة بنسبة %66.7 وتليها نسبة %18.2 لفئة أقل من 41 إلى 50 سنة وتليها نسبة %9.1 للفئة أقل من 30 سنة، أما نسبته %6.1 المتبقية حظيت بها الفئة التي أعمارها أكبر من 50 سنة.


3- خصائص العينة من حيث المؤهل العلمي

الجدول رقم (10): توزيع عينة الدراسة من ناحية المؤهل العلمي

النسبة	العدد	المؤهل العلمي
%9.1	3	متوسط
%12.1	4	ثانوي
%48.5	16	جامعي
%30.3	10	دراسات عليا
%100	33	المجموع

المصدر: من إعداد الطلبة (بناء على مخرجات SPSS)

الشكل رقم: (04) يمثل عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي.



المصدر: من إعداد الطلبة (بناء على الجدول أعلاه).

من خلال الجدول والتمثيل البياني يتضح لنا توزيع النسب حسب المؤهل العلمي لأفراد العينة ، حيث نجد أن غالبيتهم جامعيين إن بلغ عددهم 16 بنسبة %48.5، ثم تليها فئة الحاصلين مستوى دراسات عليا البالغ عددهم

10 بنسبة 30.3%، وبعدها فئة الحاصلين على مستوى ثانوي والبالغ عددهم 4 بنسبة 12.1%، وفي الأخير مستوى متوسط والبالغ عددهم 3 بنسبة 9.1%.


4- خصائص العينة من حيث المهنة

الجدول رقم (11): توزيع عينة الدراسة من ناحية المهنة

النسبة	العدد	المهنة
30.3%	10	صاحب مؤسسة
33.3%	11	مكلف بتسيير المؤسسة
21.2%	7	نائب المدير
15.2%	5	رئيس مصلحة
100%	33	المجموع

المصدر: من إعداد الطلبة. (بناء على مخرجات SPSS)

الشكل رقم: (05) يمثل عينة الدراسة حسب المهنة.



المصدر: من إعداد الطلبة (بناء على الجدول أعلاه).

من خلال الجدول والدائرة النسبية يتضح لنا توزيع النسب حسب مهنة الأفراد العينة حيث نجد أن فئة مكلف بتسيير المؤسسة هي الأكبر والبالغ عددها 11 فرد بنسبة 33.3%، أما ما نسبته 30.3% فيمثل بفئة صاحب

مؤسسة بعدد 10 افراد، وما نسبته 21.2% يمثل فئة نائب المدير بعدد 7 أفراد، وتليها ما نسبته 15.2% لفئة رئيس مصلحة بعدد 7 افراد.


5- خصائص العينة من عمر المؤسسة

الجدول رقم (12): توزيع عينة الدراسة عمر المؤسسة.

النسبة	العدد	السنوات
15.2%	5	من سنة إلى 5 سنوات
51.5%	17	من 6 سنوات إلى 11 سنة
24.2%	8	من 12 سنة إلى 17 سنة
6.1%	2	من 18 سنة إلى 23 سنة
3%	1	من 24 سنة إلى 30 سنة
100%	33	المجموع

المصدر : من اعداد الطلبة (بناءا على مخرجات SPSS)

الشكل رقم (06): يمثل عينة الدراسة عمر المؤسسة.



المصدر : من إعداد الطلبة (بناءا على الجدول اعلاه).

من خلال الجدول والدائرة النسبية يتضح لنا توزيع النسب حسب عمر المؤسسة للعينة حيث نجد معظمهم من الفئة من 6 سنوات إلى 11 سنة بنسبة 51.5%، أما ما نسبته 24.2% فكان للفئة من 12 سنة إلى 17 سنة، وما نسبته

15.2% فكانت للفئة منسنة إلى 5 سنوات، تليها ما نسبته 6.1% من 18 سنة إلى 23 سنة، في الأخير ما نسبته 3% كانت لفئة من 24 سنة إلى 30 سنة.


6- خصائص العينة من حيث عمليات التصدير التي قمتم بها

الجدول رقم (13): توزيع عينة الدراسة عمليات التصدير التي قمتم بها.

النسبة	العدد	عمليات التصدير التي قمتم بها
45.50%	15	تصدير مرة واحدة
45.50%	15	تصدير مرتان
6%	2	تصدير ثلاث مرات
3%	1	تصدير أكثر من ثلاث مرات
100%	33	المجموع

المصدر : من إعداد الطلبة.(بناء علمخرجات SPSS)

الشكل رقم (07): يمثل عينة الدراسة حسب عملية التصدير التي قمتم بها.



المصدر: من إعداد الطلبة (بناء على الجدول اعلاه).

من خلال الجدول والدائرة النسبية يتضح لنا توزيع النسب حسب عمليات التصدير للعينة المدروسة حيث نجد أن فئتين تصدير مرة واحدة و تصدير مرتان هي الأكبر والبالغ عددها 15 بنسبة 45.5%، أما ما نسبته 6% فيمثل في تصدير ثلاث مرات والبالغ عددهم 2، وما نسبته 3% تمثلت في تصدير أكثر من ثلاث مرات بمؤسسة واحدة .

ثانيا: إختبار ثبات وصدق العينة والتحليل الإحصائي الوصفي للاستبيان

1- إختبار ثبات وصدق العينة بطريقة ألفا-كرونباخ (Cronbach-Alpha)

يعرف معامل الثبات بأنه استقرار المقياس وعدم تناقضه مع نفسه، أي أنه يعطي نفس النتائج إذا أعيد تطبيقه على نفس العينة، وقد استخدمنا معامل ألفا كرونباخ لاختبار ثبات الاستبيان، حيث يأخذ هذا المعامل قيمة تتراوح بين الصفر والواحد الصحيح، فإذا لم يكن هناك ثبات في البيانات فإن قيمة المعامل تكون مساوية للصفر، وعلى العكس إذا كان هناك ثبات تام تكون قيمته تساوي الواحد الصحيح، وكلما اقتربت قيمة معامل الثبات للواحد كان الثبات مرتفعا وكلما اقتربت من الصفر كان الثبات منخفضا، أما معامل الصدق فيقصد به أن المقياس يقيس ما وضع لقياسه ويساوي رياضيا الجذر التربيعي لمعامل الثبات.

الجدول التالي يبين معاملات الثبات والصدق لمختلف محاور الدراسة:

✓ يعد ثبات الظاهرة المدروسة ضعيفا إذا كانت النتيجة أقل من 60%.

✓ يعد ثبات الظاهرة المدروسة متوسطا إذا كانت النتيجة محصورة بين 60% و 70%.

✓ يعد ثبات الظاهرة المدروسة جيدا إذا كانت النتيجة محصورة بين 70% و 80%.


✓ يعد ثبات الظاهرة المدروسة ممتازا إذا كانت النتيجة أكبر من 80%.

الجدول رقم (14): توزيع معامل ألفا كرونباخ ومعامل الصدق.

محتوى المحور	عدد الفقرات	معامل ألفا كرونباخ	معامل الصدق	محاور الاستبيان
مهام غرفة التجارة والصناعة	12	0.603	0.777	المحور الأول
دور غرفة التجارة والصناعة في تنمية الصادرات	12	0.741	0.861	المحور الثاني
مجموع المحاور	24	0.785	0.886	


المصدر : من إعداد الطلبة (بناء على مخرجات SPSS)

الشكل رقم (08): توزيع معامل ثبات ألفا كرونباخ



المصدر : من إعداد الطلبة (بناء على الجدول أعلاه)

الشكل رقم (09): توزيع معامل الصدق



المصدر : من إعداد الطلبة (بناء على الجدول أعلاه)

يتضح من الجدول رقم (14) والشكلين البيانيين السابقين ما يلي:

لقد تراوحت جميع معاملات ألفا كرونباخ المحاور بين (0.603) و (0.741) وهي تقترب من الواحد الصحيح كما بلغت قيمة المعامل بالنسبة لجميع المحاور (0.785) وهو ما يعني بأن الاستبيان يتميز بالثبات. لقد تراوحت معاملات الصدق المحاور بين (0.777) و (0.861) وهي تقترب من الواحد الصحيح، كما بلغت قيمة المعامل الصدق بالنسبة لجميع المحاور (0.886) مما يدل على أن محتوى الاستبيان يتميز بالصدق.

نستخلص مما سبق بأن النتائج المتوصل إليها سواء لمعامل الثبات أو معامل الصدق كلها كانت قريبة من الواحد الصحيح مما يعني أن الاستبيان تميز بالثبات والصدق إذ نجد أنه يعبر عن العينة في تمثيلها لمجتمع الدراسة.

2- التحليل الإحصائي الوصفي للاستبيان

حتى تكون النتائج دقيقة وواضحة فقد تم حوصلة نتائج الاستبيان في جداول وبوت الإجابات على حسب التسلسل للأسئلة المدرجة في الاستبيان، تم حساب تكرارات الاستجابات المختلفة وماتعلق بها من النسب المئوية والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، كما تم ترتيب العبارات حسب وجهة نظر فئات العينة من مسيري المؤسسات الاقتصادية اعتمادا على أكبر قيمة للمتوسط الحسابي وحسب أقل قيمة للثبات والذي يمثله الانحراف المعياري عند تساوي قيم المتوسط الحسابي.

وباعتبار أن المتغير الذي يعبر عن الخيارات (غير موافق، محايد، موافق) مقياس ترتيبي، أما الأرقام التي تدخل في البرنامج الإحصائي تعبر عن الأوزان، وهي: (1 معارض=1، محايد=2، موافق=3)، وبعد ذلك نقوم بحساب المتوسط الحسابي (المتوسط المرجح) عن طريق حساب طول الفترة أولا، وهي عبارة عن حاصل قسمة 2 على 3، حيث يمثل الرقم 2 عدد المسافات (من 1 إلى 2 مسافة أولى، ومن 2 إلى 3 مسافة ثانية) و 3 تمثل عدد الاختبارات وعند قسمة 2 على 3 ينتج طول الفترة ويساوي 0.67 ويصبح التوزيع كما في الجدول التالي:

الجدول رقم (15): مقياس تحديد الأهمية للوسط الحسابي.

الاهمية	الوسط الحسابي
غير موافق	1 إلى أقل من 1.67
محايد	1.68 إلى أقل من 2.35
موافق	2.36 إلى أقل من 3

المصدر: من إعداد الطلبة.

أ- مهام غرفة التجارة والصناعة.

جدول رقم(16): نتائج آراء عينة الدراسة حول مهام غرفة التجارة والصناعة.

المؤشرات		الاستجابات			العبارات
الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	موافق	محايد	غير موافق	
0.816	1.67	18	8	7	تمنح الغرفة مساهمات مادية.
0.777	2.33	5	10	17	منح إمكانيات تساهم في زيادة التصدير.
0.751	2.42	5	9	19	المساعدات التي تقدمها الغرفة غير كافية لتنمية الصادرات.
0.883	2.03	12	8	13	سهولة الحصول على الوثائق الخاصة بعملية التصدير
0.415	2.11	التسهيلات التي تمنحها غرفة التجارة والصناعة			
0.751	2.58	5	4	24	تميز الغرفة بتقديمها مجموعة متنوعة من الخدمات.
0.857	2.12	10	9	14	الأنشطة التي تقدمها الغرفة كافية.
0.561	2.76	2	4	27	تقوم غرفة التجارة والصناعة بإجراء دورات تكوينية و أنشطة دورية.
0.883	2.30	9	5	19	المعارض التي قامت بها غرفة التجارة ساهمت لحد كبير في ترقية الصادرات.
0.476	2.43	الجهود و الأنشطة التي تقوم بها غرفة التجارة والصناعة			
0.704	1.61	17	12	4	الإتفاقيات المبرمة من طرف الغرفة مع الخارج كافية.
2.12	1.94	12	11	10	تتوفر الإتفاقيات الخاصة بالتصدير على تسهيلات من أجل تصدير منتجاتكم.
0.712	2.15	6	16	11	الإتفاقيات الممضات بين الغرفة والطرف الأجنبي لها الدور الكبير في تنمية الصادرات خارج المحروقات.
0.991	2.27	9	7	17	الإتفاقيات أعطت قيمة مضافة للمصدر.
0.535	1.992	الاتفاقيات			
0.342	2.18	الاتجاه العام مهام غرفة التجارة والصناعة			

المصدر : من إعداد الطلبة

يظهر الجدول أعلاه أن إجابات عينة الدراسة إيجابية نحو جميع العبارات المتعلقة حول مهام غرفة التجارة والصناعة، حيث بلغ المتوسط الحسابي الكلي (2.18) والذي يقع بين (1.68) وأقل من (2.35) كما أن هذا المتوسط يقع ضمن الفئة الثانية من فئات ليكارت الثلاثي، وهي الفئة التي تشير إلى درجة محايد والت يتؤكد تحفظ

أغلبية أفراد العينة على مهام غرفة التجارة والصناعة، وهذا ما يؤكد الانحراف المعياري إذ يظهر درجة ونسبة التقارب في الأجوبة من أفراد العينة حيث بلغ الانحراف المعياري العام (0.342) وهي نسبة تعتبر متوسطة.

وحتى تؤدي هذه النتائج الغرض البحثي والهدف الذي يراد الوصول إليه قمنا بتحليلها حسب الأهمية وحسب توجه استجابات الأغلبية من أفراد العينة والتي تعكسها لنا المتوسطات الحسابية، وهي كالتالي:

أ-1- التسهيلات التي تمنحها غرفة التجارة والصناعة

- في الفقرة رقم (1) بلغ الوسط الحسابي (1.67 > 2) مما يدل على أن أغلبية أفراد العينة لا توافق علان الغرفة تمنح مساهمات مادية.

- في الفقرة رقم (2) بلغ الوسط الحسابي (2.33 < 2) مما يدل على أن أغلبية أفراد العينة محايدة علان منح إمكانيات تساهم في زيادة التصدير.

- في الفقرة رقم (3) بلغ الوسط الحسابي (2.42 < 2) مما يدل على أن أغلبية أفراد العينة توافق على ان المساعدات التي تقدمها الغرفة غير كافية لتنمية الصادرات.

- في الفقرة رقم (4) بلغ الوسط الحسابي (2.03 < 2) مما يدل على أن أغلبية أفراد العينة محايدة على سهولة الحصول على الوثائق الخاصة بعملية التصدير

أ-2- التسهيلات التي تمنحها غرفة التجارة والصناعة

- في الفقرة رقم (1) بلغ الوسط الحسابي (2.58 < 2) مما يدل على أن أغلبية أفراد العينة توافق على ان الغرفة تتميز بتقديمها مجموعة متنوعة من الخدمات.

- في الفقرة رقم (2) بلغ الوسط الحسابي (2.12 < 2) مما يدل على أن أغلبية أفراد العينة محايدة على ان الأنشطة التي تقدمها الغرفة كافية.

- في الفقرة رقم (3) بلغ الوسط الحسابي (2.76 < 2) مما يدل على أن أغلبية أفراد العينة توافق على ان غرفة التجارة والصناعة تقوم بإجراء دورات تكوينية و أنشطة دورية.

- في الفقرة رقم (4) بلغ الوسط الحسابي (2.30 < 2) مما يدل على أن أغلبية أفراد العينة محايدة على ان المعارض التي قامت بها غرفة التجارة ساهمت لحد كبير في ترقية الصادرات.

أ-3- الجهود و الأنشطة التي تقوم بها غرفة التجارة والصناعة

- في الفقرة رقم (1) بلغ الوسط الحسابي (1.61 > 2) مما يدل على أن أغلبية أفراد العينة لا توافق على ان لإتفاقيات المبرمة من طرف الغرفة مع الخارج كافية.

- في الفقرة رقم (2) بلغ الوسط الحسابي (1.94 > 2) مما يدل على أن أغلبية أفراد العينة محايدة على ان الإتفاقيات الخاصة بالتصدير تتوفر على تسهيلات من أجل تصدير منتجاتكم.
- في الفقرة رقم (3) بلغ الوسط الحسابي (2.15 < 2) مما يدل على أن أغلبية أفراد العينة محايدة على ان الإتفاقيات الممضات بين الغرفة والطرف الأجنبي لها الدور الكبير في تنمية الصادرات خارج المحروقات.
- في الفقرة رقم (3) بلغ الوسط الحسابي (2.27 < 2) مما يدل على أن أغلبية أفراد العينة محايدة على ان الإتفاقيات أعطت قيمة مضافة للمصدر.

ب- دور غرفة التجارة والصناعة في تنمية الصادرات

جدول رقم(17): نتائج آراء عينة الدراسة حول دور غرفة التجارة والصناعة في تنمية الصادرات

المؤشرات		الاستجابات			العبارات
الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	غير موافق	محايد	موافق	
0.794	2.42	6	6	21	اللوائح والأنظمة الداخلية للغرفة مشجعة للتصدير.
0.869	2.45	8	2	23	تزودكم الغرفة بكل معلومات حول إجراءات التصدير.
0.917	2.18	11	5	17	ترافق الغرفة المصدر في عملية تصديره.
0.883	2.03	12	8	13	تخلق الغرفة فرص للتصدير في الخارج.
0.544	2.28	دور غرفة التجارة والصناعة في زيادة فرص التصدير			
0.600	2.79	3	1	29	وجوب مرور المصدر على الغرفة عند التصدير .
0.585	2.70	2	6	25	للمنخرطين أفضلية الحصول على التصديقات الخاصة بالعمليات التصديرية.
0.712	2.52	4	8	21	تتعاون الغرفة مع الهيئات الحكومية الأخرى من أجل تسهيل عمليات التصدير.
0.728	1.97	9	16	8	تحمي الغرفة مصالح المستثمر في عمليات التصدير.
0.397	2.49	المصدر وغرفة التجارة و الصناعة			
0.847	2.30	8	7	18	تسعى الغرفة إلى إستهداف أسواق خارجية.
0.857	2.12	10	9	14	توفر الغرفة جميع المعلومات حول السوق المستهدف للمصدر .
0.827	1.94	12	11	10	تذلل الغرفة المعوقات والصعوبات التي تواجه المصدر في السوق الدولي.
0.864	2.39	8	4	21	تعطي الغرفة قيمة مضافة للإقتصاد .
0.583	2.19	تساهم الغرفة في بناء إقتصاد قوي			
0.406	2.36	الاتجاه العام حول دور غرفة التجارة والصناعة في تنمية الصادرات			

المصدر : من إعداد الطلبة

يظهر الجدول أعلاه أن اتجاهات عينة الدراسة إيجابية نحو جميع العبارات المتعلقة حول دور غرفة التجارة والصناعة في تنمية الصادرات، حيث بلغ المتوسط الحسابي الكلي (2.36) والذي يقع بين (2.36) وأقل من (3) كما أن هذا المتوسط يقع ضمن الفئة الثالثة من فئات ليكارت الثلاثي، وهي الفئة التي تشير إلى درجة موافق والتي تؤكد رضا وموافقة أغلبية أفراد العينة على دور غرفة التجارة والصناعة في تنمية الصادرات، وهذا ما يؤكد الانحراف المعياري إذ يظهر درجة ونسبة التقارب في الأجوبة من أفراد العينة حيث بلغ الانحراف المعياري العام (0.406) وهي نسبة تعتبر متوسطة.

وحتى تؤدي هذه النتائج الغرض البحثي والهدف الذي يراد الوصول إليه قمنا بتحليلها حسب الأهمية وحسب توجه استجابات الأغلبية من أفراد العينة والتي تعكسها لنا المتوسطات الحسابية، وهي كالتالي:

ب-1- دور غرفة التجارة والصناعة في زيادة فرص التصدير

- في الفقرة رقم (1) بلغ الوسط الحسابي (2.42 < 2) مما يدل على أن أغلبية أفراد العينة توافق علان اللوائح والأنظمة الداخلية للغرفة مشجعة للتصدير.

- في الفقرة رقم (2) بلغ الوسط الحسابي (2.45 < 2) مما يدل على أن أغلبية أفراد العينة توافق على ان الغرفة تزودكم بكل معلومات حول إجراءات التصدير..

- في الفقرة رقم (3) بلغ الوسط الحسابي (2.18 < 2) مما يدل على أن أغلبية أفراد العينة محايدة على ان الغرفة ترافق المصدر في عملية تصديره.

- في الفقرة رقم (4) بلغ الوسط الحسابي (2.03 < 2) مما يدل على أن أغلبية أفراد العينة محايدة علان الغرفة تخلق فرص للتصدير في الخارج.

ب-2- المصدر وغرفة التجارة و الصناعة

- في الفقرة رقم (1) بلغ الوسط الحسابي (2.79 < 2) مما يدل على أن أغلبية أفراد العينة توافق على وجوب مرور المصدر على الغرفة عند التصدير.

- في الفقرة رقم (2) بلغ الوسط الحسابي (2.70 < 2) مما يدل على أن أغلبية أفراد العينة توافق على ان للمنخرطين أفضلية الحصول على التصديقات الخاصة بالعمليات التصديرية.

- في الفقرة رقم (3) بلغ الوسط الحسابي (2.52 < 2) مما يدل على أن أغلبية أفراد العينة توافق على ان الغرفة تتعاون مع الهيئات الحكومية الأخرى من أجل تسهيل عمليات التصدير.

- في الفقرة رقم (4) بلغ الوسط الحسابي (1.97 > 2) مما يدل على أن أغلبية أفراد العينة محايدة على ان الغرفة تحمي مصالح المستثمر في عمليات التصدير.

ب-3- تساهم الغرفة في بناء إقتصاد قوي

- في الفقرة رقم (1) بلغ الوسط الحسابي (2.30 < 2) مما يدل على أن أغلبية أفراد العينة محايدة على ان الغرفة تسعى إلى إستهداف أسواق خارجية.
- في الفقرة رقم (2) بلغ الوسط الحسابي (2.12 < 2) مما يدل على أن أغلبية أفراد العينة محايدة على ان الغرفة توفر جميع المعلومات حول السوق المستهدف للمصدر.
- في الفقرة رقم (3) بلغ الوسط الحسابي (1.94 < 2) مما يدل على أن أغلبية أفراد العينة محايدة على ان الغرفة تذلل المعوقات والصعوبات التي تواجه المصدر في السوق الدولي.
- في الفقرة رقم (4) بلغ الوسط الحسابي (2.39 < 2) مما يدل على أن أغلبية أفراد العينة توافق على ان الغرفة تعطي قيمة مضافة للإقتصاد.

ثالثا: التحليل عن طريق اختبار ستودنت (T-test)

بعدها قمنا بعرض النتائج الوصفية لقائمة الاستبيان، اعتمدنا على اختيار " T " للعينة البسيطة

One Sample T text عند مستوى دلالة 5% وذلك للتأكد من الدلالة الإحصائية لفروض الدراسة الموضحة من خلال أسئلة استمارة لاستبيان. وكانت قاعدة القرار المتبعة كمايلي:

- قبول الفرضية العدمية إذا كانت $\text{Sig}(\alpha) < 5\%$:
- رفض الفرضية العدمية إذا كانت $\text{Sig}(\alpha) > 5\%$:

أولاً: النتائج الإحصائية للدراسة الخاصة بالمحور الأول

الجدول رقم (18) يوضح اختبار " T " للعينة البسيطة المتعلقة مهام غرفة التجارة والصناعة

المصدر: من إعداد الطلبة

القرار	مستوى الدلالة	درجة الحرية	المحسوبة T	العبارات
H1 نقبل	0.025	32	-2.345	تمنح الغرفة مساهمات مادية.
H1 نقبل	0.019	32	2.464	منح إمكانيات تساهم في زيادة التصدير.
H1 نقبل	0.003	32	3.244	المساعدات التي تقدمها الغرفة غير كافية لتنمية الصادرات.
H0 نقبل	0.845	32	0.197	سهولة الحصول على الوثائق الخاصة بعملية التصدير
H0 نقبل	0.126	32	1.573	التسهيلات التي تمنحها غرفة التجارة والصناعة
H1 نقبل	0.000	32	4.403	تتميز الغرفة بتقديمها مجموعة متنوعة من الخدمات.
H0 نقبل	0.423	32	0.812	الأنشطة التي تقدمها الغرفة كافية.
H1 نقبل	0.000	32	7.762	تقوم غرفة التجارة والصناعة بإجراء دورات تكوينية و أنشطة دورية.
H1 نقبل	0.057	32	1.971	المعارض التي قامت بها غرفة التجارة ساهمت لحد كبير في ترقية الصادرات.
H1 نقبل	0.000	32	5.302	الجهود و الأنشطة التي تقوم بها غرفة التجارة والصناعة
H1 نقبل	0.003	32	-3.213	الإتفاقيات المبرمة من طرف الغرفة مع الخارج كافية.
H0 نقبل	0.677	32	-0.421	تتوفر الإتفاقيات الخاصة بالتصدير على تسهيلات من أجل تصدير منتجاتكم.
H0 نقبل	0.231	32	1.222	الإتفاقيات الممضات بين الغرفة والطرف الأجنبي لها الدور الكبير في تنمية الصادرات خارج المحروقات.
H1 نقبل	0.095	32	1.720	الإتفاقيات أعطت قيمة مضافة للمصدر.
H0 نقبل	0.936	32	0.081	الاتفاقيات
H1 نقبل	0.005	32	3.054	الاتجاه العام مهام غرفة التجارة والصناعة

يتضح من خلال الجدول رقم (18) الذي يبين آراء أفراد العينة في المحور الأول حول "مهام غرفة التجارة والصناعة" من خلال الاتجاه العام بلغة قيمة T المحسوبة 3.054 ومستوى دلالة 0.005 هي اقل من 0.05 في هذه الحالة نقبل الفرضية H1 ونرفض H0.

H0=لا توفر مختلف العناصر (التسهيلات التي تمنحها غرفة التجارة والصناعة، الجهود و الأنشطة التي تقوم بها غرفة التجارة والصناعة، الاتفاقيات) عند مستوي معنوية $\alpha=0.05$.

H1=يجب توفر مختلف العناصر (التسهيلات التي تمنحها غرفة التجارة والصناعة، الجهود و الأنشطة التي تقوم بها غرفة التجارة والصناعة، الاتفاقيات) عند مستوي معنوية $\alpha=0.05$.

ثانيا: النتائج الإحصائية للدراسة الخاصة بالمحور الثاني

الجدول رقم (19) يوضح اختبار " T " للعينة البسيطة المتعلقة دور غرفة التجارة والصناعة في تنمية الصادرات

القرار	مستوى الدلالة	درجة الحرية	المحسوبة T	العبارات
H1	0.002	32	3.288	اللوائح والأنظمة الداخلية للغرفة مشجعة للتصدير.
H1	0.005	32	3.00	تتوفر المعلومات بكل معلومات حول إجراءات التصدير.
H0	0.263	32	1.139	ترافق الغرفة المصدر في عملية تصديره.
H0	0.845	32	0.197	تخلق الغرفة فرص للتصدير في الخارج.
H1	0.006	32	2.96	دور غرفة التجارة والصناعة في زيادة فرص التصدير
H1	0.000	0.000	7.545	وجوب مرور المصدر على الغرفة عند التصدير .
H0	0.439	0.000	6.838	للمنخرطين أفضلية الحصول على التصديقات الخاصة بالعمليات التصديرية.
H1	0.000	0.000	4.154	تتعاون الغرفة مع الهيئات الحكومية الأخرى من أجل تسهيل عمليات التصدير.
H1	0.000	0.813	0.239	تحمي الغرفة مصالح المستثمر في عمليات التصدير.
H1	0.000	0.000	7.113	المصدر وغرفة التجارة و الصناعة
H1	0.000	0.048	2.055	تسعى الغرفة إلى إستهداف أسواق خارجية.
H1	0.000	0.423	0.812	توفر الغرفة جميع المعلومات حول السوق المستهدف للمصدر .
H1	0.000	0.677	0.421	تذلل الغرفة المعوقات والصعوبات التي تواجه المصدر في السوق الدولي.
H1	0.000	0.013	2.620	تعطي الغرفة قيمة مضافة للإقتصاد .
H1	0.000	0.071	1.866	تساهم الغرفة في بناء إقتصاد قوي
H1	0.000	0.000	0.321	الاتجاه العام لدور غرفة التجارة والصناعة في تنمية الصادرات

المصدر: من إعداد الطلبة

يتضح من خلال الجدول رقم (19) الذي يبين آراء أفراد العينة في المحور الأول حول " دور غرفة التجارة والصناعة في تنمية الصادرات " من خلال الاتجاه العام بلغة قيمة T المحسوبة 0.321 ومستوى دلالة 0.000 هي اقل من 0.05 في هذه الحالة نقبل الفرضية H1 ونرفض H0 .

H0 = لا تساهم غرفة التجارة والصناعة في تنمية الصادرات خارج المحروقات عند مستوى معنوية $\alpha=0.05$.

H1 = تساهم غرفة التجارة والصناعة في تنمية الصادرات خارج المحروقات عند مستوى معنوية $\alpha=0.05$.

خلاصة الفصل

من خلال ماترقتنا إليه في هذا الفصل وقيامنا بدراسة تحليلية إحصائية لمختلف الأنشطة التي بادرت غرفة التجارة والصناعة بسكرة بقيامها على المستوى الوطني والمستوى الدولي، إستخلصنا أن غرفة التجارة والصناعة تساهم في إيجاد وخلق ثروة بديلة عن المحروقات وكذا مساهمتها في ترقية الصادرات الغير نفطية وهذا ما أكدته نتائج SPSS من خلال الاستبيان الموجه للتجار والصناعيين .

وكل ما نلاحظه ونسمعه عن الحضور الدائم لغرف التجارة والصناعة **CCI** والغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة **CACI** في المحافل التجارية والإقتصادية الوطنية والدولية وحضورها لقاءات الثلاثية الحكومة - أرباب العمل - النقابة وعضويتها في المجلس الوطني الإقتصادي و كذا تنسيقها الدائم مع منتدى رؤساء المؤسسات **FCE** ونشاطها الدولي بالتنسيق مع ممثلي السفارات الأجنبية في ذات الموضوع لأكبر دليل على مساهمتها الفعالة في ترقية التجارة الخارجية وهذا من خلال تجسيد سياسة الدولة في مجال دعم الصادرات خارج المحروقات.

خاتمة

إستطاعت غرف التجارة والصناعة أن تضيف أبعاد أخرى لمهامها لتصبح سندا للدولة في تحقيق أهدافها التنموية وبلوغ طموحاتها الحضارية والقيام بدور ملموس في مشروعات وفعاليات البيئة المحلية وتحقيق الإستقرار الاقتصادي للبلاد والذي يترتب عليه الإسهام بشكل كبير في تحقيق الإستقرار الإجتماعي للبلاد، كما سعت الغرف إلى المساهمة في تدعيم وتنمية التعاون الخارجي، وتعتبر غرف التجارة والصناعة أحد الفضاءات الواعدة من أجل تنمية وترقية والتعريف بالمؤهلات الإقتصادية، التي تتوفر عليها وتمكينها من إحتلال مكانة مميزة على المستوى الوطني وهي مقومات من شأنها أن تساهم في تجسيد سياسة الدولة في مجال الصادرات خارج المحروقات.

وضمن هذه الحركية الاقتصادية الواعدة تقوم غرفة التجارة والصناعة بدور محوري في مواكبة مسيرة التنمية من خلال مساهمتها في ترقية التجارة الخارجية وتشجيع دعم التصدير خارج المحروقات، ومرافقة المستثمرين والمصدرين من خلال إتاحة فرص المشاركة في المعارض الدولية والتعريف بالمنتوج الجزائري بهدف المساهمة في سياسة الدولة الرامية إلى ترقية الصادرات خارج دائرة الثروة الزائلة، وفي ضل الوضع الراهن المتميز بإنكماش سوق النفط تسعى الدولة إلى تجسيد وتفعيل سياسة وطنية لخلق موارد إقتصادية ثابتة من خلال تطوير وتنويع الإنتاج الوطني بإعتباره أداة فعالة لتحقيق التنمية الشاملة.

إن هذه الحركية التنموية التي شملت كل مناطق الوطن سوف تمكن لا محالة من تحقيق التكامل الاقتصادي وتدعيم السياسة التجارية القائمة على أساس المنتج الوطني ومن الحفاظ على القدرة الشرائية ورفع معدل النمو مما يتيح للجزائر ربط علاقات تجارية مع الدول من أجل شراكة حقيقية، وقد بدأت هذه الإستراتيجية البعيدة المدى بتكريس حرية التصدير وإنشاء أجهزة تدعيم ومتابعة عمليات التصدير و إتخاذ العديد من الإجراءات لتحقيق هذا المسعى عبر توفير الإطار القانوني والتنظيمي في ترقية الصادرات وتأمين الشروط التقنية التي تساعد على تواجد المنتجات الجزائرية في الأسواق الخارجية وترقية وتطوير النشاطات المختلفة المتعلقة بدعم المؤسسات المصدرة بهدف مواجهة تحديات المنافسة في الأسواق الدولية خاصة بعد فتح مجالات واسعة للتبادل التجاري وتوفير فرص إضافية للتسويق المنتجات الجزائرية، ولإنجاح هذا المسعى أنشأت العديد من المؤسسات المكلفة بترقية التصدير على غرار غرفة التجارة والصناعة، ويبقى لغرف التجارة والصناعة دور مهم ومحوري في مرافقة المصدرين وتحفيزهم في التوجه للتصدير بإعتباره الحلقة القوية في مسيرة التنمية الوطنية .

نتائج الدراسة :

- يوجد وعي من طرف التجار والصناعيين بمدى دور غرفة التجارة والصناعة بمرافقة المصدر .
- من أجل تنمية الصادرات خارج المحروقات قامت الحكومة بإنشاء عدة أجهزة وهي : الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة CACI ، الشركة الجزائرية لضمان الصادرات CAGEX ، الوكالة الجزائرية لترقية التجارة الخارجية ALGEX ، الشركة الجزائرية للمعارض والتصدير SAFEX ، الصندوق الخاص بترقية الصادرات FSPE ، الجمعية الوطنية للمصدرين الجزائرية ANEXAL .
- الإجراءات المتخذة من طرف الدولة من شأنها أن تساهم في ترقية الصادرات خارج المحروقات .
- تعتبر سياسة تنمية الصادرات من أهم القضايا التي إهتمت بها دول العالم سواء المتقدمة أو النامية بهدف توفير إيرادات من العملة الصعبة .
- لغرفة التجارة والصناعة أهمية كبيرة لما تقدمه للإقتصاد الوطني وذلك بإسهامها الكبير في خلق قيمة مضافة.
- تلعب غرف التجارة والصناعة دور فعال في دعم وتنمية الصادرات خارج المحروقات .

إختبار الفرضيات :

1- الفرضية الأولى:

تعتبر المهام المنوطة لغرفة التجارة والصناعة في مرافقة المصدر كافية إلى حد ما، وهذا ما توصلنا إلى إثبات صحته من خلال المهام المخولة لها من طرف الحكومة وكذا الإتفاقيات الدولية المبرمة مع هيئات خارجية، وكذا مرافقتها في تسوية النزاعات الدولية وهذا حسب المواد 06 و 07 من المرسومين التنفيذيين 94-96 و 93-96 المؤرخان في 03 مارس 1996 المتضمنان إنشاء غرف التجارة والصناعة على الترتيب .

2- الفرضية الثانية :

نعم الإجراءات المتخذة من طرف الدولة كافية إلى حد ما حيث تم إثبات صحة الفرضية من خلال الفصل الثاني، حيث وضعت الدولة عدة إجراءات ساهمت إلى حد ما في تنمية الصادرات من بينها التسهيلات الجمركية والتسهيلات المصرفية والإتفاقيات التجارية الدولية بين الجزائر وشركائها الإقتصاديين والبرامج الإقليمية لتمويل الصادرات .

3- الفرضية الثالثة :

تم إثبات صحة الفرضية، لغرفة التجارة والصناعة دور في زيادة فرص التصدير وذلك من خلال الدراسة الميدانية وبالاعتماد على برنامج SPSS لتحليل الاستبيان، حيث بلغت قيمة T "اختبار ستيودنت" المحسوبة 2.96، ومستوى الدلالة 0.006 وهي أقل من $\alpha = 0.05$ ، يعني أنها معنوية عند 5%، وفي هذه الحالة نقبل H1 ونرفض H0، منه أن غرفة التجارة والصناعة لها دور في زيادة فرص التصدير، وهذا ما تم اثباته أيضا في الاتجاه العام لدور غرف التجارة والصناعة لتنمية الصادرات، حيث بلغت قيمة T "اختبار ستيودنت" المحسوبة 0.321 ومستوى الدلالة 0.000 وهي أقل من $\alpha = 0.05$ ، يعني أنها معنوية عند 5%، إذا نقبل H1 ونرفض H0 .

4- الفرضية الرابعة :

تم إثبات صحة الفرضية، تساهم الغرفة في بناء اقتصاد قوي، وذلك من خلال الدراسة الميدانية وبالاعتماد على برنامج SPSS لتحليل الاستبيان، حيث بلغت قيمة T "اختبار ستيودنت" المحسوبة 1.866، ومستوى الدلالة 0.000 وهي أقل من $\alpha = 0.05$ ، يعني أنها معنوية عند 5%، وفي هذه الحالة نقبل H1 ونرفض H0، منه أن غرفة التجارة والصناعة تساهم في بناء اقتصاد قوي، وهذا ما تم اثباته أيضا في الاتجاه العام لدور غرف التجارة والصناعة لتنمية الصادرات، حيث بلغت قيمة T "اختبار ستيودنت" المحسوبة 0.321 ومستوى الدلالة 0.000 وهي أقل من $\alpha = 0.05$ ، يعني أنها معنوية عند 5%، إذا نقبل H1 ونرفض H0 .

التوصيات :

- ضرورة التخلي عن أحادية في التصدير ومحاولة جعل الإقتصاد الجزائري متعدد الأقطاب .
- ترقية ودعم القطاع الصناعي والفلاحي وذلك من خلال إعطاء تحفيزات وتسهيلات أكثر للمصدر .
- الإعتماد الكبير على الصادرات غير النفطية بتوفير مناخ إستثماري ملائم .
- غرس ثقافة وفكر التصدير لدى المتعاملين الإقتصاديين .
- بذل جهود إضافية للإهتمام بغرف التجارة والصناعة لأنها تعمل على تنمية الصادرات خارج المحروقات .
- ضرورة تسهيل عمليات وإجراءات التصدير .
- توفير بنك معلومات متطور في خدمة التجار والصناعيين الراغبين في التصدير يكون قاعدة بيانات تزودهم بالفرص المتاحة .
- الإهتمام أكثر بجوانب الملكية الفكرية والتنمية التجارية للمنتجات، وكذا معايير الجودة ISO المطلوبة دوليا.

- الاستفادة من تجارب الدول النامية التي نجحت في ترقية الصادرات .
- الإهتمام بوظيفة التسويق لما يمكن أن تقدمه من معلومات، وأيضاً التعريف بالمنتج الجزائري في الأسواق الخارجية .

أفاق الدراسة :

تمحورت الدراسة لخدمة الاقتصاد وتعزيز التعاون في مجال التجارة والصناعة وتفعيل الحركة الاقتصادية الكبرى في سياق برامج تنمية طموحة للنهوض بالاقتصاد وتوحيد الجهود مع كل الهياكل التنظيمية لترقية الصادرات خارج المحروقات، ونظراً لإرتباط الموضوع بمختلف جوانب الإقتصاد فإنه مهما حاولنا الإلمام بالموضوع فداوماً تبقى هناك جوانب يشوبها النقصان، وهذا من طبيعة العمل البشري مهما كانت الجهود المبذولة ونظراً لذلك نقترح بعض المواضيع أن تكون محل بحث ودراسة :

- كيفية تفعيل آليات تنمية الصادرات خارج المحروقات .
- تسويق المنتج السياحي كأداة لتنمية الصادرات خارج المحروقات .
- الإنتاج الصناعي والزراعي كمدخل لتطوير الصادرات خارج المحروقات.

قائمة المصادر والمراجع

أولا - الكتب باللغة العربية

- 1 - أحمد عبد الرحمان أحمد، مدخل إلى إدارة الأعمال الدولية، دار المريخ للنشر، المملكة العربية السعودية، الطبعة 2، 2001.
- 2 - سعد غالب ياسين، الإدارة الدولية مدخل استراتيجي، دار البازوردي العلمية، الأردن، 1999.
- 3 - محمد مدحت هزمي، الواردات و الصادرات و التعريفات الجمركية مع دراسة للسوق العربية المشتركة، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، مصر، سنة 2002.
- 4 - محمود الشيخ، التسويق الدولي، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، 2008.
- 5 - محمود جاسم الصميدعي، استراتيجية التسويق (مدخل كمي و تحليلي)، ط1، دار حامد للنشر، عمان، 2000.
- 6 - ناصر دادي عدون، اقتصاد المؤسسة، دار المحمدية العامة، الجزائر، 1988.

ثانيا - اطروحات ومذكرات :

- 1 - بن يوسف حسينة، ترقية الصادرات الصناعية خارج المحروقات في الجزائر (2000-2010)، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، غير منشورة، جامعة الجزائر 3، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، سنة 2011/2012.
- 2 - ثامر دليمة، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ترقية الصادرات خارج قطاع المحروقات دراسة حالة، الجزائر، الفترة 2003/2013، مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، سنة 2014/2015.
- 3 - سليمان دحو، التسويق الدولي للمنتوج الزراعي كأداة لتنمية الصادرات الجزائرية خارج المحروقات - دراسة حالة واقع تسويق التمور في الجزائر، أطروحة دكتوراة، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2015-2016 .
- 4 - كورته ليلي، غرف التجارة والصناعة في الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 2000-2001.
- 5 - مولاي عبد القادر، التصدير كإستراتيجية لتحقيق التنمية الاقتصادية دراسة حالة، الجزائر، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، غير منشورة، جامعة بن يوسف بن خدة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، سنة 2006/2007.

ثالثا - الملتقيات والندوات:

- 1 - قدي عبد المجيد، وصاف سعيدي، آليات ضمان الائتمان وتنمية الصادرات حالة الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية جامعة محمد خيضر بسكرة العدد 2، جوان 2002.
- 2 - وصاف سعيدي، تنمية الصادرات والنمو الاقتصادي في الجزائر، الواقع والتحديات، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، العدد 1، 2002.

3 - وصاف سعدي، ضمان ائتمانات التصدير في البلدان النامية COTUNACE التونسية نموذجاً، الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات دراسة حالة الجزائر والدول النامية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة.

رابعا - القوانين والمواد والمراسيم التنفيذية

أ- مرسوم تشريع :

1 - مشروع المرسوم التشريعي الخاص بالغرفة الوطنية للتجارة والصناعة وغرف التجارة والصناعة الجهوية لسنة 1996 ، مرجع عن الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة .

ب- الجريدة الرسمية:

أ - القوانين :

1 - قوانين 01-88 إلى 06-88 المؤرخة في 12/01/1988 المتعلقة بقوانين توجيه المؤسسات العمومية الاقتصادية (EPE)، الجريدة الرسمية، عدد 02، الصادرة في 13 جانفي 1988.

2 - قانون 01-88 المتعلق بقانون توجيه المؤسسات العامة الاقتصادية، القانون 02-88 المتعلق بالتخطيط ، القانون 03-88 التعلق بالمؤسسات القابضة، القانون 04-88 المعدل والمتمم للقانون التجاري، القانون 05-88 المتمم للقانون 12-86 المؤرخ في 12/08/1986 المتعلق بنظام البنوك والقروض (ج.ر.ج) رقم 2 الصادرة في 12-01-1988.

ب- المراسيم التنفيذية :

1 - المرسوم 59-1261 ، المؤرخ في 05/11/1959، المتعلق بالمحاكم التجارية وغرف التجارة .

2 - المرسوم رقم 59-643 المؤرخ في 19/05/1959 المتعلق بتنظيم غرف التجارة في الجزائر.

3 - المرسوم 63-103 المؤرخ في 05/04/1963 المتعلق بإلغاء بعض الغرف وإعادة تنظيم التقسيمات الإقليمية .

4 - المرسوم 63-104 المؤرخ في 05/04/1963 المتعلق بإنهاء مهام أعضاء غرف التجارة وتعيين المندوبيات التي ستقوم مقامها ، الجريدة الرسمية عدد 27 الصادرة في 03/05/1963 .

5 - المرسوم التنفيذي 46-80 المؤرخ في 23 فيفري 1980 المتضمن إنشاء غرفة وطنية للتجارة ، الجريدة الرسمية عدد 09 الصادر في 26/02/1980.

6 - المرسوم التنفيذي 47-80 المؤرخ في 23 فيفري 1980 المتضمن إنشاء غرفة الولائية للتجارة ، الجريدة الرسمية عدد 09 الصادر في 26/02/1980

7 - المرسوم التنفيذي 96-93 المؤرخ في 03 مارس، 1996 المتضمن إنشاء غرفة التجارة والصناعة الولائية .

- 8 - والمرسوم التنفيذي 96-94 المؤرخ في 03 مارس 1996، المتضمن إنشاء الغرفة الوطنية للتجارة والصناعة .
- 9 - المرسوم التنفيذي 2000-311 المؤرخان في 14 أكتوبر 2000، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 المتضمن انشاء غرفة التجارة والصناعة الولائية .
- 10 - المرسوم التنفيذي 2000-312 المؤرخان في 14 أكتوبر 2000، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي 96-94 المؤرخ في 03 مارس 1996 المتضمن انشاء غرفة الجزائرية للتجارة والصناعة .

ج- المواد :

- 1 - المادة 37 من دستور 28 نوفمبر 1996 ، الجريدة الرسمية رقم 79 الصادرة في 1996 .
- 2 - المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 3 مارس 1996 المنشئ للغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة، الجريدة الرسمية. عدد 16، الصادرة في 06 مارس 1996.
- 3 - المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 3 مارس 1996 .
- 4 - القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 25 ماي 1996، المتعلق بتسمية المقر الرئيسي والحدود الإقليمية لغرف التجارة والصناعة.، الجريدة الرسمية رقم 67 المؤرخة في 06 نوفمبر 1996 .
- 5 - المادة 08 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996 المتعلق بإنشاء الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة ، الجريدة الرسمية العدد 16 الصادرة في 06/03/1996 .
- 6 - المادة 09 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996 .
- 7 - المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996 .
- 8 - المادة 11 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996 .
- 9 - المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996 .
- 10 - المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996 .
- 11 - المادة 14 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996 .
- 12 - المادة 15 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996 .
- 13 - المادة 16 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996 .
- 14 - المادة 17 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996 .
- 15 - المادة 18 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996 .
- 16 - المادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996 .
- 17 - المادة 20 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996 .
- 18 - المادة 21 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996 .
- 19 - المادة 22 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996 .

- 20 - المادة 23 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996 .
- 21 - المادة 24 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996 .
- 22 - المادة 25 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996 .
- 23 - المادة 26 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996 .
- 24 - المادة 27 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996 .
- 25 - المادة 28 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996 .
- 26 - المادة 29 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996 .
- 27 - المادة 4 من المرسوم التنفيذي رقم 80-47 المؤرخ في 23 فيفري 1980 ، المتضمن إنشاء
غرف تجارية في الولايات .
- 28 - المادة 5 من المرسوم التنفيذي رقم 80-47 المؤرخ في 23/02/1980 .
- 29 - المادة 6 من المرسوم التنفيذي رقم 80/47 المؤرخ في 23/02/1980 .
- 30 - المادة 7 من المرسوم التنفيذي رقم 80/47 المؤرخ في 23/02/1980 .
- 31 - المادة 9 من المرسوم التنفيذي رقم 80/47 المؤرخ في 23/02/1980 .
- 32 - المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 80/47 المؤرخ في 23/02/1980 .
- 33 - المادة 11 من المرسوم التنفيذي رقم 80/47 المؤرخ في 23/02/1980 .
- 34 - المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 80/47 المؤرخ في 23/02/1980 .
- 35 - المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 80/47 المؤرخ في 23/02/1980 .
- 36 - المادة 14 من المرسوم التنفيذي رقم 80/47 المؤرخ في 23/02/1980 .
- 37 - المادة 06 من المرسوم التنفيذي رقم 87/172 المؤرخ في 01 أوت 1987 المتضمن تنظيم
الغرفة التجارية في الولايات .
- 38 - المادة 07 من المرسوم التنفيذي رقم 87/172 المؤرخ في 01 أوت 1987 .
- 39 - المادة 08 من المرسوم التنفيذي رقم 87/172 المؤرخ في 01 أوت 1987 .
- 40 - المادة 09 من المرسوم التنفيذي رقم 87/172 المؤرخ في 01 أوت 1987 .
- 41 - المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 87/172 المؤرخ في 01 أوت 1987 .
- 42 - المادة 11 من المرسوم التنفيذي رقم 87/172 المؤرخ في 01 أوت 1987 .
- 43 - المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 87/172 المؤرخ في 01 أوت 1987 .
- 44 - المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 87/172 المؤرخ في 01 أوت 1987 .
- 45 - المادة 14 من المرسوم التنفيذي رقم 87/172 المؤرخ في 01 أوت 1987 .
- 46 - المادة 16 من المرسوم التنفيذي رقم 87/172 المؤرخ في 01 أوت 1987 .

- 47 - المادة 17 من المرسوم التنفيذي رقم 172/87 المؤرخ في 01 أوت 1987 .
- 48 - المادة 04، المطبة 10، من المرسوم التنفيذي 87-171 المؤرخ في 1 أوت 1987.
- 49 - المادة 56 من القانون رقم 88-01 المؤرخ في 12 جانفي 1988، والمتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية.
- 50 - المادة 09 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996، والمتضمن إنشاء غرف التجارة والصناعة .
- 51 - المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .
- 52 - المادة 11 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .
- 53 - المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .
- 54 - المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .
- 55 - المادة 14 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .
- 56 - المادة 15 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .
- 57 - المادة 16 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .
- 58 - المادة 17 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .
- 59 - المادة 18 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .
- 60 - المادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .
- 61 - المادة 20 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .
- 62 - المادة 21 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .
- 63 - المادة 22 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .
- 64 - المادة 23 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .
- 65 - المادة 24 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .
- 66 - المادة 25 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .
- 67 - المادة 26 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .
- 68 - المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 2000-311 المؤرخ في 14 أكتوبر 2000، المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996، والمتضمن إنشاء غرف التجارة والصناعة .
- 69 - المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 2000-311 المؤرخ في 14 أكتوبر 2000 .
- 70 - المادة 06 من المرسوم التنفيذي رقم 2000-311 المؤرخ في 14 أكتوبر 2000 .
- 71 - المادة 07 من المرسوم التنفيذي رقم 2000-311 المؤرخ في 14 أكتوبر 2000 .

- 72 - المادة 08 من المرسوم التنفيذي رقم 2000-311 المؤرخ في 14 أكتوبر 2000 .
- 73 - المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 ، والمتضمن إنشاء
غرف التجارة والصناعة .
- 74 - المادة 06 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03/03/1996 .
- 75 - المادة 07 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03/03/1996
- 76 - المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03 مارس 1996 .
- 77 - المادة 06 من المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996 .

خامسا - الكتب باللغة الاجنبية

Dugrib Olivier SuidjLue ، Les Etablissements Publies Nationaux ،
I.G.D.J ، Paris 1992 .

سادسا - المواقع الالكترونية :

- 1 - الموقع الرسمي لمديرية التجارة ولاية وهران
<http://www.dcworan.dz/index.php/ar/2016-02-09-08-06-10/2016-02-09-08-21-02/caci>
تاريخ الزيارة 2018/02/13 على الساعة 15.30.
- 2 - [https://www.caci.dz/ar/Formalites/Visas%20des%20documents%200%commerciaux/Pages/Visa-des-Certificats%20d'origine.aspx.date:25/03/2018 à l'heure:20.45](https://www.caci.dz/ar/Formalites/Visas%20des%20documents%200%commerciaux/Pages/Visa-des-Certificats%20d'origine.aspx.date:25/03/2018%20a%20l'heure:20.45)
- 3 - طارق أبو مازن قندوز، نجاعة التسويق التصديري في ترقية الصادرات خارج المحروقات مقارنة تحليلية
للفترة (2010/2000)، متاح على الموقع (media 174923 Gasuieeh doc) kantakiji .com
تاريخ الزيارة 2018/04/27، على الساعة 22:50.
- 4 - عن موقع الإلكتروني: <http://www.algex.dz>
- 5 - مرسوم رئاسي رقم 13-271 مؤرخ في 24 جويلية 2013، يتضمن نشر ملاحق البروتوكول
رقم 01 للاتفاق التجاري التفاضلي بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة
الجمهورية التونسية. من موقع الإلكتروني:
- <https://www.commerce.gov.dz/ar/a-presentation-de-l-accord-d-association>
- 6 - الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، اتفاقية إنشاء الصندوق العربي، عن الموقع
الالكتروني: <http://www.arabfund.org>

- <https://www.mof.gov.ae/Ar/strategicpartnership/strategicInterPartners/Pages/IslamicBank.aspx>
- 7 - مرسوم تنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1993، يتضمن إنشاء غرفة تجارية صناعية، جريدة رسمية عدد 16 بتاريخ 06 مارس 1996.
- 8 - <https://www.commerce.gov.dz/ar/societe-algerienne-des-foires-et-exporatations-safex>
- 9 - وزارة التجارة على الرابط: <https://www.commere.gov.dz>
- 10 - الموقع الرسمي للوكالة كاجيكس على الرابط:
الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 35 في 20/07/2003، المتضمن القانون التجارية الخارجية الذي جاء لسد الفراغ القانوني الناتج عن احتكار الدول لنشاط المبادلات الدولية.
- 11 - الموقع الرسمي للوكالة الجيكس على الرابط: <http://www.algex.dz>
- 12 - تواتي نصيرة، "دور الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية ALGEX في تعزيز الصادرات خارج المحروقات" الملتقى الوطني حول ترقية الصادرات خارج المحروقات يومي 11-12 مارس 2014، جامعة مولود معمري كلية الحقوق والعلوم السياسية تيزي وزو 2014، كما يمكن الإطلاع على المدخلة عبر الرابط:
- http://fdsp.ummto.dz/images/data/activites_scientifiques/seminaires/promotion_exportations_hors_hydrocarbure
- 13 - بن زكور العونية ومسعودي وهيبية، أثرا لأنفتاح التجاري خارج قطاع المحروقات على النمو الإقتصادي في الجزائر دراسة قياسية 2000/2014-، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، عن الموقع: <https://manifest.univ-uorgla.dz>
- 14 - سمير محمد الدسوقي، تنمية الصادرات السعودية غير النفطية، مدخل للتنمية المستدامة، تقرير الاقتصاد والأعمال، العدد 22، في 02/06/2014 متاح على الموقع www.dcss_centre.org/business_economy_report/arc، تاريخ الزيارة 16/04/2018، الساعة 14:21.
- 15 - تجارب دولية في تنمية الصادرات، مجلس الوزراء المصري، بوابة مصر للمعلومات، سبتمبر، 2004.

الملاحق

الملحق رقم (01): الاستبيان

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمدة لخضر بالوادي



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم التجارية
التخصص: مالية وتجارة دولية
استمارة الاستبيان

سيدي الكريم مسير مؤسسة إقتصادية بولاية بسكرة، يندرج هذا الاستبيان في إطار دراسة ميدانية للحصول على شهادة الماستر في العلوم التجارية تخصص مالية وتجارة دولية، ويناقش موضوع "دور الغرف التجارية والصناعية في تنمية الصادرات خارج المحروقات"، وقع اختيارنا على "غرفة التجارة والصناعة الزيبان - بسكرة" لذا نرجو قراءة العبارات بتأني والإجابة بوضع علامة (X) أمام الاختيار الذي ترونه مناسباً لمعرفة آراءكم فقط.

علماً بأن الغاية من إجراء هذه الدراسة هي علمية بحتة وسوف يتم التعامل مع إجاباتكم وفقاً لقواعد الأمانة والنزاهة العلمية والسرية، حيث أن إجاباتكم ستكون مفيدة ولن تستخدم إلا في أغراض البحث العلمي.

شكراً لكم مسبقاً على تعاونكم

الموسم الجامعي: 2017/ 2018

القسم الأول: معلومات عامة

يرجى الإجابة على الأسئلة التي تتضمن معلومات عامة بوضع إشارة (X)

القسم الأول: معلومات عامة

1- الجنس:

 ذكر أنثى

2- الفئة العمرية:

 أقل من 30 سنة 31-40 41-50 أكثر من 50

3- المستوى التعليمي:

 متوسط ثانوي جامعي دراسات عليا غير ذلك، يرجى التحديد.....

4- الوظيفة:

 صاحب المؤسسة مكلف بتسيير المؤسسة نائب المدير رئيس مصلحة بالمؤسسة

5- بيانات حول المؤسسة:

- اسم المؤسسة:

- عمر المؤسسة:

 من سنة إلى 5 سنوات من 6 سنوات إلى 11 سنة من 12 سنة إلى 17 سنة

 من 18 سنة إلى 23 سنة من 24 سنة إلى 30 سنة أكثر من 30 سنة

6- عمليات التصدير التي قمتم بها:

 لم يجر أي تصدير تصدير مرة واحدة تصدير مرتان

 تصدير ثلاث مرات تصدير أكثر من ثلاث مرات

القسم الثاني:

فيما يلي مجموعة من العبارات حول دور الغرف التجارية والصناعية في تنمية الصادرات، يرجى التكرم بإختيار الإجابة المناسبة بعد قراءة العبارات الآتية

المحور الأول: مهام غرفة التجارة والصناعة

الرقم	العبارات	غير موافق	محايد	موافق
البعد الأول: التسهيلات التي تمنحها غرفة التجارة والصناعة				
1	تمنح الغرفة مساهمات مادية.			
2	منح إمكانيات تساهم في زيادة التصدير.			
3	المساعدات التي تقدمها الغرفة غير كافية لتنمية الصادرات.			
4	سهولة الحصول على الوثائق الخاصة بعملية التصدير			
البعد الثاني: الجهود و الأنشطة التي تقوم بها غرفة التجارة والصناعة				
5	تتميز الغرفة بتقديمها مجموعة متنوعة من الخدمات.			
6	الأنشطة التي تقدمها الغرفة كافية.			
7	تقوم غرفة التجارة والصناعة بإجراء دورات تكوينية و أنشطة دورية.			
8	المعارض التي قامت بها غرفة التجارة ساهمت لحد كبير في ترقية الصادرات.			
البعد الثالث: الاتفاقيات				
9	الإتفاقيات المبرمة من طرف الغرفة مع الخارج كافية.			
10	تتوفر الإتفاقيات الخاصة بالتصدير على تسهيلات من أجل تصدير منتجاتكم.			
11	الإتفاقيات الممضات بين الغرفة والطرف الأجنبي لها الدور الكبير في تنمية الصادرات خارج المحروقات.			
12	الإتفاقيات أعطت قيمة مضافة للمصدر.			

المحور الثاني: دور غرفة التجارة والصناعة في تنمية الصادرات

الرقم	العبارات	غير موافق	محايد	موافق
البعد الأول: دور غرفة التجارة والصناعة في زيادة فرص التصدير				
1	اللوائح والأنظمة الداخلية للغرفة مشجعة للتصدير.			
2	تزودكم الغرفة بكل معلومات حول إجراءات التصدير.			
3	ترافق الغرفة المصدر في عملية تصديره.			
4	تخلق الغرفة فرص للتصدير في الخارج.			
البعد الثاني: المصدر وغرفة التجارة و الصناعة				
5	وجوب مرور المصدر على الغرفة عند التصدير .			
6	للمنخرطين أفضلية الحصول على التصديقات الخاصة بالعمليات التصديرية.			
7	تتعاون الغرفة مع الهيئات الحكومية الأخرى من أجل تسهيل عمليات التصدير.			
8	تحمي الغرفة مصالح المستثمر في عمليات التصدير.			
البعد الثالث: تساهم الغرفة في بناء اقتصاد قوي				
9	تسعى الغرفة إلى إستهداف أسواق خارجية.			
10	توفر الغرفة جميع المعلومات حول السوق المستهدف للمصدر .			
11	تذلل الغرفة المعوقات والصعوبات التي تواجه المصدر في السوق الدولي.			
12	تعطي الغرفة قيمة مضافة للإقتصاد .			

الملحق رقم: (02)

أسماء السادة الأساتذة محكمي الإمتحان

اسم الأستاذ	رتبة العمل	موقع العمل
هشام لبزة	أستاذ محاضر - أ-	جامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي
محمد الباوي	أستاذ محاضر - أ-	جامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي
محمد الهادي ضيف الله	أستاذ محاضر - أ-	جامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي
عقبة خضير	أستاذ محاضر - ب-	جامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي

الملحق رقم (03): مخرجات SPSS

Frequency Table

الجنس

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
ذكر	25	75.8	75.8	75.8
Valid انثى	8	24.2	24.2	100.0
Total	33	100.0	100.0	

العمر

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
اقل من 30 سنة	3	9.1	9.1	9.1
Valid من 31 الى 40 سنة	22	66.7	66.7	75.8
من 41 الى 50 سنة	6	18.2	18.2	93.9
اكبر من 50 سنة	2	6.1	6.1	100.0
Total	33	100.0	100.0	

المستوى التعليمي

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
متوسط	3	9.1	9.1	9.1
Valid ثانوي	4	12.1	12.1	21.2
جامعي	16	48.5	48.5	69.7
دراسات عليا	10	30.3	30.3	100.0
Total	33	100.0	100.0	

الوظيفة

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
صاحب مؤسسة	10	30.3	30.3	30.3
Valid مكلف بتسيير المؤسسة	11	33.3	33.3	63.6
نائب المدير	7	21.2	21.2	84.8
رئيس مصلحة	5	15.2	15.2	100.0
Total	33	100.0	100.0	

عمر المؤسسة

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid من سنة إلى 5 سنوات	5	15.2	15.2	15.2
من 6 سنوات إلى 11 سنة	17	51.5	51.5	66.7
من 12 سنة إلى 17 سنة	8	24.2	24.2	90.9
من 18 سنة إلى 23 سنة	2	6.1	6.1	97.0
من 24 سنة إلى 30 سنة	1	3.0	3.0	100.0
Total	33	100.0	100.0	

عمليات التصدير التي قتم بها

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid تصدير مرة واحدة	15	45.5	45.5	45.5
تصدير مرتان	15	45.5	45.5	90.9
تصدير ثلاث مرات	2	6.1	6.1	97.0
تصدير أكثر من ثلاث مرات	1	3.0	3.0	100.0
Total	33	100.0	100.0	

تمنح الغرفة مساهمات مادية

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid غير موافق	18	54.5	54.5	54.5
محايد	8	24.2	24.2	78.8
موافق	7	21.2	21.2	100.0
Total	33	100.0	100.0	

تمنح إمكانيات تساهم في زيادة التصدير

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid غير موافق	6	18.2	18.2	18.2
محايد	10	30.3	30.3	48.5
موافق	17	51.5	51.5	100.0
Total	33	100.0	100.0	

.المساعدات التي تقدمها الغرفة غير كافية لتنمية الصادرات

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
غير موافق	5	15.2	15.2	15.2
Valid محايد	9	27.3	27.3	42.4
موافق	19	57.6	57.6	100.0
Total	33	100.0	100.0	

.سهولة الحصول على الوثائق الخاصة بعملية التصدير

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
غير موافق	12	36.4	36.4	36.4
Valid محايد	8	24.2	24.2	60.6
موافق	13	39.4	39.4	100.0
Total	33	100.0	100.0	

.تتميز الغرفة بتقديمها مجموعة متنوعة من الخدمات

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
غير موافق	5	15.2	15.2	15.2
Valid محايد	4	12.1	12.1	27.3
موافق	24	72.7	72.7	100.0
Total	33	100.0	100.0	

.الأنشطة التي تقدمها الغرفة كافية

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
غير موافق	10	30.3	30.3	30.3
Valid محايد	9	27.3	27.3	57.6
موافق	14	42.4	42.4	100.0
Total	33	100.0	100.0	

.تقوم غرفة التجارة والصناعة بإجراء دورات تكوينية و أنشطة دورية

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
غير موافق	2	6.1	6.1	6.1
Valid محايد	4	12.1	12.1	18.2
موافق	27	81.8	81.8	100.0
Total	33	100.0	100.0	

المعارض التي قامت بها غرفة التجارة ساهمت لحد كبير في ترقية الصادرات

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
غير موافق	9	27.3	27.3	27.3
Valid محايد	5	15.2	15.2	42.4
موافق	19	57.6	57.6	100.0
Total	33	100.0	100.0	

الاتفاقيات المبرمة من طرف الغرفة مع الخارج كافية

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
غير موافق	17	51.5	51.5	51.5
Valid محايد	12	36.4	36.4	87.9
موافق	4	12.1	12.1	100.0
Total	33	100.0	100.0	

تتوفر الاتفاقيات الخاصة بالتصدير على تسهيلات من أجل تصدير منتجاتكم

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
غير موافق	12	36.4	36.4	36.4
Valid محايد	11	33.3	33.3	69.7
موافق	10	30.3	30.3	100.0
Total	33	100.0	100.0	

الاتفاقيات الممضات بين الغرفة والطرف الأجنبي لها الدور الكبير في تنمية الصادرات خارج المحروقات

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
غير موافق	6	18.2	18.2	18.2
Valid محايد	16	48.5	48.5	66.7
موافق	11	33.3	33.3	100.0
Total	33	100.0	100.0	
	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
غير موافق	9	27.3	27.3	27.3
Valid محايد	7	21.2	21.2	48.5
موافق	16	48.5	48.5	97.0
4	1	3.0	3.0	100.0
Total	33	100.0	100.0	

اللوائح والأنظمة الداخلية للغرفة مشجعة للتصدير.

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
غير موافق	6	18.2	18.2	18.2
Valid محايد	6	18.2	18.2	36.4
موافق	21	63.6	63.6	100.0
Total	33	100.0	100.0	

تزدكم الغرفة بكل معلومات حول إجراءات التصدير.

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
غير موافق	8	24.2	24.2	24.2
Valid محايد	2	6.1	6.1	30.3
موافق	23	69.7	69.7	100.0
Total	33	100.0	100.0	

ترافق الغرفة المصدر في عملية تصديره.

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
غير موافق	11	33.3	33.3	33.3
Valid محايد	5	15.2	15.2	48.5
موافق	17	51.5	51.5	100.0
Total	33	100.0	100.0	

تخلق الغرفة فرص للتصدير في الخارج.

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
غير موافق	12	36.4	36.4	36.4
Valid محايد	8	24.2	24.2	60.6
موافق	13	39.4	39.4	100.0
Total	33	100.0	100.0	

. وجوب مرور المصدر على الغرفة عند التصدير

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
غير موافق	3	9.1	9.1	9.1
Valid محايد	1	3.0	3.0	12.1
موافق	29	87.9	87.9	100.0
Total	33	100.0	100.0	

للمنخرطين أفضلية الحصول على التصديقات الخاصة بالعمليات التصديرية

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
غير موافق	2	6.1	6.1	6.1
Valid محايد	6	18.2	18.2	24.2
موافق	25	75.8	75.8	100.0
Total	33	100.0	100.0	

تتعاون الغرفة مع الهيئات الحكومية الأخرى من أجل تسهيل عمليات التصدير

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
غير موافق	4	12.1	12.1	12.1
Valid محايد	8	24.2	24.2	36.4
موافق	21	63.6	63.6	100.0
Total	33	100.0	100.0	

تحمي الغرفة مصالح المستثمر في عمليات التصدير

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
غير موافق	9	27.3	27.3	27.3
Valid محايد	16	48.5	48.5	75.8
موافق	8	24.2	24.2	100.0
Total	33	100.0	100.0	

تسعى الغرفة إلى إستهداف أسواق خارجية

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
غير موافق	8	24.2	24.2	24.2
Valid محايد	7	21.2	21.2	45.5
موافق	18	54.5	54.5	100.0
Total	33	100.0	100.0	

توفر الغرفة جميع المعلومات حول السوق المستهدف للمصدر

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
غير موافق	10	30.3	30.3	30.3
Valid محايد	9	27.3	27.3	57.6
موافق	14	42.4	42.4	100.0
Total	33	100.0	100.0	

تذلل الغرفة المعوقات والصعوبات التي تواجه المصدر في السوق الدولي

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
غير موافق	12	36.4	36.4	36.4
Valid محايد	11	33.3	33.3	69.7
موافق	10	30.3	30.3	100.0
Total	33	100.0	100.0	

تعطي الغرفة قيمة مضافة للإقتصاد

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
غير موافق	8	24.2	24.2	24.2
Valid محايد	4	12.1	12.1	36.4
موافق	21	63.6	63.6	100.0
Total	33	100.0	100.0	

T-Test

One-Sample Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
تمنح الغرفة مساهمات مادية	33	1.67	.816	.142
منح إمكانيات تساهم في زيادة التصدير	33	2.33	.777	.135
المساعدات التي تقدمها الغرفة غير كافية لتتمية الصادرات	33	2.42	.751	.131
سهولة الحصول على الوثائق الخاصة بعملية التصدير	33	2.03	.883	.154
AA	33	2.1136	.41501	.07224

One-Sample Test

	Test Value = 2				
	t	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference
	Lower				
تمنح الغرفة مساهمات مادية	-2.345	32	.025	-.333	-.62-
منح إمكانيات تساهم في زيادة التصدير	2.464	32	.019	.333	.06
المساعدات التي تقدمها الغرفة غير كافية لتتمية الصادرات	3.244	32	.003	.424	.16
سهولة الحصول على الوثائق الخاصة بعملية التصدير	.197	32	.845	.030	-.28-
AA	1.573	32	.126	.11364	-.0335-

T-Test

One-Sample Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
تتميز الغرفة بتقديمها مجموعة متنوعة من الخدمات.	33	2.58	.751	.131
الأنشطة التي تقدمها الغرفة كافية.	33	2.12	.857	.149
تقوم غرفة التجارة والصناعة بإجراء دورات تكوينية و أنشطة دورية.	33	2.76	.561	.098
المعارض التي قامت بها غرفة التجارة ساهمت لحد كبير في ترقية الصادرات.	33	2.30	.883	.154
BB	33	2.4394	.47611	.08288

One-Sample Test

	Test Value = 2				
	t	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference
					Lower
تتميز الغرفة بتقديمها مجموعة متنوعة من الخدمات.	4.403	32	.000	.576	.31
الأنشطة التي تقدمها الغرفة كافية.	.812	32	.423	.121	-.18-
تقوم غرفة التجارة والصناعة بإجراء دورات تكوينية و أنشطة دورية.	7.762	32	.000	.758	.56
المعارض التي قامت بها غرفة التجارة ساهمت لحد كبير في ترقية الصادرات.	1.971	32	.057	.303	-.01-
BB	5.302	32	.000	.43939	.2706

T-Test

One-Sample Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
الإتفاقيات المبرمة من طرف الغرفة مع الخارج كافية.	33	1.61	.704	.123
تتوفر الإتفاقيات الخاصة بالتصدير على تسهيلات من أجل تصدير منتجاتكم.	33	1.94	.827	.144
الإتفاقيات الممضات بين الغرفة والطرف الأجنبي لها الدور الكبير في تنمية الصادرات خارج المحروقات.	33	2.15	.712	.124
الإتفاقيات أعطت قيمة مضافة للمصدر.	33	2.27	.911	.159
CC	33	1.9924	.53577	.09327

One-Sample Test

	Test Value = 2				
	t	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference
	Lower				
الإتفاقيات المبرمة من طرف الغرفة مع الخارج كافية.	-3.213-	32	.003	-.394-	-.64-
تتوفر الإتفاقيات الخاصة بالتصدير على تسهيلات من أجل تصدير منتجاتكم.	-.421-	32	.677	-.061-	-.35-
الإتفاقيات الممضات بين الغرفة والطرف الأجنبي لها الدور الكبير في تنمية الصادرات خارج المحروقات.	1.222	32	.231	.152	-.10-
الإتفاقيات أعطت قيمة مضافة للمصدر.	1.720	32	.095	.273	-.05-
CC	-.081-	32	.936	-.00758-	-.1976-

T-Test

One-Sample Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
اللوائح والأنظمة الداخلية للغرفة مشجعة للتصدير.	33	2.45	.794	.138
تزودكم الغرفة بكل معلومات حول إجراءات التصدير.	33	2.45	.869	.151
ترافق الغرفة المصدر في عملية تصديره.	33	2.18	.917	.160
تخلق الغرفة فرص للتصدير في الخارج.	33	2.03	.883	.154
DD	33	2.2803	.54399	.09470

One-Sample Test

	Test Value = 2				
	t	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference
	Lower				
اللوائح والأنظمة الداخلية للغرفة مشجعة للتصدير.	3.288	32	.002	.455	.17
تزودكم الغرفة بكل معلومات حول إجراءات التصدير.	3.004	32	.005	.455	.15
ترافق الغرفة المصدر في عملية تصديره.	1.139	32	.263	.182	-.14-
تخلق الغرفة فرص للتصدير في الخارج.	.197	32	.845	.030	-.28-
DD	2.960	32	.006	.28030	.0874

T-Test

One-Sample Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
وجوب مرور المصدر على الغرفة عند التصدير .	33	2.79	.600	.104
للمنخرطين أفضلية الحصول على التصديقات الخاصة بالعمليات التصديرية.	33	2.70	.585	.102
تتعاون الغرفة مع الهيئات الحكومية الأخرى من أجل تسهيل عمليات التصدير.	33	2.52	.712	.124
تحمي الغرفة مصالح المستثمر في عمليات التصدير .	33	1.97	.728	.127
EE	33	2.4924	.39767	.06923

One-Sample Test

	Test Value = 2				
	t	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference
					Lower
وجوب مرور المصدر على الغرفة عند التصدير .	7.545	32	.000	.788	.58
للمنخرطين أفضلية الحصول على التصديقات الخاصة بالعمليات التصديرية.	6.838	32	.000	.697	.49
تتعاون الغرفة مع الهيئات الحكومية الأخرى من أجل تسهيل عمليات التصدير.	4.154	32	.000	.515	.26
تحمي الغرفة مصالح المستثمر في عمليات التصدير .	-.239	32	.813	-.030	-.29
EE	7.113	32	.000	.49242	.3514

T-Test

One-Sample Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
تسعى الغرفة إلى إستهداف أسواق خارجية.	33	2.30	.847	.147
توفر الغرفة جميع المعلومات حول السوق المستهدف للمصدر.	33	2.12	.857	.149
تذلل الغرفة المعوقات والصعوبات التي تواجه المصدر في السوق الدولي.	33	1.94	.827	.144
تعطي الغرفة قيمة مضافة للاقتصاد.	33	2.39	.864	.150
FF	33	2.1894	.58306	.10150

One-Sample Test

	Test Value = 2				
	t	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference
					Lower
تسعى الغرفة إلى إستهداف أسواق خارجية.	2.055	32	.048	.303	.00
توفر الغرفة جميع المعلومات حول السوق المستهدف للمصدر.	.812	32	.423	.121	-.18-
تذلل الغرفة المعوقات والصعوبات التي تواجه المصدر في السوق الدولي.	-.421-	32	.677	-.061-	-.35-
تعطي الغرفة قيمة مضافة للاقتصاد.	2.620	32	.013	.394	.09
FF	1.866	32	.071	.18939	-.0174-

T-Te

One-Sample Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
M1	33	2.1818	.34198	.05953
M2	33	2.3207	.40618	.07071

One-Sample Test

	Test Value = 2					
	t	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference	
					Lower	Upper
M1	3.054	32	.005	.18182	.0606	.3031
M2	4.536	32	.000	.32071	.1767	.4647

Reliability Statistics

Cronbach's Alpha	N of Items
.785	24

Reliability Statistics

Cronbach's Alpha	N of Items
.603	12

Reliability Statistics

Cronbach's Alpha	N of Items
.741	12

الملحق رقم (04)

الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

اتفاقية تعاون وشراكة

مدير غرفة التجارة والصناعة "الزيان"

مدير مركز تسهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

لولاية بسكرة

لولاية بسكرة

مدير غرفة التجارة والصناعة
الزيان
خليل الصناديق

عن الوزير وبتفويض منه
مدير مركز تسهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
الزيان

الملحق رقم (05)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية



وزارة الصناعة
مشتلة المؤسسات

وزارة التجارة

غرفة التجارة والصناعة "الزيان"



إتفاقية تعاون

بين

غرفة التجارة والصناعة "الزيان"

ومشتلة المؤسسات "محضنة بسكرة"

مدير مشتلة المؤسسات




رئيس غرفة التجارة والصناعة

مدير غرفة التجارة والصناعة

"محضنة بسكرة"

"الزيان"

"الزيان"



مدير غرفة التجارة والصناعة
الزيان

الملحق رقم (06)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التجارة
غرفة التجارة والصناعة الزييان بسكرة



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد خيضر - بسكرة -



اتفاقية تطبيقية

بين جامعة محمد خيضر بسكرة

و

غرفة التجارة والصناعة لولاية بسكرة

مدير غرفة التجارة والصناعة الزييان بسكرة





Le Président

KHOBZI AHADJID

مدير غرفة التجارة والصناعة الزييان بسكرة

مدير جامعة محمد خيضر بسكرة



الملحق رقم (07)

CONTRAT DE DISTRIBUTION

Entre

S.A.R.L BARDJAMANA IMPORT – EXPORT

Représentée par le cogérant Monsieur Zekiri Hatem

enregistrée au registre de commerce sous le N° : 07/00 – 0243407 B 15

Et

S.A.R.L Bois et Barquette

Représentée par le Gérant Monsieur Zaara Mohamed Salah

Pour chaque phase citée dessus, un contrat oblige chacune des parties dans le cadre de cet accord, sera rédigé et signé.



SARL BOIS ET BARQUETTE

Sté Bois & Barquette
Route Bji Meslem Biskra
GSM: 01216 54 42 86 20

Visa de la Chambre du commerce et de l'Industrie des Zibans



Fait à Biskra le,

الملحق رقم (08)



غرفة التجارة والصناعة الزيبان
ولاية بسكرة (الجزائر)

**Chambre de commerce
et d'industrie zibans biskra**



مجلس التجارة والاستثمار
البريطاني الجزائري

**ALGERIA BRITISH
BUSINESS COUNCIL**

اتفاق تعاون

COOPERATION AGREEMENT

إن غرفة التجارة والصناعة الزيبان ومجلس التجارة والاستثمار البريطاني الجزائري المشار إليهما فيما يلي بالطرفين يهدفان بشكل أساسي إلى تطوير و تقوية وتنويع العلاقات الاقتصادية والتجارية والسياحية بين منطقة بسكرة (الجزائر) ومجلس التجارة والاستثمار

حرر هذا الاتفاق من نسختين أصليتين باللغة العربية

وقع يوم : 2014/06/05 بسكرة (الجزائر)

رئيسة مجلس التجارة والاستثمار


البريطاني الجزائري

لايدي أولقا مايكلند

رئيس غرفة التجارة والصناعة

خبري عبد المجيد

الملحق رقم (09)



غرفة تجارة عمان
Oman Chamber of Commerce

غرفة تجارة عمان



غرفة تجارة وصناعة الزيبان



غرفة صناعة عمان

اتفاق تعاون وتوأمة

حرر هذا الاتفاق من ثلاث نسخ أصلية باللغة العربية، ووقع يوم الاثنين الموافق
٢٠١٦/٢/٨ في المملكة الأردنية الهاشمية.

السيد عيسى حيدر مراد

السيد خبزي عبدالمجيد

العين زياد الحمصي

رئيس غرفة تجارة عمان

رئيس غرفة تجارة وصناعة الزيبان

رئيس غرفة صناعة عمان

الملحق رقم (10)

Malay Chamber of Commerce State of
Selangor, Malaysia

The chamber of commerce and
Industry ZIBAN.Wilaya Biskra (ALGERIA)

Twining and cooperation agreement between the two chambers.

The Chamber of Commerce and Industry in Algeria ziban and Malay Chamber of Commerce State of Selangor, Malaysia. Hereinafter referred to as the parties aimed mainly to develop and strengthen and diversify their economic relations , trade and tourism between the region of Biskra in Algeria and Malay Chamber of Commerce State Selangor, Malaysia the two sides agreed within Cooperation about the specific axes of the party on the following ;

Article one :

The two parts cooperate on continious ways for the development of telecommunications , commercial and industrial relationships Exchange of delegations and experts based on equality of rights of common interests between the partners from Biskra and Malay Chamber of Commerce State Selangor, Malaysia


On : 29th February 2016 in KUALA LUMPUR.

President of the chamber of commerce
ZIBAN Biskra ,ALGERIA

Head of State Chamber
Malay Chamber of Commerce State of
Selangor, Malaysia

KHOBZI Abdelmadjid :

Haji Mohd Fadzli b. Mustafa



الملحق رقم (11)

اتفاق تعاون بين

غرفة التجارة والصناعة الزيبان (بسكرة)

و

غرفة التجارة والصناعة الاسمرانغ (جابو الوسطى)

إن غرفة التجارة والصناعة الزيبان وغرفة التجارة والصناعة الاسمرانغ المشار إليهما فيما يلي بالطرفين ، يهدفان بشكل أساسي إلى تطوير ، تقوية وتنويع العلاقات الاقتصادية والتجارية بين منطقة بسكرة (الجزائر) ومنطقة جابو الوسطى (اندونيسيا) في إطار محاور التعاون المحددة من طرف المنطقتين ، فقد اتفق الطرفان على مايلي :

المادة الأولى

حرر هذا الاتفاق من نسختين أصليتين ، باللغة العربية و اللغة الاندونيسية.

وقع يوم

عن غرفة التجارة والصناعة

الاسمرانغ جابو

الوسطى

KAMAR DAGANG INDONESIA
JAWA TENGAH... F. ARIYANI

عن غرفة التجارة والصناعة

الزيبان بسكرة

(Signature)



الملحق رقم (12): المجالات و المطويات

غرفة التجارة والصناعة الزيبان
تفتح آفاق التعاون مع بريطانيا

واليه الولاية في حوار مع مؤسس الزيبان..

الاستثمار في بسكرة.. أرضية
قوية وآفاق واعدة

مؤشّر
الزيبان

العدد 01 - أفريل 2016

إطلاقة على الاستثمار بولاية بسكرة.. دعوة إلى المستقبل


اجتماع الثلاثاء الثامن عشر في بسكرة
بسكرة مثال في رفع التحدي الاقتصادي

سفير إيران بالجزائر في زيارته لولاية بسكرة

تفعيل التعاون
الاقتصادي للتحرر
من التبعية
للبنترول

التمور الجزائرية تدخل آسيا من بوابة جاكارتا

غرفة الزيبان
"تناضل" لكسر
احتكار تسويق
التمر في أوروبا



Le Monde des Dattes magazine
partenaire média
du **Salon international**
de la datte de **Biskra (SIDAB)**
vous donne rendez-vous à Tolga
du 21 au 24 mars 2015

الصالون الدولي الأول للتمور ببسكرة



SIDAB
1^{er} Salon International de
la Datte de Biskra



21 - 24
Mars 2015 مارس
Biskra بسكرة

www.lemondedesdattes-dz.com



**10 ولايات و 57 دولة
25 سفير.. في الصالون
الدولي الأول للتمور**



**غرفة التجارة والصناعة
الزيبان تفتح آفاق التعاون
مع بريطانيا**

مؤشّر الزيبان

دورية تصدر عن غرفة التجارة
والصناعة "الزيبان"
ولاية بسكرة

مسوؤل النشر
عبد المجيد خبزي
رئيس الغرفة

المشرف العام
الصادق خليل
مدير الغرفة

رئيس التحرير
محمد ياسين رحمة

منسق التحرير
عمر بن سعيد

هيئة التحرير
ياسين مريجة
عبد الحليم بوخالفي

تصميم واخراج
يزيد جوامع

المجلة من النجاز
زايد للنشر والاتصال
0667462145


البريد الإلكتروني
ccideszibans@yahoo.fr

الهاتف: 033.74.66.92
033.73.35.04
الفاكس: 033.74.17.42

الموقع الإلكتروني
www.ccizibans.dz

صورة الغلاف

حوار العدد والي الولاية في حوار مع مؤشّر الزيبان..
الاستثمار في بسكرة.. أرضية قوية وآفاق واعدة



التمور الجزائرية تدخل آسيا من بوابة جاكارتا

**غرفة الزيبان "تناضل"
لكسر احتكار تسويق
التمر في أوروبا**

سفير إيران بالجزائر في زيارته
لولاية بسكرة

**تفعيل التعاون
الاقتصادي للتحرر من
التبعية للبترول**

مدير التجارة لولاية بسكرة..

**وسيلة للتواصل بين
المتعاملين**

مدير الصناعة والمناجم لولاية بسكرة..

**غرفة "الزيبان" شريك
أساسي في دعم
وترقية الاستثمار**



**بسكرة مكان في رفع
التحدي الاقتصادي**



دورات المجلس

الدورة الثالثة العادية للمجلس الشعبي الولائي

بسكرة.. قطب فلاحي صناعي سياحي

الدورة العادية الرابعة للمجلس الشعبي الولائي

حصيلة 2013.. وقفة لتقييم المُنجزات وأخرى لتثمين الجهود

رئيس جامعة محمد خيضر، د بلقاسم سلاطونية:

الجامعة شريك فعال في

التنمية المحلية والوطنية

الملتقى الدولي الثالث
"عقبة بن نافع الفهري"

شמוש الحواضر

العلمية الجزائرية

تثير إفريقيا

غرفة التجارة

والصناعة

"الزيبان" تفتح

أفاق للتعاون مع

بريطانيا

صدى

الزيبان

écho
des
ziban

العدد 14 - جويلية - أوت 2014

الوزير الأول عبد المالك سلال في بسكرة

زيارة "الثورة
التنموية"

تؤرخ

لمستقبل

حافل

بالإنجازات



6 إنجاز العملية

الإنجاز العملي

الإنجاز العملي هو إنجاز العمل بالتحضير مسبقا للبيانات التي سيتم استخدامها في العمل. يتم إنجاز العمل بالتحضير مسبقا للبيانات التي سيتم استخدامها في العمل. يتم إنجاز العمل بالتحضير مسبقا للبيانات التي سيتم استخدامها في العمل.

الإنجاز العملي

الإنجاز العملي هو إنجاز العمل بالتحضير مسبقا للبيانات التي سيتم استخدامها في العمل. يتم إنجاز العمل بالتحضير مسبقا للبيانات التي سيتم استخدامها في العمل. يتم إنجاز العمل بالتحضير مسبقا للبيانات التي سيتم استخدامها في العمل.

المطبخ

المطبخ

المطبخ هو المكان الذي يتم فيه إعداد الطعام. يتم إعداد الطعام في المطبخ باستخدام المكونات التي تم شراؤها مسبقا. يتم إعداد الطعام في المطبخ باستخدام المكونات التي تم شراؤها مسبقا.

المطبخ

المطبخ هو المكان الذي يتم فيه إعداد الطعام. يتم إعداد الطعام في المطبخ باستخدام المكونات التي تم شراؤها مسبقا. يتم إعداد الطعام في المطبخ باستخدام المكونات التي تم شراؤها مسبقا.

المطبخ

المطبخ هو المكان الذي يتم فيه إعداد الطعام. يتم إعداد الطعام في المطبخ باستخدام المكونات التي تم شراؤها مسبقا. يتم إعداد الطعام في المطبخ باستخدام المكونات التي تم شراؤها مسبقا.

المطبخ

المطبخ هو المكان الذي يتم فيه إعداد الطعام. يتم إعداد الطعام في المطبخ باستخدام المكونات التي تم شراؤها مسبقا. يتم إعداد الطعام في المطبخ باستخدام المكونات التي تم شراؤها مسبقا.

العنوان: 2، شارع حملة إبراهيم صوب - 1647 - بiskra الجزائر
 الهاتف: +312 33 74 66 92 / +312 33 73 35 04
 الفاكس: +312 33 74 17 42
 البريد الإلكتروني: ccidezibans@yahoo.fr
 www.ccizibans.com

المطبخ

المطبخ هو المكان الذي يتم فيه إعداد الطعام. يتم إعداد الطعام في المطبخ باستخدام المكونات التي تم شراؤها مسبقا. يتم إعداد الطعام في المطبخ باستخدام المكونات التي تم شراؤها مسبقا.

المطبخ

المطبخ هو المكان الذي يتم فيه إعداد الطعام. يتم إعداد الطعام في المطبخ باستخدام المكونات التي تم شراؤها مسبقا. يتم إعداد الطعام في المطبخ باستخدام المكونات التي تم شراؤها مسبقا.

السيد بختي بلعيب وزير التجارة
غرفة التجارة والصناعة الزيتان تساهم
في تجسيد سياسة الدولة في مجال
دعم الصادرات خارج المحروقات

العدد الثاني - ديسمبر 2016

مؤشر
الزيتان

دورية تصدر عن غرفة التجارة والصناعة الزيتان ولاية بسكرة

السيد أحمد كروم والي ولاية بسكرة

ضرورة المساهمة الميدانية والفعالة لتسريع وتيرة التنمية

رئيس غرفة التجارة والصناعة لـ «مؤشر الزيتان»

كسبنا رهان بناء جسر الثقة بين الإدارة والمتعاملين الاقتصاديين

نتائج رحلة العمل الى ماليزيا

إمضاء عقود تصدير

المتعاملون الاقتصاديون
لولاية بسكرة يساهمون في
الحملة الولائية للنظافة

دور النقل الجوي
في تنمية الإستثمار
وترقية الصادرات